

## السبي في صدر الإسلام

إعداد

شادي إبراهيم عبد القادر مدلل

إشراف

الأستاذ الدكتور جمال محمد داود جودة

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في التاريخ بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

Handwritten signature and date: 2010/5/3



## السبي في صدر الإسلام

إعداد

شادي إبراهيم عبد القادر مدلل

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2010/5/3م وأجيزت

أعضاء لجنة المناقشة

1- الأستاذ الدكتور جمال جوده (رئيساً)

2- الدكتور عثمان الطل (ممتحناً خارجياً)

3- الدكتور عدنان ملحم (ممتحناً داخلياً)

التوقيع

Handwritten signature of the author, Shadi Ibrahim Abd al-Qadir Madall.

Handwritten signature of the first member of the committee, Dr. Jamal Jouda.

Handwritten signature of the second member of the committee, Dr. Osman Tal.

الإهداء

إلى والدي ووالدتي العزيزة

إلى زوجتي الغالية

إلى إخواني وأخواتي

إلى الإنسانية جمعاء

إلى أجيال الحرية

## شكر وتقدير

لا يسعدني إلا أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير ووافر الامتنان لأساتذتي الأفاضل، وأخص منهم الأستاذ الدكتور جمال جودة الذي أشرف على هذه الأطروحة، ومنحني كثيرا من وقته وجهده، وقدم لي النصح والإرشاد والتوجيه وكان له أطيب الأثر في إنجاز هذا البحث، وكذلك أستاذي الفاضل الدكتور عدنان ملحم، والدكتور أمين أبو بكر رئيس قسم التاريخ، والدكتور نظام العباسي، وكل الأساتذة الذين تعبوا علي ولم يدخروا وقتا أو جهدا في مساعدتي.

وأقدم الشكر إلى كل من قدم لي المساعدة وأخص منهم موظفي المكتبة وعلى رأسهم الأستاذ فايز سلوم.

## إقرار

أنا الموقع أدناه، مقدم الرسالة والتي تحمل العنوان: السبي في صدر الإسلام

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثنا ما تمت إليه الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أي درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

## Declaration

**The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researchers own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.**

**Student's Name:**

**اسم الطالب:**

**Signature:**

**التوقيع:**

**Date:**

**التاريخ:**

## فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
ت	الإهداء
ث	شكر وتقدير
ج	إقرار
ح_خ	فهرس المحتويات
د_ذ	المختصرات والرموز
ر	الملخص
3-2	المقدمة
8-4	الفصل الاول: دراسة في المصادر
	الفصل الثاني: السبي عشية ظهور الاسلام
10-9	بيزنطة
13-11	فارس
18-14	العرب
	الفصل الثالث: السبي والفتوح
21-19	عهد الرسول (ص)
28-22	عهد الراشدين
35-29	الأمويون
	الفصل الرابع: الموقف من السبي
44-36	المصادر الشرعية (القرآن والسنة)
57-45	الدولة وعلمائها

رقم الصفحة	الموضوع
	الفصل الخامس: السببي وآثاره
71-58	المجتمع
77-72	الجيش
81-78	التجارة
83-82	الزراعة
84	الخاتمة
103-85	المصادر والمراجع
b	الملخص باللغة الانجليزية

## المختصرات والرموز

سيشار للمصادر والمراجع في الهوامش حسب النمط الآتي:

\* يذكر شهرة المؤلف والكلمة الأولى من اسم الكتاب، ثم جزء الكتاب، إن كان له عدة أجزاء، أما المراجع يذكر شهرة المؤلف، والكلمة الأولى من اسم لكتاب في حالة أن المؤلف له كتاب واحد فقط، رقم الصفحة، ومثال ذلك:

\_ المسعودي، مروج، ج2ن ص320.

\_ البلاذري، فتوح، ص76.

\_ الريس، الخراج، ص122.

\_ جودة، العرب، ص22.

\_ دينت، الجزية، ص33.

\_ الدوري، مقدمة، ص112

\* الرموز التالية تعني ما يلي:

ص: صفحة

ج: جزء

ط: طبعة

ق: قسم

ع: عدد

هـ هجري

م: سنة ميلادية

مج: مجلد

(ب.ت): بدون تاريخ النشر

(ب.ط): بدون طبعة

(م.ن): المصدر نفسه

( " " ) تعني الاقتباس

## السبي في صدر الإسلام

إعداد

شادي إبراهيم عبد القادر مدلل

إشراف

الأستاذ الدكتور جمال محمد داود جودة

### الملخص

السبي هو الحصول على الأطفال والنساء من خلال المعارك التي تعتبر مصدرا أساسيا له، وكان عرفا سائدا ومعمولا به عند مختلف الأمم قديما، فالسبي سمة من سمات العصور القديمة والوسطى، حيث كان يتحول تلقائيا إلى العبودية، وقد عرفته أمم شتى عشية ظهور الإسلام، كالروم والفرس والعرب.... وغيرهم.

تناقش الدراسة موضوع السبي في صدر الإسلام، وتتناول أحجابه من خلال العمليات الواسعة التي رافقت حركة الفتح في عهد النبي (ﷺ) وعهود الخلفاء الراشدين والفترة الأموية، ويوضح البحث التطورات الناتجة عن تلك الأحجام، والأساليب المستخدمة، وتتطرق الدراسة - كذلك - إلى الموقف الإسلامي من السبي من خلال ثلاثة محاور هي القرآن والسنة والدولة وعلماؤها، وما يتعلق بذلك من أحكام شرعية وتطورات فقهية تنصل بهذه الفئة من الناس، وتم مناقشة قضايا كثيرة منها وطء السبايا، والاسترقاق، والاستمتاع، والبيع وشراء السبي، وأحكام الإمامة والجواري اللواتي نشأن نتيجة الغزو.

وتتناول الدراسة في نهاياتها التأثيرات التي أحدثتها عمليات السبي الواسعة على الناحية الاجتماعية، حيث أسهمت في تشكيل بنية المجتمع العربي الإسلامي في فترة التكوين، كما بلورت العديد من الظواهر الاجتماعية في تلك الفترة كظاهرة الهجاء ومدى النفوذ الذي وصل إليه بعضهم في السلطة السياسية، والإدارية، والدينية، بالإضافة إلى ظاهرة الإمامة والجواري، وقد عانت هذه الطبقات من النظرة الطبقية التي كانت تفرق بين الصرحاء والعيبد والحقوق

المعطاء لكل منهم حيث كان يتم التفريق بينهم في العديد من الأمور، وبين البحث أثر السبي على اللغة وتطور الغناء، وانتشار ظاهرة التسري.

أضف إلى ذلك انخراط أعداد كبيرة من السبي في الجيش، وتكوين العديد من الفرق العسكرية كالبخارية والقيقانية والشاكرية التي كان لها دور واضح على الناحية العسكرية في الدولة. وتشير الدراسة أيضا إلى الدور الذي لعبه السبي في تنشيط القطاعات الإنتاجية في المجتمع، وتناول الفصل عمليات البيع والشراء الواسعة التي مارستها الدولة والأفراد، والأرباح الكثيرة الناتجة عن ذلك، ومدى انتشار الأسواق في البلدان الإسلامية.

وتم الحديث عن كيفية استخدام الدولة هذه الأعداد الهائلة من السبي في الزراعة، وحفر القنوات، وتم التطرق إلى القادة الكبار مثل عبد الله بن الزبير حيث امتلكوا الإقطاعات الكبيرة وشغلوا أعدادا كبيرة منه، وتم مناقشة المعاناة التي كان يعيشها هؤلاء في الأراضي الزراعية...

## مقدمة

تعتبر الدراسات التي تتناول النواحي الاجتماعية في صدر الإسلام من أهم الدراسات التاريخية التي تساعد على فهم التطورات والتغيرات التي تصيب النظم الاقتصادية والسياسية والفكرية لمجتمع ما؛ نظرا لارتباطها ببعضها ارتباطا وثيقا، ويعد البحث عن السبي في صدر الإسلام - كأحد مصادر الحصول على الرقيق - من أهم تلك المواضيع التي لم يتم التطرق إليها - بالتفصيل - في دراسات سابقة.

وقد دفعني ذلك للكتابة في هذا الموضوع، وقد عزز من هذا الدافع ندرة الدراسات فيه أولا، وأهميته في الكشف عن جانب هام من جوانب الحياة الاجتماعية في تلك الفترة ثانيا.

يسلط البحث الضوء على موضوع السبي في صدر الإسلام باعتباره موضوعا يسهم في فهم صورة المجتمع الإسلامي في فترة التكوين، حيث كان لحركة الفتوح الواسعة التي نشطت على امتداد القرن الأول الهجري أثر كبير في تغلغل أعراق وجنسيات مختلفة إلى داخل كيان الدولة الإسلامية من خلال عمليات السبي التي رافقت تلك الفتوح.

وكان لهذه العناصر الجديدة المنخرطة في المجتمع بأعداد كبيرة آثار ألفت بظلالها على كافة مناحي الحياة الفكرية والسياسية والاقتصادية والثقافية، والاجتماعية للمجتمع العربي الإسلامي الجديد، فكان لا بد من موقف ديني واجتماعي عبرت عنه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وبرزت - كذلك - على شكل مواقف للدولة والعلماء من أجل معالجة المشكلات الناجمة عن هذه التطورات.

لقد واجه البحث صعوبات عديدة تطلبت منها ندرة الدراسات السابقة، وتناثر المعلومات على نطاق مجموعة واسعة من المصادر العربية التاريخية والفقهية والجغرافية والأدبية وكتب الأنساب وغيرها....

توزعت الدراسة على خمسة فصول تتناول **الأول** منها دراسة المصادر التي أفادت منها الدراسة وتحليل هذه المصادر. أما **الفصل الثاني** ف جاء ليناقدش موضوع السبي عشية ظهور الإسلام لدى كل من الروم البيزنطيين والفرس والعرب، موضعا حجم تلك العمليات، والأساليب المستخدمة أثناء عملية السبي، والقوانين المفروضة عند تلك الدول. في حين تحدث **الفصل الثالث** عن موضوع السبي والفتوح التي جرت في عهد كل من النبي (p) والخلفاء الراشدين والفترة الأموية، موضعا عمليات الغزو، وأعداد السبي الناتجة عن حركة الفتوح، وتم الحديث عن التطورات السياسية التي حصلت على الرق لدى العرب في تلك المرحلة.

ويتناول **الفصل الرابع** موقف الإسلام من السبي من خلال ثلاثة محاور هي القرآن الكريم، والسنة النبوية، وموقف الدولة وعلمائها منهم، موضعا القوانين الجديدة التي فرضت في الإسلام، ويبين المعاملة اتجاه السبي في المرحلة المذكورة، واستغلاله من قبل الدولة في مصالحها لخاصة، وتم الحديث عن عمليات تقسيمه وتوزيعه وإعتاقه.

وأخيرا يناقدش **الفصل الخامس** والأخير التأثيرات الاجتماعية التي تركها السبي على المجتمع والجيش والتجارة والزراعة، موضعا التطورات التي أحدثها السبي في المجتمع، ويبين الطبقات الاجتماعية التي نتجت عن السبي، ويتناول الأسواق وعمليات الشراء والبيع في الدولة، ودور السبي في حركة الفتوح، ويناقش كيفية استغلال السبي في الزراعة...

وأخيرا وليس آخرا، يبقى هذا الموضوع محاولة متواضعة من قبل الباحث لسبر أغواره والكشف عن حيثياته، ولعله يفتح في المستقبل آفاقا أخرى للكتابة حوله بصورة أفضل، فيما لو أتاحت لرفده مصادر معلومات أو رؤى جديدة تثريه وتصلقه.

الفصل الأول  
دراسة في المصادر

## دراسة في المصادر

يتطلب البحث في النواحي الاقتصادية والاجتماعية في صدر الإسلام تنوعا في مصادر المعلومات من مؤلفات تاريخية وأدبية وفقهية وحديث وتفسير وسير وتراجم وطبقات ومغازٍ وفتوح وجغرافيا ومدن ورحلات وكتب الأنساب والمعارف العامة وكتب الفرق والأحزاب وكتب الخراج والأموال والنقود والحسبة.

وعلى الرغم من أن كل قسم من هذه الأقسام يركز على ناحية معينة في تخصصه، وانطلاقا من هذه الحقيقة فقد استندت من مختلف المصادر ولو جزئيا في فصول البحث، وتفاوتت هذه الفائدة من فصل إلى آخر.

وانطلاقا من هذا لا بد من التتويه بأهمية بعض المصادر التاريخية التي أفدت منها في

البحث مثل:

**كتاب تاريخ خليفة**، أبو عمر بن خياط الليث العصفري (ت240هـ)، بين هذا الكتاب عمليات السبي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين، والعهد الأموي، وتطرق إلى جانب وطء السبايا، وتناول مشاركة السبي في الجيوش الإسلامية، وحركة الفتوح، وأفدت من كتاب الأخبار الطوال لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري (ت282هـ). وكتاب التاريخ لأحمد بن أبي جعفر اليعقوبي (ت292هـ)، حيث يوضح هذا الكتاب عمليات الغزو والسبي في فارس وبيزنطة والإسلام، مبينا أحجام السبي في كل مرحلة، وأفدت من تاريخ الرسل والملوك للطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير (ت310هـ)، حيث تناول هذا الكتاب أحجام السبي في مراحل مختلفة، ووضح عمليات الهدى والهبة التي كانت سائدة في تلك المرحلة، والكامل في التاريخ (ت630هـ)، لابن الأثير، أبو الحسن، علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم عبد الواحد الشيباني، بين هذا الكتاب عمليات الغزو في فارس وبيزنطة والعرب، وصدر الإسلام، مبينا أحجام السبي، وأوضح عتق الرق، وتقسيم السبي، ومشاركته في الجيش الإسلامي.

ومن المصادر التي أفادت البحث المغازي والسير التي احتوت على معلومات قيمة وكثيرة عن أعداد السبي الناتجة عن حركة الفتوح الإسلامية، وبينت تلك الكتب أوضاع ومصير السبي، وكان في مقدمة هذه الكتب كتاب المغازي للواقدي محمد بن عمر (ت207هـ)، الذي حوى معلومات عن أسواق النخاسة والعبيد المنتشرة في الأمصار، ثم كتاب السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام بن أيوب المعروف بابن هشام، (ت218هـ).

وكان لكتب الفتوح دور كبير في البحث، وكان من أشهرها كتاب فتوح مصر وأخبارها، لأبي القاسم عبد الرحمن المعروف بابن عبد الحكم (ت257هـ)، وكذلك كتاب فتوح البلدان للبلاذري أحمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ)، فقد أورد البلاذري تفصيلا كبيرا عن الفتوحات الإسلامية، وعن عمليات السبي وأحجامها، فكان له الدور الكبير في الفصل الثالث، وكتاب الفتوح لابن أعم (ت314هـ) وبين هذا الكتاب عمليات الغزو والنهب التي كانت ترافق حركة الفتوح، وكذلك وضح دور جماعات السبي في الغزوات.

وقد أفادت هذه المصادر البحث من حيث تبيان أحجام السبي وعمليات الغزو، والتشريعات والقوانين الصادرة من الدولة، وتناولت تلك المصادر عن البيع والشراء التي كانت تتم بين الدولة والأفراد، والحديث عن نظرة المجتمع إلى أبناء الهنءاء، وكيفية تقسيم السبي وتوزيعه.

وكان لكتب الطبقات والتراجم أهمية كبرى، إذ عرفت عن أشخاص أصولهم من السبي، وتحولوا إلى موالى، وقدمت بعض المعلومات المتعلقة بالفصل الخامس، ويأتي في مقدمة هذه الكتب كتاب الطبقات لمحمد بن سعد (ت230هـ)، وكتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت430هـ)، وكتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت463هـ)، وكتاب تاريخ دمشق لابن عساكر علي بن هبة بن عبد الله (ت571هـ)، وكتاب وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان، أبو العباس، أحمد بن محمد، (ت681هـ)، وكتاب تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت748هـ)، وبين هذا الكتاب عمليات الغزو، والمعاملة اتجاه

السبي، وانتشار أبناء الإمام، وعمليات البيع والشراء، وكتاب الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر العسقلاني (852هـ).

وكذلك اعتمدت في هذا البحث على كتب الحديث والسنة النبوية، حيث تناولت هذه الكتب بعض الأحاديث التي أوردها الرسول (p) المتعلقة بالسبي، والتعامل معه، وتطرق إلى تشريعات العتق، والوطء، وزواج الحرائر، والبيع والشراء، ومن أهم هذه الكتب كتاب المصنف للصنعاني عبد الرزاق بن همام (ت211هـ)، وكتاب المسند للإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ) وصحيح البخاري (ت256هـ)، وصحيح مسلم (ت261هـ)، وكتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت275هـ)، وكتاب سنن ابن ماجه ، ابن ماجه، ابو عبد الله، محمد بن يزيد (ت275هـ).

وتم الرجوع إلى تفاسير القرآن الكريم التي أفادت في تفسير الآيات القرآنية المتعلقة بالإماء والزواج بهن، وتناولت تلك التفاسير وطء السبايا، والبغاء، وتفسير آيات العتق، وكان من أشهرها تفسير الطبري، محمد بن جرير المعروف بالطبري (310هـ)، والتفسير الكبير، لفخر الدين الرازي (ت606هـ)، وتفسير الدر المنثور للسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ)، وتفسير روح المعاني والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود المعروف بالألوسي (ت1207هـ).

وأخذت أيضا من المصادر الأدبية التي تزخر بالمعلومات الاجتماعية والسياسية والجغرافية، وكان من أهم هذه الكتب محاسن والأضداد لأبي عثمان عمرو بن بحر للجاحظ (ت255هـ)، وكتاب الأغاني لعلی بن الحسين لأبي الفرج الأصفهاني (ت356هـ)، وتناول الكثير من المعلومات التي لها علاقة في المجتمع ومجالس العامة، ومحادثتهم عن محاسن ومساوئ الجوارى والسبايا، وكتاب البصائر والذخائر التوحيدي، أبو حيان علي بن محمد بن العباس (ت414هـ)، تطرق هذا الكتاب إلى مكانة فئة أبناء البنين، وذكر محاسن ومساوئ الإمام، وكتاب نهاية الأرب في فنون الأدب لمحمد بن عبد الوهاب النويري (ت733هـ)، وكتاب المستطرف في كل فن مستظرف الأبيشيهي، أبو الفتح، شهاب الدين محمد بن أحمد،

(ت850هـ)، وبين هذا الكتاب كيفية جمع السبايا بعض الغزوات، وطبقات العبيد العاملة في بعض أقطاعات المسلمين.

وكذلك كتب اللغة مثل كتاب الكامل في اللغة والأدب لمحمد بن يزيد المبرد (ت285هـ)، وكتاب المخصص لابن سيده علي بن إسماعيل (ت458هـ)، ومعجم اللغة العربية، وأشهرها لسان العرب لمحمد بن مكرم ابن منظور (711هـ)، تناولت كتب اللغة الأشعار الكثيرة التي تحدثت في الموضوع، وتطرقت إلى النواحي الاجتماعية للسبي، وتطرقت أيضا إلى التركيبة الاجتماعية، وتم الإفادة من هذه المصادر تعريفات كثيرة عن السبي من الناحية اللغوية.

ولا بد من الإشارة إلى كتب النسب التي حوت معلومات كثيرة عن النواحي الاجتماعية والفكرية والسياسية عن السبي، ومن أشهرها كتاب جمهرة نسب قریش وأخبارها، للزبير بن بكار بن عبد الله (ت256هـ)، وكتاب الأنساب للسمعاني عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت562هـ)، وقدمت هذه الكتب معلومات كثيرة منها العلاقة بين السبي والعرب، وعن العلاقة الاجتماعية السلبية بين العرب وغيرهم، وتطرقت إلى وصول الهجاء أبناء السبي إلى المناصب العليا في الدولة، وكذلك المناصب العسكرية، وأفادت تلك المصادر في تأثير السبي على اللغة ودخول اللحن إليها، وأفادت المصادر في كيفية الزواج بين السبايا والعرب.

وزخرت كتب الفقه الإسلامي والسياسة معلومات من النواحي التشريعية والفقهية وكان من أشهر تلك الكتب كتاب السير الكبير لأبي عبد الله محمد بن الحسن المعروف بالشيباني (ت189هـ)، وكتاب الأم للإمام الشافعي محمد بن إدريس (ت204هـ)، كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية للماوردي أبي الحسن علي بن محمد (ت450هـ)، وكتاب السنن الكبرى، احمد بن محمد بن حسين، المعروف بالبيهقي (ت458هـ)، وكتاب المبسوط للسرخسي أبي بكر محمد بن أبي سهل (ت490هـ)، وتم الاستفادة من هذه الكتب فيما يتعلق بآراء الفقهاء المتعلقة بالتعامل مع السبي، وشرع الفقهاء مجموعة من القوانين التي تتعلق بالسبي، وكيفية التعامل معهم، وتلك القوانين أصبحت عبارة عن تشريعات سارية في الدولة.

وقد استفدت أيضا من كتب الجغرافيا مثل معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لعبد الله بن عبد العزيز البكري (ت487هـ)، وأفادني ذلك الكتاب في مجال التعرف على أسماء المواضع والأمكنة والبلدان والمناطق الجغرافية التي فتحها المسلمون، وأخذوا منها السبي، وكتاب معجم البلدان للحموي ياقوت بن عبد الله (ت626هـ)، وتلك الكتب قدمت معلومات عن عمليات سبي حصلت أثناء حركة الفتوحات.

وتعد كتب الخراج والأموال ذات أهمية كبيرة، فهي مفيدة لكل باحث في مجال التاريخ الإسلامي، وكان من أبرزها كتاب الخراج لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت183هـ)، وكتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت224هـ)، وكتاب الأموال لحميد بن زنجويه (ت251هـ)، وكتاب الخراج وصناعة الكتابة لقدماء بن جعفر (ت337هـ)، وأفادتني تلك الكتب في حديثها عن الصلح الذي يعقد بعد الحرب، والذي يتم أخذ الأطفال والنساء، وكان لها فائدة في الفصل الثالث لإيرادها بعض القوانين المتعلقة بالسبي، مثل الصلاة على أطفال السبي، أو اعتباره مسلما، وعدم استرقاق العرب.

ولكتب المدن والبلدان أهمية كبيرة في البحث، لأنها تتناول التاريخ عند حديثها عن المدن وأهم الأحداث التي جرت فيها، ومن أشهر تلك الكتب كتاب تاريخ المدينة المنورة لعمر بن شبة النميري (ت262هـ)، وقد أفادني في كثير من الفصول.

وكان للمؤلفات الحديثة نصيب وافر من هذه الرسالة، فقد استفدت الكثير من تلك الكتب وكان من أهمها كتاب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للموالي في صدر الإسلام، للدكتور جمال جوده، ومقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي لعبد العزيز الدوري، وكتاب قصة الحضارة لـ ول ديورنت، وكتاب الرق ماضيه وحاضره، لعبد السلام الترماني، وكتاب القانون الروماني لمصطفى عمر، وكذلك كتب الكتب الأجنبية المترجمة كان لها دور كبير في تقديم المعلومات، وكان منها تاريخ العرب الاجتماعي لبولس فرح، وكتاب تاريخ العرب مطول لفيليب حتي، والعصور القديمة لجيمس براستد .

## الفصل الثاني

### السبي عشية ظهور الإسلام

- بيزنطة

- فارس

- العرب

## السبي عشية ظهور الإسلام

### -مفهوم السبي

السَّبِيُّ لغة: السَّبَاءُ، وتَسَابَى القَوْمُ إذا سَبَى بعضهم بعضاً، فالسَّبِيُّ النَّهْبُ وأخذُ الناسِ عبيداً وإماءً، والسَّبِيَّةُ المرأةُ المَنهُوبَةُ<sup>1</sup>، وجمعُها السَّبَايا<sup>2</sup>.

### أ-بيزنطة

حصلت حروب كثيرة في الدولة البيزنطية، مما نتج عن ذلك أعداد كبيرة من السبي، الذين كانوا يتحولون تلقائياً إلى عبيد، ومارست الدولة سياسة قاسية اتجاه السبي، وشرعت القوانين للتعامل مع تلك الفئة.

وكان العبد يفقد حقوقه كإنسان حر، ولا يُعترف بالعبيد كمواطنين لهم حقوق المواطنة كالأحرار<sup>3</sup>، وبذا فقد عمل العبيد في شقاء وقسوة تحت إدارة أسيادهم، واستخدم كثير منهم في خدمة البيوت وأعمال المنازل<sup>4</sup>، أما النساء فكان يتم تحويلهن للتسري والتمتعة<sup>5</sup>.

لقد تشكلت المجتمعات قديماً من الأحرار والعبيد، وأضحى هذا معترفاً به من الناحية القانونية، فالرق والاسترقاق سمة من سمات العصور القديمة والوسطى.

بدأ نظام الرق في الدولة البيزنطية بالانحسار والتراجع، بسبب انتشار التعاليم المسيحية فيها عندما اعترف فيها في القرن الرابع ميلادي<sup>6</sup>، وإصدار القوانين مثل قوانين جستنيان<sup>7</sup>،

<sup>1</sup> \_ ابن منظور، لسان، ج14، ص3.

<sup>2</sup> \_ الأزهرى، تهذيب، ج4، ص332.

<sup>3</sup> \_ ديورنت، قصة، ج9، ص48.

<sup>4</sup> \_ مصطفى، القانون، ص157.

<sup>5</sup> \_ ديورنت، قصة، ج2، ص415.

<sup>6</sup> \_ مصطفى، القانون، ص157.

<sup>7</sup> \_ هو إمبراطور روماني شرقي بيزنطي حكم منذ عام 572م حتى وفاته في نوفمبر 565م يشتهر بإصلاحاته القانونية، أنظر: ديورنت، قصة، ج1، ص214.

فالقوانين المسيحية كانت تقف مع الرقيق، ومن هذه القوانين أن اغتصاب أمة كان عقابه الإعدام كاغتصاب الحرة سواء بسواء؛ كذلك كان يحق للعبد أن يتزوج من حرة إذا وافق سيده على هذا الزواج<sup>1</sup>، ولكن هذه القوانين لم تستطع أن تخفف من آلام العبيد، ففي ظلها كان السادة يمارسون على عبيدهم حق الحياة والموت<sup>2</sup>.

ووضع الإمبراطور جستنيان قوانين كثيرة، للرفقة بالرقيق وحسن التعامل معهم، ودعا إلى تشجيع عتق الرقيق، ولكن لم يبلغ الرق، وسمح باسترقاق فلاحى الأرض<sup>3</sup>.

## ب- فارس

قامت الدولة الفارسية بغزوات عديدة نتيجة للتوسعات التي قامت فيها، فنتج عن ذلك أن حصلت الدولة الفارسية على أعداد كبيرة من السبي، من خلال الحروب التي قامت بها مع الأعداء.

وقامت خماني (ملكة الفرس 112\_142م) ابنة بهمن بن إسفنديار، بغزو أرض الروم، فسببت سبباً كثيراً<sup>4</sup>.

ولما قرر شابور (309\_379م) العودة إلى قتال روما، تمكن من نهب إنطاكية<sup>5</sup>، واستولى على آلاف من الأسرى والسبايا<sup>6</sup>، وغزا كسرى<sup>7</sup> الجزيرة العربية، ومدائن الشام،

<sup>1</sup> \_ ديورنت، قصة، ج4، ص476.

<sup>2</sup> \_ شفيق، الرق، ص48.

<sup>3</sup> \_ ديورنت، قصة، ج3، ص213.

<sup>4</sup> \_ ابن الجوزي، المنتظم، ج1، ص421.

<sup>5</sup> \_ أنطاكية بتخفيف الباء مدينة من الثغور الشامية، وأول من بنى أنطاكية أنطيوخس وهو الملك الثالث بعد الإسكندر، ولم تزل أنطاكية قسبة العواصم من الثغور الشامية وهي من أعيان البلاد وأمهااتها موصوفة بالزاهة والحسن وطيب الهواء وعضوبة الماء وكثرة الفواكه وسعة الخير: البكري، معجم، ج1، ص200. ياقوت، معجم، ج1، ص182.

<sup>6</sup> \_ ديورنت، قصة، ج2، ص224.

<sup>7</sup> \_ الملك كسرى الأول (531 - 579م)، هو من أشهر ملوك الفرس الساسانيين، ساهم في بناء الإمبراطورية الساسانية  
انظر: ديورنت، قصة، ج3، ص115.

والرها<sup>1</sup> وقنسرين<sup>2</sup>، وحصل على السبي<sup>3</sup>، وغزا شابور ثانية أرض الروم فسبى سبياً كثيراً<sup>4</sup>، وأكثر الروايات لا تحدد حجم السبي، وإنما تذكر أنه تم الحصول على سبي كبير.

وكانت سياسة فارس إذا دخلت المدينة عنوة، عملت على قتل الرجال وسبى الأطفال والنساء كما في ميليتس<sup>5</sup>، حيث قتلوا رجالها، وسبوا نساءها وأطفالها عام 494م<sup>6</sup>.

ويبدو أن ضخامة أعداد السبي والأسرى، جعل الفرس يوطنون هؤلاء في قرى وبلدات، من أجل إعمارها وإحياء الأراضي الميتة<sup>7</sup>.

ولما غزا كسرى الجزيرة العربية، ومدائن الشام، والرها وقنسرين، وحصل على السبي، نقلهم إلى أرض السواد، وبنى لهم مدينة بجانب مدينة طيسفون<sup>8</sup> وأسكنهم فيها<sup>9</sup>.

وتمكن كسرى من سبي مدينة آمد<sup>10</sup> وميفارقين بعد غزوهما، وأسكنهم في مدينة بنيت لهم بين فارس والأهواز<sup>11</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ مدينة بالجزيرة بين الموصل والشام بينهما ستة فراسخ سميت باسم الذي استحدثها وهو بالرها بن البندي بن مالك بن دعر: البكري، معجم، ج2، ص371.

<sup>2</sup> \_ مدينة قنسرين طولها تسع وثلاثون درجة وعشرون دقيقة، وعرضها خمس وثلاثون درجة وعشرون دقيقة في الإقليم الرابع وفي جبلها مشهد يقال: إنه قبر صالح النبي عليه السلام، وكان فتح قنسرين على يد أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه في سنة 17 وكانت حمص وقنسرين شيئاً واحداً، سار أبو عبيدة بن الجراح بعد فراغه من اليرموك إلى حمص، فاستقرها ثم أتى قنسرين: البكري، معجم، ج3، ص440. ياقوت، معجم، ج2، ص32.

<sup>3</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص118. يعقوبي، تاريخ، ج1، ص164. ابن الأثير، الكامل، ج1، ص339.

<sup>4</sup> \_ ابن الجوزي، المنتظم، ج2، ص85.

<sup>5</sup> \_ طيسفون: وهي أبعد المدن الاثنتي عشرة الأيونية جهة الجنوب، أغنى مدائن العالم اليوناني كله في القرن السادس قبل الميلاد وقد قامت هذه المدينة في موضع كان يسكنه الكاريون من العهد المينيوي. أنظر: ديورنت، قصة، ج2، ص416.

<sup>6</sup> \_ ديورنت، قصة، ج3، ص47

<sup>7</sup> \_ بلبع، مؤسسة، ص157.

<sup>8</sup> \_ هي مدينة كسرى التي فيها الإيوان بينها وبين بغداد ثلاثة فراسخ. ياقوت، معجم، ج4، ص55.

<sup>9</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص21. يعقوبي، تاريخ، ج1، ص164. ابن الأثير، الكامل، ج1، ص339، ص118.

<sup>10</sup> \_ هو بلد قديم حصين مبني بالحجارة السود على نشز دجلة محيطة بأكثره مستديرة به كالهلال، وفي وسطه عيون، وكورة آمد باردة لقربها من الجبال. المقدسي، أحسن، ص50. ياقوت، معجم، ج1، ص56.

<sup>11</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص116.

وبنى سابور بن أردشير مدينة جنديسابور<sup>1</sup> وأسكنها سبي الروم<sup>2</sup>، وكذلك تم نقل سبي مدينة أنطاكية وحمص إلى أرض السواد<sup>3</sup>.

مارس السبي عند الفرس أعمالاً مختلفة في مجالات واسعة مثل استصلاح الأراضي والصناعة<sup>4</sup>، ويشار إلى أن الفرس زمن كسرى كانوا يعينون مسؤولاً مسيحياً، للإشراف على السبي المسيحي، كما حصل في أنطاكية<sup>5</sup>، وعلى ما يبدو فإن هذا الأسلوب استخدم من باب ضبط وتقييد النصراني.

وبالمقابل اتخذ الفرس من النساء المسيبات سراراً وجوارٍ، وتمتعوا بهن، وقد سمح بذلك العرف العالمي آنذاك، وهكذا كان الأشراف والخاصة ورجالات الدولة لا يخرجون إلا ومعهم السراري، وكانت قصورهم مملأً بالجواري والإماء<sup>6</sup>.

إضافة إلى الحرب كان الصلح ودفع الضرائب مصدراً آخر من مصادر الحصول على الرقيق، فكان ملوك الفرس يفرضون على الشعوب التي احتلوها عدداً من الجواري، والغلمان والخصيان<sup>7</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ مدينة بخوزستان بناها سابور بن أردشير فُنسبت إليه وأسكنها سبي الروم وطائفة من جنده، ومعناه خير من أنطاكية، ويقال إنها كانت مركز الملوك في القديم. ومن مدنها: الدز، الروناش: المقدسي، أحسن، ص146. ياقوت، معجم، ج2، ص170.

<sup>2</sup> \_ اليعقوبي، تاريخ، ج1، ص158.

<sup>3</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص118. ابن الأثير، الكامل، ج1، ص339.

<sup>4</sup> \_ بلبع، مؤسسة، ص157.

<sup>5</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ص118. ابن الأثير، الكامل، ج1، ص339.

<sup>6</sup> \_ ديورنت، ج2، ص21.

<sup>7</sup> \_ م.ن، ج3، ص630.

وكان الأولاد الذين يولدون من الإمام والجواري، يسمون دوشن أي الهجين، وكان لا يعترف بمواطنته في القوانين الفارسية، والفرس تسمي الهجين دوشن والعبد واش ومن تزوج أمة نفاش، وكانت الفرس تطرح الهجين ولا تعده مواطناً<sup>1</sup>.

### ج-العرب

أطلق المؤرخون على الحروب التي دارت بين العرب قبل الإسلام غارات، أو أيام، وكان المنتصر يسبي الأطفال والنساء، ويأسر الرجال، وتلك الغزوات كانت كثيرة، مما نتج عنها عمليات سبي كبيرة.

ومن هذه الأيام يوم ذي الأثل، وهو غزو بني سليم بقيادة صخر بن عمرو لبني أسد وحصل على السبي منهم<sup>2</sup>، وكذلك حصل قيس بن زهير على السبي من خلال غارته على بني يربوع<sup>3</sup>، وسبت هوازن سبياً من بني ليث<sup>4</sup>، وسبى الحارث بن شريك من بني ربيع يوم جدود<sup>5</sup>.

وتخبرنا الروايات عن حصول سبي في أيام أخرى كيوم فُلج وهو يوم لبني تغلب على بني تميم<sup>6</sup> ويوم الأثل وهو يوم لبني تغلب على هوازن<sup>7</sup> ويوم أقطان ساجر وهو يوم لبني تغلب بن بكر على بني تغلب<sup>8</sup> ويوم الفيحاء وهو يوم لبني سليم على بني كنانة<sup>9</sup>، ولا تذكر معظم هذه الروايات أعداد السبي، وإنما تحدثت عن سبي كثير قد تحصل بعد الانتهاء من كل معركة.

<sup>1</sup> \_ ابن عبد ربه، طبائع، ج 1، ص 98.

<sup>2</sup> \_ الشمشاطي، الأنوار، ج1، ص17.

<sup>3</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج1، ص450.

<sup>4</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج14، ص144.

<sup>5</sup> \_ م، ن، ج14، ص144.

<sup>6</sup> \_ الشمشاطي، الأنوار، ج1، ص29.

<sup>7</sup> \_ م، ن، ج1، ص32.

<sup>8</sup> \_ م، ن، ج1، ص112.

<sup>9</sup> \_ م، ن، ج1، ص64.

وتذكر بعض الروايات رغبة العرب بسبي النساء للتفاخر بذلك، مثل ما حصل مع بني تغلب يوم وادي الأخرمين حين غنموا كثيرا من الأسرى والنساء والنعم<sup>1</sup>، وكذلك سبيت نساء بني فزارة من قبل بني تغلب في يوم الشربة<sup>2</sup>، وسبيت نساء كثر من بني تميم، وافتخر بنو تغلب بذلك في يوم سَفْح مُتَالِع<sup>3</sup>.

وتحرص القبائل على سبي نساء شيوخ القبيلة أو رؤسائها، ويبدو السبب في ذلك مكانة وأهمية بنت القبيلة في العرف القبلي، فحين أغار أبو بردة بن هلال على هوازن سبي منهم صخرة بنت أسماء بن الضريبة النصرى<sup>4</sup>، وفي حين أغار بنو سليم على كنانة سبت ابنة مكرم أخت ربيعة<sup>5</sup>. ولما أغار بنو تغلب على بني اليربوع يوم إراب، سبوا كثيرا من النساء كان فيهم زينب بنت حمير بن الحارث بن همام بن رباح بن يربوع، وطابية بنت جزء بن سعد الرياحي<sup>6</sup>.

وكان الرجال من السبي يكبلون بالقيود لإذلالهم خوفا من الهرب<sup>7</sup>، أما الأطفال والنساء فيتحولون إلى رقيق يباعون في الأسواق أو يوقفون للخدمة البيئية في القبيلة<sup>8</sup>.

وكان سبي بنت شيخ القبيلة يعد عارا وذلا وهوانا، لهذا كانت البنت أحيانا تنتحر بعد السبي حتى لا تقع أسيرة في القبيلة المنتصرة، فلما سبت بنو عامر صخرة بنت أسماء، وهم راجعين خنقت صخرة نفسها<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> \_ الشمشاطي، الأنوار، ج1، ص26.

<sup>2</sup> \_ الشمشاطي، الأنوار، ج1، ص28.

<sup>3</sup> \_ م.ن، ج1، ص27.

<sup>4</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج5، ص21.

<sup>5</sup> \_ ابن عبد ربه، العقد، ج5، ص153.

<sup>6</sup> \_ م.ن، ج5، ص207.

<sup>7</sup> - م.ن، ج2، ص173.

<sup>8</sup> \_ م.ن، ج2، ص212.

<sup>9</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج14، ص144.

وكان الأفراد بمجرد وقوعهم في السبي يتحولون إلى عبيد، ويعبر أحد الشعراء عن ذلك:

وجئنا بالسبايا والنهاب      سبايا طيء أبرزن قسرا  
وأبدلن القصور من الشعاب      سبايا طيء من كل حي<sup>1</sup>

ونتيجة لقوة القبيلة تمكنت من الحصول على السبي الكثير، وعدم وقوع بناتهم أو نسائهم في سبي الآخرين، وكان هذا مجال افتخار لشعرائها، فمثلا قبيلة تغلب كانت من أقوى القبائل في الجزيرة، فيقول الشاعر الحارث غزوان:

أراني كلما ناسبتُ حيا ..... أرى لي من كرام الناس خالا  
وما تحت السماء لنا ابن أخت ... بمردفة عليها القدح جالا

يريد القول أن ما تحت السماء لنا ابن أخت " لعزتنا وسطوتنا وإنه لا يرام ذلك منا ولا تُسبى لنا امرأة فيضرب من سبها عليها بالقدح لأيتهم تكون.<sup>2</sup>

وتتحدث المصادر عن جزء من القبائل التي كانت تقتل السبي بعد انتهاء المعركة، كما حصل في يوم أواره ضد تغلب وبكر بن وائل بسبب عدم طاعة المنذر بن النعمان<sup>3</sup>.

وكان للرجل الخيار في أن يمن على السبي بالحرية إذا شاء، أو يحصل منهم على فدية مقابل إعادتهم إليهم، أو يتخذ النساء جواري وإماء للتسري بهن.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> \_ علي، المفصل، ج17، ص259.

<sup>2</sup> \_ الخالدي، الأشباه، ج1، ص23.

<sup>3</sup> \_ علي، المفصل، ج2، ص17.

<sup>4</sup> \_ زناتي، نظم، ص77.

وبالمقابل كان منهم من يحرر النساء من الأشراف، ولا يقبل عبوديتهن فعندما سبى النعمان بن وائل بن الجلاح، الحلي "عقرب" بنت النابغة الذبياني سألتها: عن نفسها فانتسبت إلى أبيها، فمنّ عليها ثم أطلق سبي عطفان، إكراما لها ولأبيها<sup>1</sup>.

وأجبر بعض العرب الإمام المسيبات على العمل في الدعارة والفجور بهدف الحصول على المال، وهذا كان منتشرًا قبل ظهور الإسلام، وبذا فإن مهنة البغاء كانت مقصورة على الإمام لا الحرائر، وكان يقال لهن صاحبات الرايات من أجل البغاء<sup>2</sup>، وكان البعض يجبر إمامه على البغاء، فقد ذكر علماء التفسير أن "عبد الله بن أبي بن سلول كان يكره فتياته على البغاء، ليأخذ أجورهن"<sup>3</sup>.

ونكاح المرأة المسيبة عند العرب كان يتم بالإكراه فيعبر أحد العراء وهو حاتم الطائي عن ذلك فيقول:

وما أنكحونا طائعينَ بناتهم  
ولكن خطبناها بأسيافنا قسرًا  
فما زادها فينا السبأ مذلةً  
ولا كلفت خبزاً ولا طبخت قِدراً  
ولكن خلطناها بخير نساتنا  
فجاءت بهم بيضاً وجوههم زهراً<sup>4</sup>

وكان من الرجال يحررون الإمام من أجل الزواج بهن، وما يلد لهم منهن يقال لهم هجناء، وتسمى الأمة حينها أم ولد تميزها لها عن أم البنين الزوجة الحرة، وكان العرف القبلي يفرق بين الهجين والصريح، وبين أم الولد، وأم البنين<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> \_ علي، المفصل، ج3، ص119.

<sup>2</sup> \_ ابن حبيب، المحبر، ج1، ص239. علي، المفصل، ج2، ص214.

<sup>3</sup> \_ علي، المفصل، ج4، ص111.

<sup>4</sup> \_ ابن عبد ربه، العقد، ج6، ص140.

<sup>5</sup> \_ م.ن، ج2، ص254.

فكانت فدية "الصريح" دية كاملة، وهي عشرة من الإبل وأما إذا كان القتل "هجيناً"، بلغت ديته نصف دية الصريح<sup>1</sup>. "وحرّم الهجين من حق الإرث في الغالب"<sup>2</sup>.

وتعكس الروايات بكل وضوح هذه النظرة حيث كان الهجاء (أبناء الإمام) يعيرون لأمهاتهم، ولا أدل على ذلك من شكاية السبية الغفارية لزوجها عروة بن الورد عن سخرية قومه من أولادها بقولهم "يا أبناء الأخيذة"<sup>3</sup>، وهكذا كان يتعرض الهجين للمهانة والاحتقار من قبل العربي الأصيل<sup>4</sup>.

وكان أحياناً يتم وطء السبايا قبل العودة من الغزوة إلى الديار<sup>5</sup>، ومنهم من كان يُعلم سباياه على الغناء، لأن هذا مقتصر على الإمام فقط، دون الحرائر<sup>6</sup>.

ونستنتج مما سبق أن عمليات السبي انتشرت في الجزيرة العربية قبل الإسلام، ونتيجة لذلك ظهرت التركيبة العربية للقبيلة، وبناء على ذلك وضعت القوانين القبلية حسب التركيبة الاجتماعية، فتعرضت الطبقات الضعيفة للظلم والتمييز.

---

<sup>1</sup> \_ اليوسي، محاضرات، ج2، ص 191. أنظر: صفوت، جمهرة، ج1، ص 13.

<sup>2</sup> \_ اليوسي، محاضرات، ج2، ص301

<sup>3</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج1، ص318.

<sup>4</sup> \_ ابن حبيب، المحبر، ص301.

<sup>5</sup> \_ ابن عبد ربه، العقد، ج 5، ص 171. النويري، نهاية، ج 15، ص 288.

<sup>6</sup> \_ ابن منظور، لسان، ج 13، ص350. أنظر: الأسد، القيان، ص46.

## الفصل الثالث

### السبي والفتوح

- عهد الرسول (ص)

- عهد الراشدين

- الأمويون

## السبي والفتوح

### 1- عهد الرسول (ﷺ)

اقتترنت عمليات السبي بالغزوات والحركات الجهادية التي خاضتها الدولة الإسلامية التي نشأت بعد هجرة النبي (ﷺ) إلى المدينة، وقد أقرّ الإسلام عمليات السبي الناتجة عن الغزوات، وتلك العمليات كانت سائدة عشية ظهور الإسلام.

سميت الأعمال الحربية للمسلمين أيام الرسول (ﷺ) (11\_1هـ) بالسرايا والغزوات، وهي التي تم توجيهها إلى أطراف الدولة الفتية، حيث بدأت سراياها منذ السنة الثانية، ولكن معظمها كان بدون سبي<sup>1</sup>.

تحدثت الروايات عن عمليات سبي رافقت سرايا وغزوات الرسول (ﷺ) منها غزوة دومة الجندل<sup>2</sup> سنة (5هـ) فقد حصل المسلمون أثناءها على السبي<sup>3</sup>، وفي غزوة بني قريظة سنة (5هـ)، سبي المسلمون ألفاً من النساء والصبيان<sup>4</sup>، وسرية زيد بن حارثة إلى حِسْمَى سنة (6هـ)، سبي المسلمون مائة من النساء والصبيان<sup>5</sup>، وبلغ سبي هوازن في غزوة حنين سنة (8هـ) ستة آلاف من الذراري والنساء<sup>6</sup>، وفي سرية عيينة بن حصن الفزاري<sup>7</sup> إلى بني تميم سنة (9هـ)، تم سبي أحد عشر أسيراً، ووجدوا في المحلة إحدى وعشرين امرأة وثلاثين صبياً

<sup>1</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص45\_66.

<sup>2</sup> \_ بين الشام والمدينة قرب جبلي طيء، وحصنها مارد، وكانت بنو كنانة تسكن هذه الديار: الاصطخري، مسالك، ص31. ياقوت، معجم، ج2، ص253.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص329.

<sup>4</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص24.

<sup>5</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص53. ابن الجوزي، المنتظم، ج3، ص258.

<sup>6</sup> \_ ابن كثير، السيرة، ج3، ص667. ابن خلكان، وفيات، ج6، ص351.

<sup>7</sup> \_ عيينة بن حصن شخصية أعرابية النبي العظيم - صلى الله عليه وسلم - . وفي أخبار هذه الشخصية بعض الطرافة وكثير من الغرابة. الأعلام، الزركلي ج3، ص231.

فجلبوهم إلى المدينة<sup>1</sup>، وفي تلك السنة حدثت غزوة أكيدر سنة (9هـ)، فسبى المسلمون منها ثمانمائة من السبي<sup>2</sup>.

وتذكر بعض الروايات أن بعض السرايا والغزوات قد رافقها عمليات سبي ولكنها لا تبين لنا أرقاماً حول أعداد من كان يتم سبيهم فيها، فقد سبى المسلمون عدداً لا بأس به من غطفان سنة (3هـ)<sup>3</sup>، وفي غزوة المريسيع سنة (5هـ) سبى المسلمون سبياً كثيراً<sup>4</sup>، وفي سرية علي بن أبي طالب سنة (6هـ) على الفلّس<sup>5</sup>، ملأوا أيديهم من السبي<sup>6</sup>.

وفي سرية أبي قتادة الحارث بن ربيعي سنة (8هـ) إلى خضرة<sup>7</sup> بنجد سبوا سبياً<sup>8</sup>، وفي سرية زيد بن حارثة إلى مدين أصابوا سبياً<sup>9</sup>، ولما أغاروا على عمرو بن معدي كرب الزبيدي من مذحج سبوا امرأة عمرو وعدداً من قومه<sup>10</sup>، وفي سرية قطبة ابن عامر إلى خثعم سنة (9هـ)، قتل من قتل وساق النعم والنساء إلى المدينة<sup>11</sup>.

وتوضح بعض الروايات عمليات القتل والسلب التي كانت ترافق حركة الفتوح، فيصف خالد بن الوليد هجومه على خزاعة: "فهزمناهم وقتلناهم قتلاً ذريعاً ولم ندع لهم فارساً إلا قتلناه، ثم طلبنا البيوت فنهبناها، وسبينا، فلما هدأ القتال والنهب، أمرت أصحابي بجمع السبايا، لنقدم بهن على رسول الله (ﷺ)"<sup>12</sup>.

<sup>1</sup> \_ ابن كثير، السيرة، ج 6، ص 32. ابن سيد الناس، عيون، ج 2، ص 234.

<sup>2</sup> \_ ابن كثير، السيرة، ج 4، ص 32.

<sup>3</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج 2، ص 195. ابن الجوزي، المنتظم، ج 3، ص 323.

<sup>4</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج 1، ص 347.

<sup>5</sup> \_ الفلّس: اسم صنم كان بنجد تعبدته طيء وكان قريباً من فيد وكان سدنته بني بولان: البكري، معجم، ج 3، ص 340.

<sup>6</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج 2، ص 375.

<sup>7</sup> \_ خضرة: أرض لمحارب بنجد وقيل هي بتهامة من أعمال المدينة. البكري، معجم، ج 2، ص 171.

<sup>8</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج 2، ص 375. الذهبي، سير، ج 2، ص 451.

<sup>9</sup> \_ ابن كثير، السيرة، ج 6، ص 47.

<sup>10</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص 126.

<sup>11</sup> \_ ابن القيم، زاد، ج 3، ص 514.

<sup>12</sup> \_ الأبشيهي، المستطرف، ج 2، ص 361.

ويبدو واضحا مما سبق ذكره أن عمليات السبي قد استمرت أيام الرسول (ﷺ) فقد جلب المسلمون إلى المدينة أعداداً كبيرة من السبي بعد المعارك التي خاضوها مع القبائل التي أعلنت عداءها للإسلام والمسلمين.

## 2- عهد الراشدين

استمرت حركة الفتوح في عهد الراشدين، وكانت خطة أبي بكر الصديق في أول الأمر (11\_13هـ) إخضاع القبائل المرتدة<sup>1</sup>، فغزا خالد أهل دبا<sup>2</sup>، وسبى منهم ثمانمائة رأس بعد ردتهم<sup>3</sup>، وفي رواية أخرى أربعمائة من الذرية والنساء<sup>4</sup>، ولما فرغ أبو بكر من المرتدين وجه العمليات الجهادية إلى باقي الجزيرة العربية، فأرسل أبو بكر سرية أسامة بن زيد إلى أبنى<sup>5</sup> سنة (11هـ)، وحرق بيوتهم وأشجارهم ومزق أعوانهم وسبى أولادهم ونساءهم<sup>6</sup>، ووصلت الجيوش الإسلامية إلى اليمن، وتمكن المسلمون من فتح النجير<sup>7</sup> سنة (11هـ)، فقتلوا المقاتلة، وسبوا الذرية، فكان في السبي ألف امرأة تم إرسالهن إلى أبي بكر<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> \_ حروب الردة (11هـ - 13هـ/632م - 634م) هي الحروب التي حدثت بعد وفاة الرسول (ص) بسبب ارتداد غالبية العرب عن الإسلام، فلم يبق موالياً لحكم أبي بكر سوى القبائل المحيطة بالمدينة بالإضافة إلى سكان المدينة، ومكة، والطائف. لقد قرّر الخليفة أبو بكر الصديق مقاتلة جميع المرتدين ولم يترك أحداً منهم رغم توجهه بعد الصحابة إليه أن يترك من امتنع عن دفع الزكاة من القبائل. الطبري، تاريخ، ج2، ص327. السديني، الأخبار، ج1، ص164. اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص133.

<sup>2</sup> \_ دبا: سوق من أسواق العرب بعمان وهي قريبة من البحر، وبها يجتمع التجار القادمين من الهند والصين: المقدسي، أحسن، ص32. ياقوت، معجم، ج2، ص212.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص292. ابن خلدون، تاريخ، ج2، ص506.

<sup>4</sup> \_ الكلاعي، الاكتفاء، ج3، ص93.

<sup>5</sup> \_ أبنى: وضع بناحية البلقاء من الشام، وقيل هي بين فلسطين والبلقاء هي التي بعث إليها رسول الله صلى الله عليه و سلم زيدا أبا أسامة مع جعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة. البكري، معجم، ج1، ص31.

<sup>6</sup> \_ ابن حبيب، المفتي، ج1، ص237.

<sup>7</sup> \_ النجير: حصن باليمن قرب حضرموت منبع لجأ إليه أهل الردة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر رضي الله عنه فحاصره زياد بن لبيد البياضي حتى افتتحه عنوة، وموضع في ديار عيس، البكري، معجم، ج1، ص351. ياقوت، معجم، ج4، ص219.

<sup>8</sup> \_ ابن خلدون، تاريخ، ج2، ص494.

ووجه أبو بكر جيشاً إلى منطقة العراق ففتح أمغيشياً<sup>1</sup> وسبى أهلها<sup>2</sup>، وتمكن من فتح<sup>3</sup>.

وسبى خالد أهل الأنبار سنة (12هـ)، وفي السنة نفسها سار خالد إلى عين التمر<sup>4</sup> وسبى منهم سبايا كثيرة بعث بهم إلى المدينة، وأخذ من كنيسة عشرين غلاماً<sup>5</sup>، وفي سنة (13هـ)، تمكن خالد بن الوليد من فتح الحصيد<sup>6</sup>، والحصول على السبي<sup>7</sup>.

وغزا خالد بن الوليد أهل الشرخ<sup>8</sup> سنة (13هـ)، والثني<sup>9</sup>، فسبى منهم السبايا<sup>10</sup>، وتوجه إلى أهل صندوداء<sup>11</sup> سنة (13هـ)، فقاتله أهلها، فظفر بهم وسبى

وغنم<sup>12</sup>، وحصل المسلمون على سبي من الخريبة<sup>13</sup>، بقيادة المثنى بن حارثة الشيباني<sup>14</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ أمغيشيا موضع كان بالعراق الجنوبي، غربي الفرات، أمر خالد بهدمه: ياقوت، معجم، ج1، ص172. الحميري، الروض، ص31.

<sup>2</sup> \_ ابن الأثير، ج2، ص242

<sup>3</sup> \_ الأيلة: بلدة على شاطئ دجلة في زاوية الخليج وكانت حينئذ مدينة فيها مسالح من قبل كسرى: البكري، معجم، ج1، ص30. ياقوت، معجم، ص76.

<sup>4</sup> \_ بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة بقربها موضع يقال له شفاثا منهما يُجلب القصب والتمر إلى سائر البلاد وهو بها كثير جداً وهي على طرف البرية وهي قديمة. البكري، معجم، ج1، ص93.

<sup>5</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص164. اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص133.

<sup>6</sup> \_ الحصيد: موضع في أطراف العراق من جهة الجزيرة، وهي حصيد مصغر واد بين الكوفة والشام: ياقوت، معجم، ج2، ص90.

<sup>7</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج2، ص335.

<sup>8</sup> \_ لم أجد لها

<sup>9</sup> \_ الثني: موضع بالجزيرة الفراتية شرقي الرصافة تجمعت فيه بنو تغلب وبنو بجير لحرب خالد بن الوليد: ياقوت، معجم، ج1، ص456. الحميري، الروض، ص150.

<sup>10</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص327.

<sup>11</sup> \_ صندوداء: موضع في بلاد عذرة، وبها قوم من كندة وإياد سميت باسم امرأة وهي صندوداء ابنة لخم بن عدي بن الحارث بن مرة بن أد، سار خالد بن الوليد من العراق يريد الشام فأتى صندوداء: ياقوت، معجم، ج3، ص107.

<sup>12</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج2، ص256.

<sup>4</sup> \_ مرج راهط: من بسطام إلى نيسابور تسميها أهل خراسان كويان فعربت فقيل جوين حدودها متصلة بحدود بيهق: انظر الحموي، معجم، ج2، ص159.

<sup>14</sup> \_ قدامة، الخراج، ج1، ص364.

وفي عهد عمر بن الخطاب (13\_23هـ) استمرت عمليات السبي مترافقة مع الحركات الجهادية التي كان يقوم بها الجيش الإسلامي على الأطراف، فسبى المسلمون سبياً كثيراً من مرج راهط<sup>1</sup>، وأغاروا على الغوطة<sup>2</sup>، فأتوا كنيسة فسبوا الرجال والنساء<sup>3</sup>، وبلغ سبى قيسارية سنة (16هـ) أربعة آلاف رأس، وتم إرساله إلى المدينة، وإنزاله إلى الجرف<sup>4</sup>، وتقسيمه<sup>5</sup>.

وتواصلت عمليات السبي حينما توجه المسلمون لاستكمال الفتوح على الجبهة الفارسية، فتذكر الروايات أن عمليات سبى جرت في بسوسيا في عهد عمر بن الخطاب سنة (14هـ)<sup>6</sup>، لكثيرٍ من بنات أحرار فارس<sup>7</sup>.

وبلغ سبى القادسية وجولاء سنة (15/16هـ) مائة ألف رأس<sup>8</sup>، وتمت عمليات سبى في حلوان بالعراق<sup>9</sup>، وتمكن عتبة بن غزوان من فتح الأهواز سنة سبع عشرة، فسبى المسلمون سبياً كثيراً<sup>10</sup>، وكذلك سبى من أهل زندورد<sup>11</sup> سنة (22هـ) تحت إمرة المثنى بن حارثة<sup>12</sup>، وتشير

---

<sup>1</sup> \_ معروف بالشام، على أميال من دمشق، وهو أشهر المروج في الشعر، البكري، معجم، ج1، ص176. ياقوت، معجم، ج4، ص85.

<sup>2</sup> \_ وهي الكورة التي منها دمشق استدارتها ثمانية عشر ميلاً يحيط بها جبال عالية من جميع جهاتها ولا سيما من شمالها فان جبالها عالية جدا ومياها خارجة من تلك الجبال وتمد في الغوطة في عدة أنهر فتسقي بساتينها وزروعها: البكري، معجم، ج1، ص279. المقدسي، أحسن، ص56.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص341.

<sup>4</sup> \_ موضع قد حددته في رسم نقيع، وهو قريب من ودان، وهو من منازل بني معاوية من هذيل: البكري، معجم، ج1، ص488. ياقوت، معجم، ج1، ص488. الحميري، الروض، ص159.

<sup>5</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص147.

<sup>6</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص364.

<sup>7</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص186.

<sup>8</sup> \_ الكلاعي، الاكتفاء، ج4، ص251.

<sup>9</sup> \_ البيهقي، دلائل، ج5، ص425. العاصمي، سمط، ج2، ص477.

<sup>10</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص370.

<sup>11</sup> \_ مدينة كانت قرب واسط مما يلي البصرة خربت بعمارة واسط وينسب إليها طسوج عمل بكسرك، وهو منازل الأنباط بالسواد، البكري، معجم، ج1، ص196. ياقوت، معجم، ج2، ص405.

<sup>12</sup> \_ الكلاعي، الاكتفاء، ج4، ص122.

الروايات إلى حدوث عمليات سبي أخرى عند غزو أبي عبيدة لقنسرين<sup>1</sup>، كذلك تم غزو أهل موقان<sup>2</sup> والطيلسان<sup>3</sup> سنة (22هـ)، وسُبي منهم سبي يسير<sup>4</sup>.

وفي عهد عثمان بن عفان (23\_35هـ) استمرت عمليات السبي؛ نظراً لاستمرار عمليات الفتوح واتساعها، حيث غزا معاوية بن أبي سفيان في سنة (28هـ) قبرص وغنموا سبايا كثيرة<sup>5</sup>، وسبوا من جوين<sup>6</sup> سنة (30هـ) سبايا كثيرة<sup>7</sup>.

وتمكن المسلمون من غزو قارن<sup>8</sup> سنة (32هـ)، فحصلوا على السبي<sup>9</sup>. بالرغم من المشاكل الداخلية التي حصلت في عهد عثمان بن عفان، فتذكر الروايات عمليات سبي جرت دون الإشارة إلى العدد، ومن تلك الروايات غزو المسلمين أرض الروم سنة (24هـ) وحصولهم على السبي<sup>10</sup>، وفي تلك السنة حصل المسلمون على سبي كبير من فتوح أرمينية<sup>11</sup>، وقد حركة الفتوح في عهد الخليفة علي بن أبي طالب (35\_40هـ) فنقصت لذلك عمليات السبي وتناقصت بالتغيرات السياسية التي رافقت الفتنة، فانتشرت المشاكل السياسية والحروب داخل الدولة الإسلامية<sup>12</sup>، وعلى ما يبدو فإن هذه الأوضاع أثرت بشكل كبير على حركة الفتوح والسبي، وبالرغم من ذلك فقد وجدت عمليات سبي على نطاق بسيط.

<sup>1</sup> \_الواقدي، فتوح، ج1، ص112

<sup>2</sup> \_ من اذربيجان، مدينه قد أحاط بها نهران، وحولها حدائق حسان، كأنها في رحبها جنان، هي مع تبريز روضتان: المقدسي، أحسن، ص137. البكري، معجم، ج1، ص347.

<sup>3</sup> \_ إقليم واسع كثير البلدان والسكان من نواحي الديلم والخزر، ياقوت، معجم، ج3، ص181.

<sup>4</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص591.

<sup>5</sup> \_ م.ن، ج2، ص602.

<sup>6</sup> \_ اسم كورة جليلة نزهة على طريق القوافل من بسطام إلى نيسابور تسميها أهل خراسان كويان فعربت فقبيل جوين حدودها متصله بحدود بيهق من جهة القبلة و بحدود جاجرم من جهة الشمال، ياقوت، معجم، ج2، ص37.

<sup>7</sup> \_ ابن قدامة، الخراج، ج1، ص401.

<sup>8</sup> \_ بلاد الديلم، ياقوت، معجم، ج3، ص61.

<sup>9</sup> \_ الطبري، ج2، ص633.

<sup>10</sup> \_ م.ن، ج2، ص592.

<sup>11</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص201. الطبري، تاريخ، ج2، ص591.

<sup>12</sup> \_ أنظر: حسن، تاريخ، ص218\_221.

فقد أرسل معقل بن قيس الرياحي كتاباً إلى علي يذكر له تمرد بني ناجية فقال:  
"فوجدناهم قبائل ذات عدد وحد وجد، قد جمعوا لنا وتحازبوا علينا، فدعوناهم إلى الجماعة  
وبصّرناهم الرشد، ورفعنا لهم راية أمان، ففأنت منهم إلينا طائفة، وبقيت طائفة أخرى منابذة  
فقاتلناهم، وأما من ارتد، فإننا عرضنا عليه الإسلام، ومن رفض قتل، وسبينا الذراري"<sup>1</sup>

وتوجه الحارث بن مرة العبدي إلى بلاد السند سنة (39هـ) غازياً متطوعاً بأمر علي  
فغنم وأصاب سبباً كثيراً<sup>2</sup>.

لذلك يتبين بشكل جليّ مما سبق أن الدولة الإسلامية في عهد الراشدين قد استمرت فيها  
عمليات السبي إذ حصلت على أعداد كبيرة من السبي من غير العرب، وازدادت مكانة العرب  
نتيجة لذلك.

ومن خلال الروايات يتبين أن الدولة الإسلامية سعت في سياستها العسكرية إلى وقف  
عمليات السبي والرق على العرب، ويبدو أن هذه السياسة بدأت فعلياً منذ عهد الخليفة الثاني  
عمر بن الخطاب.

أما رواية "أن عبيد أبو وجزة السعدي ضرب ضرع ناقة لمولاه، فلطم وجهه، فخرج  
عبيد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستعدياً، فلما قدم عليه قال يا أمير المؤمنين أنا رجل  
من بني سليم ثم من بني ظفر أصابني سباء في الجاهلية، وأنا معروف النسب، وقد كان رجل  
من بني سعد ابتاعني فأساء إلي وضرب وجهي، وقد بلغني أنه لا سباء في الإسلام ولا رق على  
عربي في الإسلام"<sup>3</sup>، فأمر عمر أن يعتق فوراً<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> \_ البلائري، انساب، ج1، ص357.

<sup>2</sup> \_ النويري، نهاية، 20، ص124.

<sup>3</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج12، ص279.

<sup>4</sup> \_ م، ن. ج12، ص281.

واستمر عمر بن الخطاب في إجراءاته لمنع ظاهرة السبي بين العرب، فردّ سبي الأزد مقابل أربعمئة درهم، وقال لا سباء في الإسلام<sup>1</sup>. ويشير جواد علي إلى ذلك ويقول: بقي السباء معروفاً حتى أيام "عمر" فمنعه بقوله: "لا سباء على عربي"<sup>2</sup>. وقال عمر بن الخطاب، "أنه ليقيح بالعرب أن يملك بعضهم بعضاً وقد وسع الله، وفتح الأعاجم"<sup>3</sup>.

ويؤكد أبو عبيد على هذه الإجراءات، فيذكر عن الشعبي: "كان الرجل لا يزال قد عرف ذا قرابته في بعض أحياء العرب قد سبي في الجاهلية، فذكر ذلك لعمر، ففدى كل رجل منهم بأربعمئة درهم، وفدى عثمان رجلاً من همدان بأربعمئة درهم"<sup>4</sup>، وقال غاضرة العنبري "أتينا عمر في نساء أو إماء مباعين في الجاهلية، فأمر بأولادهن أن يقوموا على آبائهم وأن لا يسترقوا"<sup>5</sup>.

ونتيجة لوقف السبي بين العرب فقد تحدد الولاء تدريجياً بغيرهم، وقد أخذ هذا الاتجاه يتبلور في نهاية الخلافة الراشدة.<sup>6</sup>

من خلال ما سبق نستنتج ان عمليات السبي شهدت نشاطاً ملحوظاً حيث ترافقت مع حركة الفتوح في بداية الخلفاء الراشدين الثلاثة، بينما خفت وتيرتها في عهد علي بن أبي طالب بسبب أحداث الفتنة الكبرى.

ويبدو من الروايات المبالغية في أعداد السبي، ولكن هذا يدل على كثرة السبي الناتجة عن عمليات الغزو.

<sup>1</sup> \_ الحميري، الروض، ج1، ص233. الكلاعي، الاكتفاء، ج3، ص94.

<sup>2</sup> \_ علي، المفصل، ج4، ص254.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص304.

<sup>4</sup> \_ أبو عبيد، الأموال، ص177.

<sup>5</sup> \_ م.ن، ص178.

<sup>6</sup> \_ أنظر: جوده، الأوضاع، ص84.

### 3- الأمويون

تشير الروايات إلى ازدياد أعداد السبي في العهد الأموي نتيجة حركة الفتوح، إذ تمكنت الغزوات الإسلامية من الوصول إلى مناطق إفريقيا والمغرب، وكان أولى هذه الغزوات بقيادة عقبة بن نافع الفهري مراقبة<sup>1</sup> ففتحها سنة (42هـ)<sup>2</sup>.

وتوجهت حركة الفتوح في الدولة الأموية نحو مناطق الروم، فلما استقر الحكم لمعاوية بن أبي سفيان (41\_60هـ)، بعد تمكنه من القضاء على خصومه، قام بتوجيه جيوشه نحو أرض الروم، يقول اليعقوبي: "كان معاوية أول من صالح الروم، وكان صلحه إياهم في أول سنة اثنين وأربعين، فلما استقام الأمر لمعاوية أغزى أمراء الشام على الصوائف، فحصلوا على السبي الكبير من الروم"<sup>3</sup>، وغزا عقبة بن نافع الفهري قونية<sup>4</sup> سنة (42هـ) من بلاد الروم، فقتل وسبي<sup>5</sup>.

وتمكن حسان بن النعمان، من غزو قرطاجنة<sup>6</sup> في عهد الخليفة عبد الملك ابن مروان (65\_86هـ)، فقتل وسبي ونهب<sup>7</sup>، وكذلك غزا مناطق البربر مرات عديدة، بسبب غدرهم ونقضهم للعهود، وكان إجمالي السبي منهم خمسة وثلاثين ألف رأس<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> هي أول مدينة يجدها المسافر من الأسكندرية إلى إفريقيا إفريقيا ثم تليها لوبية: باقوت، معجم، ج4، ص81.

<sup>2</sup> ابن منظور، مختصر، ج 5، ص308.

<sup>3</sup> اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص217.

<sup>4</sup> من المدنية الرومية العظيمة، وبأقصى سكنى ملوكها. قال ابن الهروي: وبها قبر أفلاطون الحكيم بالكنيسة التي في جنب الجامع، وهي مدينة حسنة وبها تفرق الطرق إلى انطالية: باقوت، الحموي، ج3، ص450. الحميري، الروض، ص484.

<sup>5</sup> ابن عساکر، مختصر، ج 5، ص 308.

<sup>6</sup> قرطاجنة: وهي بلد قديم من نواحي إفريقية، وهي على ساحل البحر وبينها وبين تونس إثنا عشر ميلاً، أسسها الفينيقيون، في القرن الثالث قبل الميلاد، باقوت، معجم، ج3، ص 378. الحميري، الروض، ص464.

<sup>7</sup> النويري، نهاية، ج24، ص18.

<sup>8</sup> م-ن، ج 24، ص20.

وغنم موسى بن نصير عشرين ألفاً من السبي من مناطق البربر، بعد مقتل عقبة بن نافع على أيديهم<sup>1</sup>، وأورد ابن عذراى رواية تبين انتقام موسى بن نصير لعقبة بن نافع: "فتح موسى بن نصير سجومه، وقتل ملوكها، وأمر أولاد عقبة عياضاً وعثمان وأبا عبدة أن يأخذوا حقهم من قاتل أبيهم، فقتلوا من أهل سجومه ستمائة رجل من كبارهم ثم قال لهم: كفوا، ثم فتح موسى هوارة وزناته وكتامة، فأغار عليهم وقتلهم وسباهم، فبلغ سبيهم خمسة آلاف رأس"<sup>2</sup>، وكذلك تمكن موسى من فتح طنبة<sup>3</sup> وصنهاجة سنة (81هـ)، وبلغ سبيهم عشرين ألف رأس<sup>4</sup>، وقدم موسى بن نصير بمائة ألف رأس من سبي إفريقية، ووجه ابنه مروان إلى ناحية أخرى، فبلغ الخمس ستين ألفاً، وقيل: لم يسمع بمثل سبايا موسى في الإسلام<sup>5</sup>.

وأغزى موسى ابنه عبد الله سردانية<sup>6</sup> سنة (87هـ) ففتحتها، وأصاب منها سبياً، وكذلك غزا ابن أخيه أيوب، مطمورة فبلغ سبيهم ثلاثين ألفاً<sup>7</sup>. وغزا موسى بن نصير طنجة<sup>8</sup>، والسوس الأدنى سنة (89هـ)، وحصل على السبي الكبير<sup>9</sup>، أرسل موسى بن نصير ابنه مروان إلى السوس الأقصى سنة (89هـ)، لغزوها، فبلغ السبي أربعين ألفاً<sup>10</sup>، وحصلت الدولة الإسلامية أعداداً كبيرة من السبي، وكان عبد الملك بن مروان هو الذي أغزى موسى المغرب في خلافته،

<sup>1</sup> \_ الذهبي، تاريخ، ج5، ص329.

<sup>2</sup> \_ ابن عذراى، البيان، ج1، ص15.

<sup>3</sup> \_ بلدة في طرف إفريقية مما يلي المغرب على ضفة الزاب، وسورها مبني بالطوب وبها قصر وأرباض وليس بين القيروان إلى سجلماسة مدينة أكبر منها: ياقوت، معجم، ج3، ص154.

<sup>4</sup> \_ خليفة، تاريخ، ج1، ص279.

<sup>5</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج4، ص252. ابن عذراى، البيان، ج1، ص34. النويري، نهاية، ج24، ص21.

<sup>6</sup> \_ جزيرة في بحر المغرب كبيرة، وقد غزاها المسلمون وملكوها في سنة 92هـ، هي كبيرة النظر كثيرة الجبال قليلة المياه، ياقوت، معجم، ج2، ص442. الحميري، الروض، ص314.

<sup>7</sup> \_ ابن عساكر، مختصر، ج7، ص475. الذهبي، تاريخ، ج6، ص29.

<sup>8</sup> \_ وهي آخر حدود إفريقية، وبينها وبين القيروان ألفا ميل، بلد على ساحل بحر المغرب مقابل الجزيرة الخضراء وهي قريبة من نهر ملوية، وهي مدينة مسورة بسور حجارة، داخلها قصبة مانعة، وفيها مسجد جامع وحمام وأسواق، وهي مدينة قديمة. ياقوت، معجم، ج3، ص171. الحميري، الروض، ص545.

<sup>9</sup> \_ مقدمة، الخراج، ج1، ص349.

<sup>10</sup> \_ خليفة، تاريخ، ص302.

فبعث إلى عبد الملك في الخمس بعشرين ألف سبيّة، ثم أَرَدَها بعشرين ألفاً أخرى، كل ذلك من البربر<sup>1</sup>.

وتذكر الروايات أن المسلمين حصلوا أعدادا كبيرة من السبي في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك (86\_96هـ)، فبلغ سبي سجومة مائة ألف رأس، فقال الوليد لموسى بن نصير: "ويحك إني أظنها من بعض كذباتك، فإن كنت صادقا فهذا محشر الأمة"<sup>2</sup>، وتمكن المسلمون من فتح الأندلس، والحصول على سبي عظيم.

وفي عهد الوليد بن يزيد بن عبد الملك (حكم 125\_126هـ) استمرت عمليات السبي، فغزا المسلمون مدينة ماردة<sup>3</sup>، وسبوا ذريتهم وعيالهم، وأقبلوا من سبيهم إلى قرطبة بعشرة آلاف أو يزيدون<sup>4</sup>.

وغزا مسلمة بن عبد الملك بلاد الروم سنة (86هـ) ففتح حصن بولق، وحصن الأخرم، وسبى ذريتهم ونساءهم<sup>5</sup>، ووجه يزيد بن عبد الملك (101\_105هـ) الجراح بن عبد الله الحكمي فغزا الترك وفتح بلنجر<sup>6</sup>، والخزر، وسبى خلقا عظيما في سنة (104هـ)<sup>7</sup>، وكذلك سبى المسلمون من صاحب الخزر سبيا كثيرا<sup>8</sup>.

وغزا أسد بن عبد الله القسري في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك (105\_125هـ) بلاد الترك وأرمينية سنة (118هـ) وبلاد صاحب السرير، وحصلوا على السبي<sup>9</sup>، وتوجه مسلمة ابن

<sup>1</sup> \_المقري، نفع، ص277.

<sup>2</sup> \_ابن خلدون، تاريخ، ج 6، ص 139. الناصري، الاستقصا، ج1، ص152.

<sup>3</sup> \_ماردة: كورة واسعة من نواحي الأندلس، وهي منحرفة إلى المغرب قليلاً، وكانت مدينة ينزلها الملوك الأوائل، فكثر بها آثارهم والمياه المستجلبة إليه ياقوت، معجم، ج4، ص36. الحميري، الروض، ص518.

<sup>4</sup> \_المقري، نفع، ج3، ص22.

<sup>5</sup> \_النويري، نهاية، ج 21، ص 188.

<sup>6</sup> \_مدينة ببلاد الخزر شمالي باب الأبواب (در بند) في الطرف الأقصى للقوقاز، شهد فتحها عدد من الصحابة: ياقوت، معجم، ج1، ص81. الحميري، الروض، ص94.

<sup>7</sup> \_اليقوبي، تاريخ، ج2، ص313.

<sup>8</sup> \_م، ج 2، ص313.

<sup>9</sup> \_القفشندي، مآثر، ج1، ص152.

عبد الملك إلى بلاد الروم من بلاد الترك فسبى سبياً كثيراً<sup>1</sup>، وسبى نصر بن سيار سنة (121هـ) من فرغانة مرة ثانية بعد تمرد لها على الحكم الإسلامي ثلاثين ألف رأس<sup>2</sup>، وقدم عبد الملك بن قطن الفهري على هشام بن عبد الملك نتيجة الغزو بهدايا من العبيد والإماء ومن الجوارى المتخيرة سبع مائة جارية وغير ذلك من الخصيان<sup>3</sup>، وأغار الخليفة مروان بن محمد (127\_132هـ) على صقالبة كانوا بأرض الخزر (بلاد الترك)، فسبى منهم عشرين ألف أهل بيت فأسكنهم خاخيظ<sup>4</sup> جميعاً<sup>5</sup>.

أما الجبهة الشرقية، فتمكن المسلمون من الحصول على أعداد كبيرة من السبي، فغزا قتيبة بن مسلم في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك (86\_96هـ) فرغانة<sup>6</sup> وعاد منها إلى خوارزم<sup>7</sup> سنة (93هـ) فبلغ السبي مائة ألف رجل وليس في ذكورهم ولا إناثهم كهل<sup>8</sup>، وغزا المسلمون كاشغر<sup>9</sup> فسبوا منها سبياً<sup>10</sup> وسبى المسلمون من قهستان<sup>11</sup>، سبياً كثيراً<sup>12</sup>.

<sup>1</sup> \_ م.ن، ج1، ص152.

<sup>2</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج4، ص201. ابن الجوزي، المنتظم، ج7، ص214. ابن الأثير، الكامل، ج4، ص449. الذهبي، تاريخ، ج8، ص5.

<sup>3</sup> \_ ابن عبد الحكم، فتوح، ج1، ص363.

<sup>4</sup> \_ لم اجد لها تعريفاً.

<sup>5</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص209.

<sup>6</sup> \_ مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان كثيرة الخير واسعة الرستاق، كان أنوشروان بناها ونقل إليها من كل بيت قوماً وفيها شجر الطبرخون: ياقوت، معجم، ج3، ص324. الحميري، الروض، ص440.

<sup>7</sup> \_ من بلاد خراسان فهي كورة على حافتي جبحون قصبتهما العظمى بهيطل ولها قصبه أخرى، كثيرة المعاصر والمزارع والشجر والفواكه والخيرات: البكري، معجم، ج1، ص147. المقدسي، أحسن، ص104.

<sup>8</sup> \_ اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص287. الطبري، تاريخ، ج4، ص13.

<sup>9</sup> \_ وهي مدينة، وقرى ورساتيق يسافر إليها من سمرقند وتلك النواحي، وهي في وسط بلاد الترك، مدينة تقوم في قلب جبال (تيان شان)، ينسب إليها عدد من العلماء منهم أبو إسحاق إبراهيم بن عثمان الكاشغري: ياقوت، معجم، ج3، ص461. الحميري، الروض، ص323.

<sup>10</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج4، ص31.

<sup>11</sup> \_ قهستان من أعمال نيسابور، شرقها مفازة خراسان وفارس، وغربها آذربيجان، وهي أطيب النواحي هواء وماء وتربة، فاتخذها الأكاسرة مصيفاً لطيب هوائها وسلامتها: ياقوت، معجم، ج2، ص15. القزويني، آثار، ص138.

<sup>12</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج4، ص242.

وغزا محمد بن مصعب بن عبد الرحمن الثقفي بلاد الهند، وقاتل أهل ملتان<sup>1</sup>، ودخلوا المدينة، فقتل محمد المقاتلة، وسبى الذرية وكانوا ستة آلاف<sup>2</sup>، وغزا الجنيد بن عبد الرحمن بلاد السند، وأرض الصين، وبلاداً كثيرة، سنة (105هـ)، فبلغ سببه من هذه الحروب حوالي ستمائة ألف وخمسين ألف رأس<sup>3</sup>.

وهكذا تمكنت الدولة الإسلامية من خلال حركة الفتوح في جميع الجبهات من الحصول على أعداد كبيرة من السبي، وتم تقسيمه إلى أربع أخماس للمشاركين في القتال، وخمس لبيت المال.

---

<sup>1</sup> \_ مدينة من نواحي الهند، هي آخر مدن الهند مما يلي الصين، مدينة عظيمة منيعة حصينة جبلية عند أهل الصين والهند، وانها بيت حجهم ودار عبادتهم كمكة لنا: ياقوت، معجم، ج4، ص155. القزويني، آثار، ص47.

<sup>2</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص427. ابن قدامة، الخراج، ج1، ص419.

<sup>3</sup> \_ اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص317.

## الفصل الرابع

### الموقف من السبي

- المصادر الشرعية (القرآن والسنة)

- الدولة وعلماؤها

## الموقف من السبي

### 1-المصادر الشرعية الرئيسية(القرآن والسنة)

يمكن فهم وجهة نظر الإسلام في السبي وما يتعلق به من أحكام وتطورات من خلال استقراء المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالموضوع في مصادرنا الإسلامية على اختلاف أنواعها، وسيحاول هذا الفصل أن يقدم وجهة نظر الإسلام في موضوع السبي من خلال ثلاثة محاور وهي القرآن والسنة النبوية، وموقف الدولة وعلمائها من هذه القضية.

#### أ-القرآن

أجاز الإسلام عمليات السبي التي رافقت حركة الفتوح؛ إذ لم يرد أي دليل في القرآن الكريم يحرم السبي، وقد أجاز الفقهاء تلك العمليات أيضا انطلاقا من القاعدة الشرعية التي تقول: "الأصل في الأفعال التقيد بالحكم الشرعي"<sup>1</sup> وبما أنه لم يرد هناك حكم شرعي يقيد هذا الفعل (السبي) الذي يقوم به المسلمون في غزواتهم ومعاركهم، فإن هذا الأمر يعد مباحا شرعا من وجهة نظر الفقهاء والدين.

ويبدو من خلال الآيات الكريمة التي تحدثت عن (الإماء والجواري) اللواتي وقعن في السبي ففقدن حريتهن، أن هذه الظاهرة كانت بارزة وجلية في المجتمع الإسلامي -آنذاك- وتشكل شريحة كبيرة وواسعة تقتضي اهتماما خاصا، الأمر الذي جعل الإسلام يفرّد لهن مساحة من الأحكام الشرعية التي تعالج أمورهن، فجاءت آيات مختلفة تعالج نواح هامة منها: أن القرآن الكريم قد أجاز للمسلمين نكاح أو وطء السبايا من غير حصر للعدد استناداً لقوله تعالى "فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَتِلْكَ رِبَاعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا"<sup>2</sup>، وقد فهم الفقهاء والمفسرون من عبارة " ما ملكت أيمانكم" أنه يجوز للمسلم أن ينكح ما يشاء من السبايا، وقد ذكر الزمخشري أمر التسري من الإماء من غير حصر<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> \_ السرخسي، المبسوط، ج24، ص77.

<sup>2</sup> \_ القرآن، سورة البقرة، آية 3.

<sup>3</sup> \_ الزمخشري، الكشاف، ج1، ص499.

وقد حث القرآن الكريم الأحرار والأسياذ على نكاح الإماء والجواري استنادا للآية الكريمة: "وَأَنْكِحُوا الْيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ"<sup>1</sup> أما السبايا (الإماء والجواري) ذوات الأزواج من المشركين فقد أجاز القرآن الكريم وطأهن لقوله تعالى: "والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيماكم" وقد نزلت هذه الآية في سبايا أوطاس حيث سبين وكان لهن أزواج من المشركين<sup>2</sup>، وكذلك معنى "أو ما ملكت أيماكم"، أي السراري أو ما ملكتم من السبي<sup>3</sup>،

وقد منع القرآن الكريم التزوج من المشتركات إلا إذا كانت سبية من السبايا<sup>4</sup> لقوله تعالى: "لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ"<sup>5</sup>.

وقد حث القرآن المؤمنين أيضا على الزواج بالإماء المؤمنات اللاتي يملكن المؤمنين، أمرهم بدفع مهورهن بالمعروف (عن طيب نفس) دون بخرس أو استهانة بكونهن إماء مملوكات، "وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِيهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ"<sup>6</sup>

وعلى أية حال، فإن تضافر هذه الآيات الكريمة التي تحمل أحكاما عديدة بخصوص الإماء والجواري اللواتي نشأن عن عمليات السبي تكشف عن حقيقة تاريخية هامة جدا لا يمكن إغفالها وهي أن ظاهرة السبايا الإماء والجواري كانت تمثل شريحة اجتماعية واسعة تقتضي من الدولة اهتماما خاصا.

<sup>1</sup> \_ القرآن، سورة النور، آية 32.

<sup>2</sup> \_ مجاهد، تفسير، ج1، ص 151. البيضاوي، تفسير، ج2، ص 169.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تفسير، ج7، ص 547.

<sup>4</sup> \_ م، ن، ج20، ص 301.

<sup>5</sup> \_ القرآن، سورة الأحزاب، آية 52.

<sup>6</sup> \_ القرآن، سورة النساء، آية 25.

ويلاحظ هنا أن الأحكام الشرعية جاءت لتعالج أمور هذه الفئة من المجتمع وقد اختلفت عن تلك الأحكام المتعلقة بالنساء والحرائر، ويبدو أن ذلك يأتي تمثيلاً مع الأعراف والقوانين السائدة -آنذاك- بخصوص هذه الشريحة من المجتمع الإسلامي، ففي موضوع العقوبات مثلاً شرع القرآن حد السبية إذا زنت نصف حد الحرة أي خمسين جلدة لقوله تعالى: "فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ"<sup>1</sup>. وكذلك حرم الإسلام إكراه السبايا والإماء على الزنا من أجل كسب المال لقوله تعالى: "وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا"<sup>2</sup> (فتياتكم) ومعنى الفتيات هنا الإماء<sup>3</sup>.

ويستنتج مما سبق من آيات على وجود تشريعات جديدة جاء بها الإسلام ليدعم موقف هذه الفئة الضعيفة في المجتمع في محاولة منه لتثبيت حقوقهن وفي هذا يقول ابن عبد ربه "نظرت شريعة الإسلام إلى الفارق بين الرجل والمرأة في أمر العتق، فعملت على نقل النساء المملوكات من رابطة العبودية إلى رابطة الزوجية وأمرت المسلمين بتزويجهن والبر بهن"<sup>4</sup>، "لقد شرع الإسلام العتق ولم يشرع الرق"<sup>5</sup>.

وأورد القرآن الكريم عدة تشريعات متعلقة بالرقيق، وكيفية التعامل معهم، ووضع بعض الأحكام لتحريرهم، والخلاص منهم قدر الإمكان، ومن هذه التعاليم قوله تعالى: "فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ، فَكُ رَقَبَةً، أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ"<sup>6</sup>، وشرع نظام المكاتب، وعلى السيد الاستجابة في حالة طلب الغلام قال تعالى: "وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ"<sup>7</sup>، وأوضح القرآن أن جزءاً من

1 \_ القرآن، سورة النساء، آية 25.

2 \_ انظر القرآن، سورة النور، آية 33.

3 \_ مجاهد، تفسير، ج2، ص42.

4 \_ ابن عبد ربه، طبائع، ج1، ص91.

5 \_ م.ن، ج1، ص91.

6 \_ انظر القرآن الكريم، سورة البلد آية 11\_14.

7 \_ انظر القرآن الكريم، سورة النور، آية 34.

صدقات الزكاة يجب أن تتفق لتحرير الرقاب<sup>1</sup>، وحث القرآن الكريم على البر بالرفيق قال تعالى: " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ "2.

## ب- السنة

تمت الإشارة في فصل سابق إلى أن عمليات سبي مبكرة قد جرت منذ انطلاق الدولة الإسلامية في عمليات الغزو وبعث السرايا والفتوح، وقد حصلت عمليات سبي بعد غزوة قريظة (5هـ)<sup>3</sup>، وكما تلت غزوة خيبر (7هـ)<sup>4</sup> عمليات سبي أخرى، وقد اتخذ الرسول (ﷺ) فيما يختص بالسبايا (الذراري والنساء والأطفال) إجراءات خاصة أصبحت فيما بعد تشريعات مختصة بهذه الفئة من الناس.

فبعد غزوة بني قريظة (5هـ) ونزول اليهود على حكم سعد بن معاذ أمر فيهم بقتل المقاتلة وسبي الذراري (النساء والأطفال)، وقد نفذ الرسول (ﷺ) فيهم الحكم فوراً، فقتل البالغين من الرجال المقاتلين وترك الأطفال ممن لم يبلغ حد الرجال، وكان إنبات الشعر هو الفارق بين من يجب عليه القتل ومن يستبقى من السبي، فروي عن أحد الناجين من بني قريظة قوله: "كُنتَ فِيمَن حَكَمَ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَشَكُّوا فِيَّ أَمِنَ الذُّرِّيَّةَ أَنَا أُمَّ مِنَ الْمُقَاتِلَةِ، فَنَظَرُوا إِلَيَّ عَانَتِي، فَلَمْ يَجِدُواهَا نَبَتَتْ فَأَلْقَيْتُ فِي الذُّرِّيَّةِ وَلَمْ أُقْتَلْ"<sup>5</sup>. وتمت عمليات مشابهة لهذا إثر غزوة خيبر إذ شرع الرسول (ﷺ) قتل المقاتلة وسبي الذراري<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> \_ انظر القرآن الكريم، سورة التوبة، آية 61.

<sup>2</sup> \_ انظر القرآن الكريم، سورة البقرة، آية 178.

<sup>3</sup> \_ الواقدي ، المغازي، ج2، ص24.

<sup>4</sup> \_ النسائي، سنن، ج5، ص157.

<sup>5</sup> \_ ابن حبان، صحيح، ج11، ص109.

<sup>6</sup> \_ النسائي، سنن، ج5، ص200.

وقد أجاز الرسول (ﷺ) بيع السبي إلى أهل الشرك إذ بعث "بما بقي من السبي أثلاثا ثلثا إلى تهامة، وثلثا إلى نجد، وثلثا إلى طريق الشام، فبيعوا بالخييل والسلاح والإبل والمال"<sup>1</sup>.

وتشير الروايات المختلفة إلى انتشار ظاهرة السبي وارتباطها الوثيق بحركة الفتوح، فانتشرت السبايا (الإماء والجواري) بشكل لافت في المجتمع الإسلامي في الفترات اللاحقة، وشكلت شريحة مهمة ذات وزن وفاعلية في المجتمع، ويشير الحديث المروي عن الرسول (ﷺ) إلى مدى التأثير الذي كانت تفعله تلك الفئة في حياة المسلمين، فقد ورد أن الرسول (ﷺ) حذر من كثرة المولدين فقال: "لم يزل أمر بني إسرائيل مُعْتَدِلًا حتى نشأ فيهم المولدون أبناء سبائا الأمم، فقلوا بالرأي فاضلوا وأضلوا"<sup>2</sup> ويُعتقد أن هذا الحديث يكشف عن تطورات لحقت بالمجتمع الإسلامي فيما بعد نتيجة لحركة الفتوح الواسعة والتي نجم عنها انتشار السبايا وكثرة المولدين من أبنائهن، ذلك أن تحسنا اجتماعيا وسياسيا وقانونيا طرأ على هذه الفئة من الناس حيث أتاح الإسلام الحرية لأمهات الأولاد اللواتي يلدن من أزواجهن الأحرار، حيث تعلم هؤلاء المولدون وتدرجوا في المناصب وأصبحوا مع الوقت عربا لهم دور في الفكر والأدب.

لقد أولى الرسول (ﷺ) هذه الشريحة من المجتمع اهتماما خاصا، فأرسي منظومة من القوانين التي ترعى حق تلك الفئة الضعيفة في المجتمع الإسلامي الناشئ، فنهى النبي (ﷺ) عن وطأ الحبالى من السبي<sup>3</sup>.

وحُرِّم عند بيع السبي تفريق الأبناء عن أمهاتهم أو تفريق الأخوة عن بعضهم<sup>4</sup>، فكان الرسول (ﷺ) يباشر بنفسه عملية تفقد السبي، وينظر في شؤونهم، فمرة وجد امرأة تبكي فيقول لها " ما يبكيك ؟ فنقول : بيع ابني ، بيعت ابنتي، فيرد إليها"، وفي رواية أخرى، "قدم عليه أبو أسيد الساعدي بسبي فصفوا له، ثم قام ينظر إليهم، فرأى امرأة تبكي ، فقال: ما يبكيك؟ قالت

<sup>1</sup> \_ البيهقي، سنن، ج9، ص128.

<sup>2</sup> \_ الشافعي، السنن، ج1، ص338. الدارمي، سنن، ج1، ص62. ابن ماجه، سنن، ج1، ص21.

<sup>3</sup> \_ ابن حبان، صحيح، ج11، ص180.

<sup>4</sup> \_ ابن هشام، السيرة، ج6، ص47. الواقدي، المغازي، ج2، ص25. ابن منظور، مختصر، ج4، ص350.

الكلاعي، الاكتفاء، ج2، ص310.

: بيع ابني في بني عبس، فقال رسول الله (ﷺ) : "التركبن فلتأثيني به كما بعته" فركب أبو أسيد، فجاء به<sup>1</sup>، ورواية أخرى تقول "قدم النبي (ﷺ) سبي، فأمرني ببيع أخوين فبعتهما، وفرقت بينهما ثم أتيت النبي (ﷺ)، فأخبرته فقال: أدركهما فأرجعهما وبعهما جميعا ولا تفرق بينهما"<sup>2</sup>، ويستشف من هذه الروايات أن الإسلام قد حرص منذ البداية على رعاية الحقوق الإنسانية على الأقل لتلك الفئة المستضعفة.

ويبدو أن الرسول (ﷺ) كان يفضل لدواعٍ واعتبارات قبلية -على الأغلب- عتق العرب من السبي عرب الشمال (أبناء إسماعيل)، فنهى عائشة عن عتق سبي اليمن، وأمرها العتق من مضر<sup>3</sup>، وكانت سبيّة من بني تميم عند عائشة فقال رسول الله (ﷺ) لها: أعتقها فإنها من ولد إسماعيل<sup>4</sup>.

وكان الرسول (ﷺ) ينهى عن كسب الإمام من الزنا، وهو أمر كان معروفا عند العرب في الجاهلية، "وأمر بجلد الأمة ثلاثا إذا زنت، وبيعها إن عاودت الزنا"<sup>5</sup>، ويظهر من هذا أن ظاهرة الزنا كانت منتشرة على وجه الخصوص لدواعٍ اقتصادية على الأغلب، الأمر الذي يفسر نظرة المجتمع لهذه الفئة من الناس، والذي يفسره حديث ورد عن الرسول (ﷺ) يأمر فيه بالزواج من الحرائر فقال: "من أراد أن يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر"<sup>6</sup>.

وفي إطار المنظومة القانونية التي حاول الإسلام إقرارها في المجتمع الإسلامي الناشئ ليكفل حقوق المسبيين، فإن النبي (ﷺ) سعى نحو تغيير نظرة المجتمع لهؤلاء الناس من خلال

<sup>1</sup> \_ الخراساني، سنن، ج2، ص289.

<sup>2</sup> \_ الحاكم، المستدرک، ج2، ص63.

<sup>3</sup> \_ البيهقي، سنن، ج9، ص75.

<sup>4</sup> \_ البخاري، صحيح، ج2، ص898. مسلم، صحيح، ج4، ص1957.

<sup>5</sup> \_ الترمذي، سنن، ج4، ص46.

<sup>6</sup> \_ ابن ماجه، سنن، ج1، ص598.

تهذيب لغة التخاطب التي كانت سائدة في ذلك العصر، فقد أطلق الرسول (ﷺ) لفظ الفتى على العبد قال: "ولا يُقَلُّ أحدكم عَبدِي أُمَّتِي، وَلَيُقَلُّ فَتَايَ وَفَنَاتِي وَغُلَامِي"<sup>1</sup>.

وأعتق رسول الله (ﷺ) سبي هوازن، "قدمت عليه وفود هوازن مسلمين، فأعتق أبناءهم ونساءهم كلهم"<sup>2</sup>، وكان يشتري الرقيق من الأسواق، ويعتقهم "هذا كتاب من محمد رسول الله لأبي ضميرة وأهل بيته، أن رسول الله أعتقهم، وأنهم أهل بيت"<sup>3</sup>، وجعل رسول الله (ﷺ) مهر جويرية بنت أبي الحارث، عتق كل قومها من بني المصطلق<sup>4</sup>، وقال رسول الله (ﷺ) لشخص سب عبدا "إنك امرؤ فيك جاهلية، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل، وليكسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه"<sup>5</sup>، وكان عبد يأتي للصلاة خلف رسول الله (ﷺ)، فلما غاب، سأل عنه، فقالوا له أنه محموم، فقال هيا بنا نزوره، فوجده ميتا، فتولّى رسول الله (ﷺ) غسله، وتكفينه، ودفنه<sup>6</sup>.

وقال رسول الله (ﷺ) من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجة بفرجه<sup>7</sup>، وأيما إنسان يضرب عبده فكفارته أن يعتقه<sup>8</sup>، وكان رسول الله (ﷺ) يأمر بالعتاقة عند حدوث كسوف الشمس<sup>9</sup>، وكذلك الأمة التي يتزوجها الحر إذا ولدت تصبح حرة<sup>10</sup>، وكان رسول الله (ﷺ) يأمر من عليه رقبة أن يأتي إلى السبي من أجل الإعتاق<sup>11</sup>.

1 \_ البخاري، صحيح، ج2، ص901.

2 \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص171. ابن المطهر، البدء، ج5، ص15. ابن كثير، البداية، ج4، ص352.

3 \_ ابن كثير، السيرة، ج4، ص628. ابن الجوزي، المنتظم، ج5، ص268.

4 \_ يعقوبي، تاريخ، ج2، ص53. ابن كثير، البداية، ج8، ص49.

5 \_ أبي عوانة، مسند، ج4، ص73.

6 \_ الثعالبي، تفسير، ج9، ص87.

7 \_ البخاري، صحيح، ج6، ص2469. المتقي الهندي، كنز، ج10، ص140.

8 \_ مسلم، صحيح، ج3، ص1279. ابن حنبل، مسند، ج2، ص61. المتقي الهندي، كنز، ج9، ص32.

9 \_ الطبراني، المعجم، ج24، ص119.

10 \_ الطحاوي، شرح، ج5، ص224.

11 \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص209. ابن الأثير، الكامل، ج2، ص145.

وضرب رجل عبدا، ثم أعتقه لوجّهه خوفا من رسول الله (ﷺ)، فقال له الرسول (ﷺ):  
أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لِلْفَحْتِكِ النَّارُ أَوْ لَمْ سَتِّكَ النَّارُ<sup>1</sup>.

ويبدو واضحا مما سبق ذكره أن الرسول (ﷺ) حاول تحسين الوضع الاجتماعي لهذه الفئة المسحوقة اجتماعيا، وأراد من ذلك رفع مكانة السبايا والعبيد، ولكن هذه القوانين سرعان ما كانت تصطدم مع الأعراف والتقاليد الموروثة عن الجاهلية.

## 2- الدولة وعلمائها:

على ما يبدو إن إجراءات الرسول (ﷺ) وأفعاله في موضوع السبي هي القاعدة والمنهج الذي سار عليه الخلفاء (الدولة) والفقهاء فيما بعد. ويمكن القول أن بعض هذه الإجراءات التي أتخذها الرسول (ﷺ) أو التي انتهجتها الدولة مع السبي هي أمور كانت معروفة ومشهورة في قوانين وأعراف الأمم على مر العصور.

وكان تقسيم السبي من السياسات التي رعتها الدولة منذ تأسيسها، باعتباره جزءا من الغنائم المتحصلة من القتال، وكان يجرى عليه قانون تقسيم الغنائم، فكان خمسة يذهب للدولة وأربعة أخماسه للمقاتلين المشاركين حسب آية الغنائم<sup>2</sup>، بعد الانتهاء من عمليات السبي التي كانت تنل في العادة العمليات العسكرية (المعارك) كان يتم إحصاؤه بعد انتهاء المعركة، ثم تقسيمه وتوزيعه بين مستحقيه.

ويعتبر سبي نخلة (2هـ) أول خمس خمس في الإسلام<sup>3</sup>، وتقسيم السبي يتولاه رسول الله (ﷺ) فبعد هزيمة قريظة، تم قتل رجالهم وتقسيم نسائهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> \_ مسلم، صحيح، ج 3 ، ص1281. التبريزي، مشكاة، ج2، ص1002.

<sup>2</sup> \_ أنظر: القرآن، سورة الأنفال، آية 41.

<sup>3</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج1، ص31. العسكري، الأوائل، ج 1، ص32.

<sup>4</sup> \_ البيهقي، دلائل، ج3، ص183.

وقسم رسول الله (ﷺ) سبي هوازن قبل رده وهم ستة آلاف<sup>1</sup>، وكان الرسول (ﷺ) أحياناً يرسل شخصاً إلى مكان المعركة من أجل تخميس السبي، مثلما حصل في سبي اليمن<sup>2</sup>.

واتبع الخلفاء الراشدون سياسة تقسيم السبي، فقسّم أبو بكر سبي النجير<sup>3</sup> بين الناس<sup>4</sup>، وكذلك قسم عمر بن الخطاب سبي قيسارية<sup>5</sup>، وقسم عمرو بن العاص سبي مصر على الناس، وتفرق في بلدان العرب<sup>6</sup>.

ويتحدث كثير من المسلمين عن الجوارح التي أخذوها من السبي، فيقول أبو قتادة "هذه جارية وضيئة، أخذتها لنفسى بعد أن أخرجنا الخمس من المغنم"<sup>7</sup>.

وكان عمر بن الخطاب يأمر بتقسيم السبي المتعلق بالحروب، وإن لم يكن ذلك فعليه رد السبي، فيقول: "إن كانت جارية حربية ففيها السهام، وإلا فلا سبيل إليها، وإن كانت لم تجر فيها السهام فردوها"<sup>8</sup>.

وكان يتولى الجيش أحياناً تقسيم السبي، فقسم خالد بن الوليد سبي حوران، وأرسل الخمس إلى أبي بكر<sup>9</sup>، وقسم القائد موسى بن نصير سبي المغرب، وأخرج الخمس إلى الدولة<sup>10</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ ابن خياط، تاريخ، ج1، ص90.

<sup>2</sup> \_ ابن كثير، البداية، ج5، ص104.

<sup>3</sup> \_ حصن منيع باليمن قرب حضرموت، لجأ إليه أهل الردة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر رضي الله، البكري، معجم، ج1، ص351. ياقوت، معجم، ج4، ص219.

<sup>4</sup> \_ ابن العديم، بغية، ج4، ص1910.

<sup>5</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص147.

<sup>6</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج2، ص406.

<sup>7</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص226.

<sup>8</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص32.

<sup>9</sup> \_ الكلاعي، الاكتفاء، ج4، ص109.

<sup>10</sup> \_ المقرئ، نفع، ج1، ص277.

ويسمى الخمس الذي تسيطر عليه الدولة، رقيق الإمارة، أو الخمس، وتحتفظ به في دار الرقيق، وتتصرف به وفق مصلحتها<sup>1</sup>، وقد ورد أن أول من استحدث دورا للرقيق هو عمر بن الخطاب<sup>2</sup>، واتخذ عثمان بن عفان جندا عظيما من رقيق الخمس لحمايته، خاصة بعد محاصرته من قبل الثائرين على سياسته. "طلب عثمان بن عفان من الثائرين عليها أن يمهله ثلاثة أيام، فأخبرهم علي بذلك، وكتب بينهم وبين عثمان كتابا أجله فيه ثلاثا على أن يرد كل مظلمة ويعزل كل عامل كرهوه، ثم أخذ عليه في الكتاب أعظم ما أخذ الله على أحد من خلقه من عهد وميثاق، وأشهد عليه ناسا من وجوه المهاجرين والأنصار، فكف المسلمون عنه، ورجعوا إلى أن يفى لهم بما أعطاهم من نفسه، فجعل ينأهب للقتال ويستعد بالسلاح، وقد كان اتخذ جندا عظيما من رقيق الخمس"<sup>3</sup>.

ووزع رسول الله (ﷺ) الكثير من السبايا، فأعطى من سبي هوازن، عبد الرحمن بن عوف جارية وطنها بالملك، وجبير بن مطعم جارية من سبي هوازن فلم توطأ، وطلحة بن عبيد الله جارية فوطئها، وسعد بن أبي وقاص جارية، وكذلك أعطى أبا عبيدة بن الجراح جارية فوطئها، والزيبر بن العوام جارية<sup>4</sup>، وكذلك أعطى رسول الله (ﷺ) علي بن أبي طالب جارية من سبي حنين يقال لها ربيعة بنت هلال، وأعطى عثمان بن عفان جارية يقال لها زينب بنت حيان، وأعطى عمر بن الخطاب جارية، فوهبها لعبد الله بن عمر<sup>5</sup>.

كان الصحابة يأمرؤن زوجاتهم في حال قدوم السبي، بالتوجه إلى الرسول (ﷺ) وسلم لأخذ العبيد خدما في البيوت، "أمر علي بن أبي طالب زوجته فاطمة بالتوجه إلى رسول الله (ﷺ) لتأخذ منه خادما من السبي، فانطلقت إلى رسول الله (ﷺ) لطلب الخادم، ووجدت عنده خدما، إلا

<sup>1</sup> \_ الطحاوي، شرح، ج 11، ص 338. الدار قطني، سنن، ج 3، ص 21.

<sup>2</sup> \_ ابن سعد، الطبقات، ج 3، ص 283.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج 2، ص 664.

<sup>4</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج 2، ص 344.

<sup>5</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج 2، ص 344. الطبري، تاريخ، ج 2، ص 174.

أنها تراجع، لموعظة سمعتها من رسول الله (ﷺ) لها<sup>1</sup>. ويوما جاء دحية الكلبي للرسول (ﷺ) فقال: أعطني جارية من السبي. فقال: " اذهب فخذ جارية"<sup>2</sup>.

ويبدو أن سياسة الدولة لم تكن تفر عمليات السبي لمن لم يشترك في القتال، واقتصارها على من قاتل، فقد أمر عمر بن الخطاب بإرجاع السبي الذي أخذه المسلمون من أهل مصر، وبعث في الآفاق حتى رد ذلك السبي الذي سبوا ممن لم يقاتل في الأيام الخمسة الأولى<sup>3</sup>، بعد أن وصلته شكاية أبي مريم وأبي مريام على عمرو ابن العاص بهذا الشأن<sup>4</sup>، وكانت الدولة تخير هؤلاء قبل ردّهم بين الإسلام أو عشائريهم، غير أن الدولة لم تكن تقدر على رد من تم تفريقهم في البلاد<sup>5</sup>. وقد تمت فيما بعد عمليات رد كثيرة، فقد رد عثمان بن عفان سبي الإسكندرية إلى ذمتهم<sup>6</sup>، وكذلك ردّ قتيبة بن مسلم أهل بلخ<sup>7</sup>.

أما العرب فيظهر أن عمر بن الخطاب وقف ضد سبيهم حيث، "ردّ سبايا أهل الردة إلى عشائريهم، وقال إني كرهت أن يصير السبي سنة على العرب"<sup>8</sup>.

ويلاحظ أن الكثير من الروايات الواردة عن موقف الدولة من السبي والأحكام التي أرسلتها بشأنهم تعود لعهد عمر بن الخطاب باعتباره العهد الذهبي لحركة الفتوح الإسلامية، وهو المرحلة التي تكونت فيها الدولة الإسلامية، وتوطدت أركانها، واستقرت قواعدها، وقد شهدت الدولة أثناءها عمليات سبي كثيرة ومنتالية أنذرت بتحويلات جذرية على الصعيد الاجتماعي

<sup>1</sup> \_ ابن حنبل، فضائل، ج2، ص 705.

<sup>2</sup> \_ البري، الجوهرة، ج1، ص221.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص515.

<sup>4</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج2، ص407.

<sup>5</sup> \_ ابن كثير، البداية، ج7، ص99.

<sup>6</sup> \_ ابن خليفة، تاريخ، ج1، ص158.

<sup>7</sup> \_ ابن خلدون، تاريخ، ج3، ص75.

<sup>8</sup> \_ اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص139.

لدرجة أن عمر كان يستعيز من أولاد سبايا الجلوليات<sup>1</sup> قال: "اللهم إني أعوذ بك من أولاد سبايا الجلوليات"، ولذلك يرى الدينوري أنه كان لهم دور في معركة صفين (37هـ) فيما بعد<sup>2</sup>.

وقد حرمت الدولة وطء السبي من الفيء في دار الحرب، حيث "نهى عمر ابن الخطاب (τ) أن يوطأ السبي من الفيء في دار الحرب"<sup>3</sup>، ولعل ذلك التحريم يعود إلى النظرة الفقهية التي تقضي بأن أموال الفيء ملكية عامة لا يجوز التصرف فيها قبل تقسيمها، ومن هنا جاءت حرمة وطء السبايا في دار الحرب.

وأجاز الإسلام وطء ونكاح سبايا الحروب، وله ما يشاء منهن، وذلك ما يسمى في الإسلام ملك اليمين، فوطأ علي بن أبي طالب سبية من سبي اليمن، "بعث رسول الله (ρ) علياً بن أبي طالب إلى اليمن لتقسيم السبي، وفي السبي وصيفة هي من أفضل السبي فخمس وقسم فخرج ورأسه يقطر، فقلنا: يا أبا الحسن ما هذا؟! قال ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي، فإني قسمت وخمست فصارت في الخمس، ثم صارت في أهل بيت النبي (ρ) ثم صارت في آل علي ف وقعت بها"<sup>4</sup>، وحتى الوثنيات من السبي يجوز وطئهن، فقال أبو سعيد الخدري: "أصبنا سبي أوطاس وهو سبي حنين، فأردنا أن نمتع بهن، وقد كان بأيدي الناس سبايا، فسألنا رسول الله (ρ) عن ذلك، فسكت ثم قال: استبرئوهن بحیضة"<sup>5</sup>. فسألنا النبي مرة ثانية فنزلت هذه الآية "والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم" قال: فاستحللنا بهن فزوجهن<sup>6</sup>.

ونكح صحابة رسول الله (ρ) سبايا العرب<sup>7</sup>، ونصح عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعري وقال له: "عليك بجارية من سبايا العرب تحفظك في نفسها وتخلفك في ولدها"<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> \_ لم أجد لها تعريفاً. ولكن على ما يبدو أن جلوليات هن النساء المسيبات بعد معركة جلولاء سنة 16هـ.

<sup>2</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ج1، ص186.

<sup>3</sup> \_ الأوزاعي، الرد، ج1، ص73.

<sup>4</sup> \_ ابن القيم، زاد، ج5، ص718.

<sup>5</sup> \_ ابن منظور، مختصر، ج3، ص165.

<sup>6</sup> \_ ابن كثير، البداية، ج4، ص339.

<sup>7</sup> \_ ابن القيم، حاشية، ج6، ص154.

<sup>8</sup> \_ ابن عساکر، تاريخ، ج38، ص427.

ونصح رسول الله (ﷺ) رجلاً بوطء سبية، "جاءت امرأة إلى رسول الله (ﷺ) تشتكي زوجها فقال إنها تذكر كثرة الجماع قال: يا رسول الله أفأزني؟ قال: لا، ولكن إذا جاءنا سبي، فتعال حتى نعطيك جارية"<sup>1</sup>.

وكان لعبد الله بن عمر جاريتين من السبي، فقال: "فقدت مكة فطفت بالبيت، فخرجت من المسجد، وأنا أريد الجارية أن أصيبتها، من سبي هوازن"<sup>2</sup>، ولكن رسول الله (ﷺ) اشترط الاستبراء بحيضة قبل الوطء<sup>3</sup>.

وكانت الدولة تحاول استغلال السبي في مصالحها الخاصة، لذلك تم تشغيل السبي في حفر القبور<sup>4</sup>، أو تجنيده في الجيش<sup>5</sup>، وإذا قاموا بجريمة تتم معاقبتهم، فمارس مجموعة من رقيق الأمارة الزنا، فأمر عمر بن الخطاب فتيان قريش بجلدهم<sup>6</sup> ووقع شخص من رقيق الإمارة على وليدة من الخمس، فجلده عمر بن الخطاب، ونفاه<sup>7</sup>.

وجدت المعاملة الحسنة للسبي من قبل رسول (ﷺ)، فقام بكسي سبي هوازن جميعهم<sup>8</sup>، وكان الرسول (ﷺ) يخبر السبية بالزواج، أو العودة إلى أهلها "وعرض رسول الله (ﷺ) على صفية بنت بشامة العنبري، أخت الأعور بن بشامة، وكانت، أخذت سبية، أن يتزوجها أو ترد إلى أهلها. فاخترت أن ترد، فردت"<sup>9</sup>. وكذلك صفية بنت حيي بن أخطب "فخيرها بين الإسلام ودينها فاخترت الإسلام فأعتقها وتزوجها، وأمهرها اثنتي عشرة أوقية ونشا، وأعرس بها"<sup>10</sup>،

<sup>1</sup> \_ ابن عبد ربه، العقد، ج6، ص296.

<sup>2</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص344.

<sup>3</sup> \_ ابن منظور، مختصر، ج3، ص165.

<sup>4</sup> \_ ابن عساكر، تاريخ، ج8، ص247. ابن العديم، بغية، ج3، ص1482.

<sup>5</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص664.

<sup>6</sup> \_ الصنعاني، مصنف، ج7، ص395. ابن أبي شيبة، مصنف، ج5، ص501.

<sup>7</sup> \_ البخاري، صحيح، ج6، ص501.

<sup>8</sup> \_ الذهبي، تاريخ، ج3، ص350. أنظر: عبد الوهاب، مختصر، ج1، ص215.

<sup>9</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص202. ابن كثير، البداية، ج5، ص302. ابن منظور، مختصر، ج1، ص256.

<sup>10</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص135. النويري، نهاية، ج18، ص121.

وقال لها أبوها تعالي ولا تفضحي قومك، فقالت قد اخترت الله ورسوله<sup>1</sup>، وكان يقسم لها ولصفيّة كما يقسم لنسائه<sup>2</sup>.

ولقي السبي المعاملة القاسية من جيش المسلمين أحياناً، فكان يتم ختم أعناقهم، فذكر أبو مخنف عن أبيه: أن قتيبة بن مسلم بعث كثير بن فلان إلى كاشغر، فسبى منها سببياً، فختم أعناقهم مما أفاء الله على المسلمين<sup>3</sup>، ولبس الجند ثياب السبي المحصل من خوارزم فماتوا من البرد<sup>4</sup>، وسمع دوي عظيم، وبكاء شديد، من سبي قنسرين، لربطهم بالحبال بقسوة<sup>5</sup>.

وكان يتم وضع السبي في البيوت، أو أماكن معينة معروفة عند المسلمين، كالحظائر، أو في زوايا المساجد، فابنة حاتم الطائي حبست في الحظيرة بباب المسجد<sup>6</sup>. وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة<sup>7</sup>. وحبس رسول الله (ﷺ) عشرين امرأة وثلاثين صبياً من سبي بني تميم في دار رملة بنت الحارث<sup>8</sup>، وقد وضع السبي في حظائر يستظلون بها من الشمس<sup>9</sup>، وأمر رسول الله بسبايا أوطاس، فجمعت إلى الجعرانة<sup>10</sup>.

وشرّع عمر بن الخطاب قانوناً يمنع بيع الأمة، وفي حال موت سيدها تصبح حرة، فقد ذكر "عمر بن الخطاب قال أيماً وليدةً ولدت من سيدها، فإنه لا يبيعهها ولا يهبها ولا يورثها، وهو يستمتع بها، فإذا مات فهي حرة"<sup>11</sup>، وقضى بجعل عبيد المملكة الذين يسلمون أحراراً "فادعى الأشعث بن قيس رقاب أهل نجران، وكان استعبدهم في الجاهلية، فلما أسلموا أبوا عليه،

1 \_ خليفة، تاريخ، ج1، ص80.

2 \_ البلاذري، انساب، ج1، ص32.

3 \_ الطبري، تاريخ، ج4، ص31. ابن خلدون، تاريخ، ج3، ص85.

4 \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص344. البلاذري، فتوح، ج1، ص407. الطبري، تاريخ، ج3، ص656.

5 \_ الواقدي، فتوح، ج1، ص112.

6 \_ ابن هشام، السيرة، ج5، ص129. الطبري، تاريخ، ج2، ص187.

7 \_ ابن كثير، البداية، ج4، ص365.

8 \_ ابن سيد الناس، عيون، ج2، ص234.

9 \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص344.

10 \_ ابن الأثير، الكامل، ج2، ص138.

11 \_ مالك، موطأ، ج2، ص776.

فخاصمهم إلى عمر في رقابهم فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا إنما كنا عبيد مملكة، ولم نكن عبيد قن قال : فتغيظ عليه عمر، وقال: أردت أن تغفلني<sup>1</sup>.

وأعتق عُمر بن الخطاب وعثمان بن عفان أمهات الأولاد، بينما أرقهن علي (ع) ويشير الشعبي بقوله أن عُمر بن الخطاب وعلياً رضي الله عنهما أعتقا أمهات الأولاد، فقضى بذلك عُمر حتى أصيب، ثم ولي عثمان (ع)، فقضى بذلك حتى أصيب قال علي (ع)، فلما وليت رأيت أن أرقهن<sup>2</sup>، وأعتق عمر ألف عبد، وكان إذا رأى عبداً من عبيده ملازماً للصلاة أعتقه فقيل له: إنهم يخدعونك فقال: من خدعنا بالله انخدعنا<sup>3</sup>، وأن عمر أعتق من سبي العرب كل من صلى<sup>4</sup>.

وكذلك الصحابة كانت معاملتهم جيدة للعبيد، فقد شوهد أبو ذر مرة وعليه حلة، وعلى غلامه مثلها<sup>5</sup>، وأعتق مصقلة بن هبيرة خمسمائة أهل بيت، اشتراهم من علي بن أبي طالب بخمسمائة ألف درهم<sup>6</sup>، وأعتق عبد الرحمن بن عوف في يوم واحد ثلاثين عبداً<sup>7</sup> وثلاثين ألفاً في رواية أخرى<sup>8</sup>، وأن علي بن أبي طالب أعتق ألف عبداً<sup>9</sup>، وكذلك أعتق كل من عمر بن عبدالعزيز<sup>10</sup>، وعثمان بن عفان<sup>11</sup>.

ويتبين مما سبق محاولة بعض المسلمين تطبيق الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بحل مشكلة العبيد الناتجة عن السبي، ولكن هذه المحاولات المتواضعة لم تنهي ظاهرة انتشار العبيد في الدولة الإسلامية.

---

<sup>1</sup> \_ الزمخشري، نهج، ج12، ص91.  
<sup>2</sup> \_ ابن الأثير، الكامل، ج2، ص138.  
<sup>3</sup> \_ الوطواط، غرر، ج1، ص135.  
<sup>4</sup> \_ ابن حزم، المحلى، ج9، ص185.  
<sup>5</sup> \_ أبو عوانة، مسند، ج4، ص73.  
<sup>6</sup> \_ ابن كثير، البداية، ج7، ص310.  
<sup>7</sup> \_ ابن قتيبة، المعارف، ج1، ص236.  
<sup>8</sup> \_ الوطواط، غرر، ج1، ص136.  
<sup>9</sup> \_ ابن تيمية، منهاج، ج7، ص495.  
<sup>10</sup> \_ ابن عساكر، مختصر، ج7، ص286.  
<sup>11</sup> \_ م.ن، ج2، ص481.

احتل السبي وأحكامه المتعلقة به أهمية لدى الفقهاء، كما أفردوا له مساحة واسعة في مصنفاتهم الفقهية فظهرت منظومة من الأحكام التي تعالج موضوع السبي والمشكلات التي كانت تواجهها الدولة في هذا الصدد، وهي أحكام تكشف جانباً من التطورات التي شهدتها الدولة الإسلامية في مرحلة التكوين على شتى الصعد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

وتقسم النظرة الفقهية \_ابتداء\_ البلاد إلى دار حرب<sup>1</sup> ودار إسلام<sup>2</sup> ، فإذا كانت البلاد دار حرب أحل للمسلمين سبي من فيها، " فإذا كان السلطان حربياً كانت الدار دار حرب يحل سبي من فيها إلا من عرف بالإسلام أو الذمة<sup>3</sup> .

وأفتى الأوزاعي<sup>4</sup> بعدم جواز التصرف بالسبي سواء البيع، أو الهبة، أو الوطاء، أو الاستمتاع إلا بعد القسمة الشرعية<sup>5</sup>، وذلك بسبب دخوله في مال الفيء، وأجمعوا أيضاً على حرمة تشغيل الإماء بالزنا، واعتبروا المال المحصل من هذه المهنة حرام<sup>6</sup>.

وقد حرم الفقهاء أمثال الشعبي تفريق سبي أمهات الأولاد في البيع<sup>7</sup>، ولكن بعضهم كالأوزاعي<sup>8</sup> رخص التفريق في بيع المولدات، الذين ولدوا في أرض الإسلام<sup>8</sup>، وكذلك في حال ذي الرحم المحرم، مثل بني العم أو بني الخال، ويفرق بين المرأة وزوجها في حال سبيهما معاً<sup>9</sup>، وكذلك يفرق بين الكبار في البيع والقسمة<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> \_ هي الدار التي تظهر فيها أحكام الكفر، فأى أرض لم تدخل في الإسلام ، والسلطة فيها بيد الكفار ، فهي دار حرب بالإجماع. وسميت " بدار الحرب " لأن المحاربة من أهل تلك الدار متوقعة أو حاصلة: أنس، المدونة، ج2، ص22.

<sup>2</sup> \_ دار الإسلام اسم للوضع الذي يكون تحت المسلمين، وعلامة ذلك أن يأمن فيه المسلمون، أو كل أرض تظهر فيها أحكام الإسلام: السرخسي، المبسوط، ج10، ص23.

<sup>3</sup> \_ الشيباني، شرح، ج5، ص1699.

<sup>4</sup> \_ الأوزاعي (88 - 157 هـ) عبد الرحمن بن عمرو بن يحمّد، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو: إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين: الزركلي، الإعلام، ج3، ص320.

<sup>5</sup> \_ بن صخر، تحرير، ج1، ص199.

<sup>6</sup> \_ أبو حامد الغزالي، الوسيط، ج5، ص35. الكاساني، بدائع، ج4، ص190.

<sup>7</sup> \_ الواقدي، المغازي، ج2، ص25.

<sup>8</sup> \_ الترمذي، سنن، ج3، ص580.

<sup>9</sup> \_ الشيباني، السير، ج5، ص2073.

<sup>10</sup> \_ م.ن، ج5، ص2071.

وأجاز أبو يوسف وطء السبي بعد وضع حملها ووقوعها في سهم الرجل<sup>1</sup>، وقال الأوزاعي<sup>2</sup> لا يجوز وطء السبية في دار الحرب وقبل إخراج الخمس<sup>3</sup>، ووطنها جائز في حال إسلامها أو عدمه<sup>4</sup>، وأفتوا غيرهم كأبو حنيفة بوطء السبية في حال وجود زوجها في السبي<sup>5</sup>، غير أن بعض هؤلاء الفقهاء كسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ<sup>6</sup> حرم وطء سبايا المجوس حتى يسلمن<sup>7</sup>، ومن أجاز ذلك مستدلين بعدم نهي الرسول (ﷺ) عن وطء سبايا اوطاس، وقد فعل ذلك الصحابة حيث اخذوا منهن لأنفسهم ولم يرد أنهم اجتنبوهن<sup>8</sup>.

وقد أشتراط الفقهاء لجواز نكاح السبي شرطين، أولهما عدم مقدرة الحر على توفير مهر الحرة، وثانيهما الخوف من الزنا<sup>9</sup>، وقال ابن عُمَرَ يجوز الاستمتاع بالسبية فوق الإزار قبل الوطء في حال الاستبراء، ولا بأس بتقبيلها<sup>10</sup>، وفي حين حرم الحسن البصري<sup>11</sup> الاستمتاع بها قبل الاستبراء، لأن تحريم الوطء يحرم الاستمتاع بها قبل الاستبراء كالعادة<sup>12</sup>.

ويلاحظ من خلال هذه الآراء الفقهية التي تحدثت عن وطء السبايا أو الاستمتاع بهن أنها استمرار لما كان سائدا ومعروفا عند جميع الأمم قبل الإسلام، حيث عدت السبايا جزءا من

<sup>1</sup> \_ الشيباني، شرح، ج5، ص 2276.

<sup>2</sup> \_ عبد الرحمن بن عمرو بن أحمد الأوزاعي (88 - 157 هـ)، من قبيلة الأوزاع، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين. أنظر: الزركلي، الأعلام، ج3، ص320.

<sup>3</sup> \_ البيهقي، سنن، ج9، ص124.

<sup>4</sup> \_ ابن أبي شيبة، مصنف، ج3، ص488.

<sup>5</sup> \_ البيهقي، سنن، ج9، ص124.

<sup>6</sup> \_ سفيان الثوري (97 - 161 هـ) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى. ولد ونشأ في الكوفة، وراوده المنصور العباسي على أن يلي الحكم، فأبى. وخرج من الكوفة (سنة 144 هـ) فسكن مكة والمدينة. 6الذهبي، ج3، ص321. الزركلي، ج3، ص104

<sup>7</sup> \_ الشافعي، الأم، ج4، ص272. السهيلي، الروض، ج4، ص266.

<sup>8</sup> \_ الشافعي، الأم، ج5، ص151.

<sup>9</sup> \_ البيهقي، تفسير، ج1، ص415.

<sup>10</sup> \_ الشيباني، شرح، ج5، ص2277.

<sup>11</sup> \_ الحسن البصري (21 - 110 هـ) أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الامة في زمنه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء ولد بالمدينة، وشب في كنف علي بن أبي طالب. الإعلام، الذهبي، ج4، ص536. الزركلي، ج2، ص185.

<sup>12</sup> \_ ابن القيم، زاد، ج، ص740\_741.

الغنيمة، وأن الإسلام جاء وأكد على هذه القوانين مع إجراء بعض التعديلات الضرورية التي تتوافق مع نظرة الإسلام الإنسانية في هذا الموضوع.

أما بالنسبة لبيع السبي بعد أن تتم القسمة الشرعية له، فقد أجاز بعض العلماء كالشافعي ذلك حتى لو كان في دار الحرب<sup>1</sup>، غير أن منهم من اعتبر بيعه في دار الحرب مكروها، قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: "أكره أن يبيعه حتى يخرجها إلى دار الإسلام"<sup>2</sup>، وأجازوا كذلك بيع الرقيق من سبي أهل الذمة، لأنهم مشركون<sup>3</sup>، وبعضهم حرم بيع السبي إلى أهل الحرب<sup>4</sup>، ومنهم من أجاز بيع السبي فقط لحاجة المال<sup>5</sup>.

ولم يؤيد الفقهاء فكرة السباء على أهل الصلح، واستدلوا على ذلك بأن أهل الحيرة<sup>6</sup> لم يسترق أحد منهم لأنها كانت صلحا<sup>7</sup>، وأعطى الفقهاء الخيار للإمام أن يفعل ما يشاء بالرجال البالغين من السبي<sup>8</sup>.

واعتبر الفقهاء أمثال المزني<sup>9</sup> طفل السبي من دون والديه مسلما، ويصلى عليه في حال

---

1 \_ الشافعي، الأم، ج7، ص352.

2 \_ أبو يوسف، الرد، ج1، ص73.

3 \_ الشيباني، السير، ج5، ص2281.

4 \_ الأوزاعي، الرد، ج1، ص61.

5 \_ الشيباني، شرح، ج4، ص1618.

6 \_ مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النجف في العراق، وهي قديمة كانت على ساحل البحر: البكري، معجم، ص136. ياقوت، معجم، ج2، ص135. القزويني، آثار، ص73.

7 \_ أبو عبيد، الأموال، ج1، ص238. ابن زنجويه، الأموال، ج2، ص86. الماوردي، الأحكام، ج1، ص155.

8 \_ الأم، الشافعي، ج4، ص144.

9 \_ المزني (175-264هـ) هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عبد الله المصري. كان زاهدا عالما مجتهدا مناظرا ومن كتبه الجامع الكبير والجامع الصغير والمختصر والمنثور، والمسائل المعتمدة، والترغيب في العلم، وكتاب الوثائق. الذهبي، سير، ج3، ص213. الزركلي، الأعلام، ج1، ص329.

موته<sup>1</sup>، ولكن إن كان أحد والديه معه فهو على دينه<sup>2</sup>، ولا يصلى عليه<sup>3</sup>، ولا يجوز بيعه<sup>4</sup>، ولا المفاداة به<sup>5</sup> وأجاز الشافعي إجبار الصغير من سبي المجوس على الإسلام<sup>6</sup>، وأيضاً المرأة المجوسية<sup>7</sup>، وكذلك في سبي المرتدين<sup>8</sup>.

وقد حرم بعض الفقهاء قتل السبي من أهل الكتاب وأجازوا استرقاقهم، غير أن الشافعي أجاز قتل النساء من سبي المجوس إذا امتنع عن الإسلام<sup>9</sup>.

وإذا زنت الأمة فحدها نصف حد الحرة، وسيدها يقيم الحد عليها قبل نكاحها، وأما بعده فالإمام هو الذي يقيم الحد<sup>10</sup>، واعتبر الفقهاء إسلام المرأة قبل السبي حرة<sup>11</sup>.

اتفق الفقهاء على أخذ الخراج من السبي الموجودين داخل الدولة الإسلامية، مستدلين بفعل عمر بن عبد العزيز عندما قرر أخذ الخراج من سبي أشراف الروم الذين تفرقوا في الدولة الإسلامية "سبي ناس من أشراف الروم فخرج معهم ناس من قراباتهم بأمان، فلما وقعوا بالشام تفرقوا مع قراباتهم فمكثوا على ذلك لا يؤدون الخراج فكتب إلى عمر بن عبد العزيز - رحمة الله عليه - فيهم فكتب أن أخبروهم فإن أحبوا أن يقيموا مع أهل ذمتنا بمثل ما يعطي مثلهم من الخراج فذلك لهم ، وإن أبو فسيروهم إلى بلادهم بأمان"<sup>12</sup>.

---

1 \_ الشيباني، السير، ج1، ص132.

2 \_ الشيباني، شرح، ج4، ص1588.

3 \_ الشيباني، السير، ج1، ص132.

4 \_ الأوزاعي، الرد، ج1، ص123. الشيباني، شرح، ج5، ص2281.

5 \_ الشيباني، شرح، ج4، ص1588.

6 \_ الدسوقي، حاشية، ج1، ص427.

7 \_ الشافعي، الأم، ج4، ص272. السهيلي، الروض، ج4، ص266.

8 \_ الشيباني، السير، ج1، ص213.

9 \_ الماوردي، الأحكام، ج1، ص152.

10 \_ ابن القيم، زاد، ج5، ص43.

11 \_ بن صخر، تحرير، ج1، ص152.

12 \_ الشيباني، شرح، ج5، ص2062.

وهكذا تمكن الفقهاء من إيجاد منظومة متكاملة من القوانين والتشريعات التي تبين وترشد الدولة والمجتمع في التعامل مع السبي والسبايا، بعض تلك القوانين كانت مأخوذة من حوادث تاريخية حصلت في زمن الرسول (ﷺ) ، ولقد أغنى الفقهاء التراث الإسلامي بكثير من الآراء والتي أصبحت مع مرور الوقت تشريعات تطبق في النظام السياسي الإسلامي.

## الفصل الخامس

### السبي وآثاره

- المجتمع

- الجيش

- التجارة

- الزراعة

## السبي وآثاره

### المجتمع

#### 1- لتركيبية الاجتماعية

عرف العرب قبل الإسلام نظام العبودية كغيرهم من الأمم في تلك الفترة، وكانت مصادر العبودية تتمثل في طريقتين هما: التجارة والسبي.<sup>1</sup>

لقد دخل السبي مبكرا إلى المجتمع العربي وازدادوا بشكل كبير مع مجئ الإسلام، واستمر طيلة القرن الهجري الأول يمثل مصدرا أساسيا من مصادر الحصول على الرقيق.<sup>2</sup>

ففي الكوفة مثلا، حصلت القبائل العربية الفاتحة على أعداد كبيرة من السبي في أثناء حركة الفتوح زمن عمر وعثمان، وتتحدث الروايات عن أثر ذلك في خلق مشاكل اقتصادية لدى الكثير من العائلات في الكوفة أيام عمر وعثمان.<sup>3</sup>

ونتيجة لدخول السبي بلاد المسلمين، ومع مرور الوقت اختلط هؤلاء الأعاجم بالمسلمين من العرب، وتزوجوا منهم وصاهروهم، فنتج من ذلك الاختلاط آثار ألقت بظلالها على المجتمع الإسلامي.<sup>4</sup>

#### 2- النظرة الاجتماعية للهجناء

ولما جاء الإسلام فرق بين العرب الصرحاء والعبيد والهجناء من الناحية الاجتماعية<sup>5</sup>، وهذا ما كان يحصل قبل الإسلام، فقد كانت طبقة الصرحاء هي الأفضل في المكانة الاجتماعية

<sup>1</sup> \_أنظر: جوده، الأوضاع، ص45\_46.

<sup>2</sup> \_الذهبي، تاريخ، ج2، ص592. ابن الأثير، البداية، ج4، ص347.

<sup>3</sup> \_جوده، الأوضاع، ص154.

<sup>4</sup> \_الطبري، تاريخ، ج2، ص327.

<sup>5</sup> \_أنظر: جوده، الأوضاع، ص181.

وهم أولاد المهيرات (الحرائر) ويلقبين بأمهات البنين<sup>1</sup>، أما الهجناء أبناء العبدات (الإماء) فأمهاتهم أمهات أولاد لتمييزهن عن أمهات البنين (الحرائر)<sup>2</sup>.

ونلاحظ مما سبق أن العربي الحر إذا تزوج من عربية حرة، فأنجبت له ولدا كان ابنها عربيا صريحا وكانت هي أم البنين، ومكانتها الاجتماعية بالطبع أعلى وأفضل، أما إذا تزوج العربي الحر بأمة (عبدة) فأنجبت له ولدا، فإن ولدها هذا يحررها من العبودية، فتصبح أم ولد، ويصبح ابنها هجينا، وبالتأكيد تبقى هي وابنها في منزلة اجتماعية دون المنزلة التي تحتلها الحرة، وبالتالي يستنتج من هذا أن العرب كانوا يصرون على هذه التسمية من أجل التمييز الاجتماعي ولاعتبارات طبقية ويعبر مقسم بن بجره عن هذه النظرة بقوله: حجبت فقدمت المدينة حين قتل عثمان، وقد بويع لعلي بن أبي طالب، فسمعت علياً يقول: أما الهجين ابن النابغة - يعني عمرو بن العاص - فهو أهون علي من عصاي هذه - وفي يده مخرصة<sup>3</sup>.

وانطلاقاً من هذا لم ينظر المجتمع إلى أمهات الأولاد نظرتهم إلى أمهات البنين، لذا احتفظ الهجناء وهم بأسمائهم كإشارة توضح مركزهم الاجتماعي وتميزهم عن الآخرين<sup>4</sup>، لذا عبر الهجناء بأمهاتهم وكان هذا مدخل هجاء لهم، وتعود منهم عمر بن الخطاب قائلاً "اللهم إني أعوذ بك من أولاد سبايا الجلوليات"<sup>5</sup>، وقصد الحجاج تحقير أهل الكوفة فقال لهم: "يا بني اللكيعة، وعبيد العصا، وأولاد الإماء"<sup>6</sup>.

ولم تكن درجة السبية ترقى -في حال من الأحوال- إلى درجة العربية، فذكرت رواية شكايبة جويرية بنت الحارث للرسول (ﷺ) افتخار ضرائرها عليها قائلات لها لم يتزوجك رسول الله، ولكن رسول الله (ﷺ) ردّ قائلاً، " ألم أعظم صداقك؟ ألم أعتق أربعين من قومك؟"<sup>7</sup>، وتشعرنا الرواية بأن النظرة الاجتماعية السلبية ظلت تلاحق من تقع من النساء في السبي حتى لو كان ذلك بين أزواج النبي (ﷺ).

<sup>1</sup> \_ التوحيد، البصائر، ج3، ص39.

<sup>2</sup> \_ الجاحظ، رسائل، ج1، ص39.

<sup>3</sup> \_ ابن عساکر، تاريخ، ج59، ص121. ابن منظور، مختصر، ج7، ص331.

<sup>4</sup> \_ أنظر: جوده، الأوضاع، ص182.

<sup>5</sup> \_ الدينوري، الأخبار، ص186.

<sup>6</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج4، ص304. المسعودي، مروج، ج1، ص404 الثعالبي، ثمار، ج1، ص628.

<sup>7</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص23.

وقد راعى الخلفاء في الأعطيات هذا الأمر أيضا، فقد فرض عمر بن الخطاب في خلافته لصفية وجويرية نصف ما كان يفرض لبقية أزواج النبي (p) من الحرائر، وتذكر الروايات أنه فرض لهن أثنى عشر ألف درهم، بينما فرض لجويرية وصفية ستة آلاف درهم فقط<sup>1</sup>، قائلا: "لا أجعل سبية كابنة أبي بكر الصديق"<sup>2</sup>، ويبدو أن هذا التفريق كان مقبولا من الناحية الاجتماعية إذ لم يعترض أحد من الصحابة على مثل هذه السياسة مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التامة لهما.

وكانت العرب إذا أرادت احتقار شخص ما ذكروا أن أمه من السبي<sup>3</sup>، ولم يكن العرب يسوون الهجين بالصريح، ولا أم الولد بأم البنين، فقد رفض قوم من العرب قطع أذن عبد السلام بن شيبث بن ربيعي حينما اعتدى على أحد العرب وقطع له أذنه بحجة أنه ابن أمة تقدم شيبث بن ربيعي ليصلي على جنازة رجل من بني حميري بن رياح، وهو على شرط القباع بالكوفة فمنعوه، فوثب ابنه عبد السلام على رجل فقطع أذنه فدفعه شيبث إليهم ليقطعوا أذنه فقالوا: هو ابن أمة وصاحبنا ابن مهيرة<sup>4</sup>، وأجرى عبد الملك بن مروان سباقا بين اثنين من أولاده هما سليمان وهو ابن حرة (أم بنين)، ومسلمة وهو ابن جارية (أم ولد) فسبق سليمان مسلمة فقال عبد الملك:

ألم أنهكم أن تحملوا هُجَاءكم

على خيلكم يوم الرّهان فتدرك

وما يستوي المرءان هذا ابن حرة

وهذا ابن أخرى ظهرها متشرك<sup>5</sup>

<sup>1</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص21.

<sup>2</sup> \_ البيهقي، دلائل، ج7، ص286. ابن كثير، السيرة، ج2، ص586.

<sup>3</sup> \_ الجاحظ، البيان، ج1، ص183.

<sup>4</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج2، ص375.

<sup>5</sup> \_ ابن عبد ربه، العقد، ج6، ص140. طبائع، ج1، ص100.

وعندما سأل سعيد بن المسيب يوماً رجلاً من أحوالك؟ قال: أمي فتاة، وكأني نقصت من عينه<sup>1</sup>، وعندما تقول العرب: لا أم لك، يعني ليس لك أم حرة، وهذا هو الشتم الصحيح لأن بني الإماء عند العرب ليسوا بمحمودين، فأما إذا قال لا أبا لك فلم يترك له من الشتيمة<sup>2</sup>.

### 3- نفوذ الهجاء في السلطة السياسية والعسكرية.

وضمن هذه النظرة الاجتماعية السلبية للهجاء يمكن فهم العديد من الممارسات والقوانين والإجراءات المتعلقة بهذه الفئة من الناس، فكان القانون مثلاً لا يجيز تولي الهجاء من أبناء الخلفاء ممن كانت أمهاتهم إماء الخلافة (الإمامة) حتى أواخر الخلافة الأموية، فقد قال هشام بن عبد الملك يوماً: لزيد بن علي بلغني أنك تسمو بنفسك إلى الإمامة، وهي لا تصلح لأولاد الإماء<sup>3</sup>، وذلك لأن العرب لا تطيعهم<sup>4</sup>، ولم يستطع سليمان بن عبد الملك تولية أحد أولاده من الإماء، بسبب معارضة بني أمية له<sup>5</sup>، وكذلك لم يعط مسلمة بن عبد الملك ولاية العهد، لأنه من أولاد الإماء<sup>6</sup>، ولم تكن الناس تتابع بداية الأمر إلا صريحاً<sup>7</sup>.

ولكن يبدو أن الفترة في أواخر الدولة الأموية طرأ فيها تحول سمح للهجاء بتولي منصب الخلافة، فتسلم إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك (126هـ) وهو الخليفة الأموي الثالث عشر، مقاليد الحكم وأمه أم ولد<sup>8</sup>، وكان عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك، أول أمراء بني أمية بالأندلس (104\_125هـ) أمه أم ولد<sup>9</sup>، وتسلم مروان بن محمد بن الحكم (125-132هـ) منصب الخلافة وهو آخر خلفاء بني أمية، وأمه أم ولد<sup>10</sup>، ويفهم من

<sup>1</sup> \_ ابن حمدون، التذكرة، ج2، ص345.

<sup>2</sup> \_ النيسابوري، مجمع، ج2، ص242.

<sup>3</sup> \_ العسكري، جمهرة، ج1، ص59. ابن منظور، مختصر، ج3، ص242.

<sup>4</sup> \_ ابن عبد ربه، طبائع، ج1، ص99.

<sup>5</sup> \_ ابن العديم، بغية، ج7، ص344. ابن منظور، مختصر، ج3، ص242.

<sup>6</sup> \_ ابن العديم، بغية، ج7، ص344. ابن منظور، مختصر، ج3، ص242.

<sup>7</sup> \_ ابن عساکر، تاريخ، ج57، ص330.

<sup>8</sup> \_ ابن حبيب، المحبر، ج1، ص249. البلاذري، أنساب، ج3، ص212.

<sup>9</sup> \_ الحميدي، جذوة، ج1، ص3.

<sup>10</sup> \_ الزبيرى، نسب، ج5، ص161. البلاذري، أنساب، ج3، ص216.

خلال الروايات أن هذه النظرة كانت قوية في البداية حين كانت القبلية قوية، وأخذت تتلاشى بعد مرور قرن من الفتح مما دعا بني أمية بعد الوليد بن يزيد بن عبد الملك إلى مبايعة أبناء الإمام للخلافة وكان هذا الإجراء حسب وجهة نظر المتشددين في النظرة إلى أبناء الإمام سببا في ضياع الخلافة الأموية<sup>1</sup>.

ويظهر أن ازدياد ظاهرة التسري واتخاذ الإمام؛ بسبب اتساع ظاهرة السبي الناتجة عن عمليات الفتح الواسعة التي شهدتها القرن الهجري الأول، أدى إلى ازدياد أعداد ونفوذ الهجاء في هذه الفترة، وتراجع أعداد الصرحاء ونفوذهم، وبناء على ما سبق اضطر الأمويون إلى الموافقة على ما يبدو على التنازل عن هذا الشرط لتولي منصب الخلافة، فأتاحوا بالتالي للهجاء ممارسة هذا الدور مرغمين.

وقد برز للهجاء دور في الفقه حيث مر وقت كان فيه أولاد السبايا هم من يشتغلون بالفقه، مما أدى إلى انزعاج الدولة الأموية من هذه السيطرة، فقد سأل عبد الملك بن مروان يوما عن فقيه أهل المدينة، فقيل: سليمان بن يسار، وعن فقيه أهل مكة، فقالوا: عطاء بن أبي رباح، وعن فقيه أهل اليمن، قالوا: طاووس، وعن فقيه أهل الجزيرة، فقيل: ميمون بن مهران، وعن فقيه أهل الشام، فقيل: مكحول، وعن فقيه أهل البصرة، فقيل: الحسن بن أبي الحسن، وعن فقيه أهل الكوفة، فقيل: سعيد بن جبير، فقال: ما أراهم إلا أبناء السبايا<sup>2</sup>.

أما المناصب الإدارية العليا والمراكز القيادية الأخرى فلم تكن ممنوعة، بل كانت متاحة لهم، ودليل ذلك أن العديد من الهجاء استطاعوا -كما تكشف كثير من الروايات- أن يتسلموا مناصب رفيعة في الدولة، فقد تولى مسلمة بن عبد الملك القيادة العسكرية سنة (86هـ)، وتوجه لغزو الروم، ومناطق الشرق<sup>3</sup>، وتولى قيادة الجيش كذلك عمر بن مصعب بن الزبير لقب خضير<sup>4</sup>، وهاشم بن حمزة وكان من رجال آل الزبير وذوي هيناتهم<sup>5</sup>، وكذلك عبد الملك بن

<sup>1</sup> \_ المقدسي، البدء، ج6، ص54. النيسابوري، مجمع، ج1، ص15.

<sup>2</sup> \_ ابن منظور، مختصر، ج7، ص490.

<sup>3</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج3، ص133.

<sup>4</sup> \_ م.ن، ج1، ص398.

<sup>5</sup> \_ الزبير، جمهرة، ج1، ص12.

عمر بن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم بن أبي العاص<sup>1</sup>، وعياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة<sup>2</sup>، وكان الوليد بن هشام بن معاوية بن هشام بن عقبة، صاحب الصوائف في زمن الوليد بن عبد الملك<sup>3</sup>، وولي الزبير بن العباس بن عبد الله ولاية السند<sup>4</sup>، وكان محمد بن سيرين الإمام الرباني من الطبقة الثانية من تابعي أهل البصرة، ومولى أنس بن مالك وكان أبوه سيرين من سبي جرجرايا<sup>5</sup>، وكذلك كان يتولون جمع الضرائب في بعض المناطق<sup>6</sup>

وعلى ما يبدو ساوى الإسلام في جزء من الشرائع بين الهجاء وأبناء الحرائر كالقضاء مثلا، فكانت مؤسسة القضاء تساوي بينهم في الميراث، ويروى أن أعرابياً من بني العنبر دخل على سوار القاضي زمن الحجاج فقال: إن أبي مات وتركني وأخاً لي وخط خطين ثم قال وهجينا ثم خط خطأ ناحية فكيف يقسم المال؟ قال: فالمال بينكم أثلاثاً، قال ما أحسبك فهمت عني، إنه تركني وأخي وهجينا، فكيف يأخذ الهجين كما أخذ أنا وكما يأخذ أخي؟ قال: أجل، فغضب الأعرابي<sup>7</sup>.

قد أثر السبي بشكل كبير على اللغة، فدخلها الضعف، بسبب أبناء السبي<sup>8</sup>، وبدأ العرب يلحنون في اللغة نتيجة اختلاطهم بالعجم<sup>9</sup>، وكان هذا الأمر دافعا لوضع قواعد النحو العربي على يد أبي الأسود الدؤلي، فتذكر رواية أن علي بن أبي طالب قال لأبي الأسود الدؤلي: "إن الأعاجم دخلت في الدين كافة، فضع للناس شيئا يستدلون به على صلاح ألسنتهم فرسم لهم

---

<sup>1</sup> \_ كان زاهد ورعا شابه أباه في التقوى، واكتسب شهرة واسعة، ولكنه لم يتولى أي منصب سياسي. ابن منظور، مختصر، ج5، ص287.

<sup>2</sup> \_ الزبيري، نسب، ج12، ص433.

<sup>3</sup> \_ م.ن، ج5، ص146.

<sup>4</sup> \_ م.ن، ج2، ص39.

<sup>5</sup> \_ ابن تغري، النجوم، ج1، ص268.

<sup>6</sup> \_ Kraemer, *Nessana*, p 172

<sup>7</sup> \_ الدينوري، عيون، ج1، ص165. النويري، نهاية، ج3، ص382.

<sup>8</sup> \_ الجاحظ، البيان، ج1، ص163.

<sup>9</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج12، ص348. السمعاني، الأنساب، ج5، ص467.

الرفع، والنصب، والخفض". وقد تضافرت روايات أخرى تؤكد على حدوث هذا الاتجاه بسبب اختلاط العرب بالأعاجم<sup>1</sup>.

وتشير بعض الروايات أن موالي العتاقة والمكاتبية كانوا يتخذون البصرة وجهة لهم من أجل الاستقرار والسكن، وذلك لوضعها التجاري الجيد، فيذكر أن حمران بن أبان، ونافع، ومحمد بن سيرين، والحسن البصري من أشهر موالي العتاقة قد عاشوا ابتداءً في الحجاز ثم هاجروا إلى البصرة لدوافع اقتصادية، فقد كان ابن سيرين من كبار تجار البصرة وهؤلاء أصلهم من السبي<sup>2</sup>.

#### 4- انتشار الجواري والإماء

وظهرت كنتيجة حتمية لاستمرار عمليات السبي خلال القرن الهجري الأول طبقة كبيرة من الجواري والإماء، وقد أوصت الأحاديث النبوية الشريفة بالإماء، فقال رسول الله (ﷺ) ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فأدبها فأحسن أدبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها وتزوجها<sup>3</sup>

وكان المسلمون يتخذون الإماء للتسري والمتعة<sup>4</sup>، ويعبر أحدهم عن ذلك: بقوله "عجبت لمن استمتع بالسراري، كيف يتزوج المهائر؟"<sup>5</sup>، ويبدو أن مزايا عديدة كانت تقف وراء رغبة الناس آنذاك في اتخاذ السراري والإماء، فقد قيل "من أراد قلة المؤونة، وخفة النفقة، وحسن الخدمة، وارتفاع الحشمة، فعليه بالإماء دون الحرائر"<sup>6</sup>، وقد قيل أيضاً "الإماء ألدّ مجامعة وأغلب شهوةً وأحسن في التبذل وأنق في التدلّل"<sup>7</sup>، ولقد رغب العرب بالإماء، لأنهن يجمعن عز العرب، ودهاء العجم<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج12، ص298. ابن عساکر، تاريخ، ج10، ص102. ابن النديم، الفهرست، ص60.

<sup>2</sup> \_ أنظر: جوده، الأوضاع، ص168.

<sup>3</sup> \_ النسائي، سنن، ج3، ص5502.

<sup>4</sup> \_ ابن قدامة، الشرح، ج3، ص314.

<sup>5</sup> \_ الجاحظ، المحاسن، ج1، ص253.

<sup>6</sup> \_ م.ن، ج1، ص253.

<sup>7</sup> \_ التوحيد، البصائر، ج7، ص196.

<sup>8</sup> \_ الجاحظ، المحاسن، ج1، ص254.

غير أن صفات أخرى كانت تبعد بعض الناس عن اتخاذ السراري والإمام، وذلك لانعدام الأخلاق وتقلبها بين أيدي النخاسين، وقد عبر الجاحظ من ذلك لقوله: "لا تمازح أمة، ولا تبتك على أكمة، وقال بعضهم: لا تفترس من تداولتها أيدي النخاسين ووقع ثمنها في الموازين، وقال: لا خير في بنات الكفر، وقد نودي عليهن في الأسواق، ومرت عليهن أيدي الفساق"<sup>1</sup>، وقالوا: "الإمام شر خلف من الحرائر، هن أوسخ رقاباً، وأقل عقولاً"<sup>2</sup>.

ولهذا أيضاً حذر عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعري، من اتخاذ جارية من السبي قائلاً له: "لا تتخذ منهن فإنهن قوم لا يتعايرون الزنا وان الله نزع الحياء من وجوههم كما نزع من وجوه الكلاب"<sup>3</sup>، وكان أهل المدينة يكرهون اتخاذ الإمام أمهات أولادهم<sup>4</sup>. وكذلك أهل الكوفة<sup>5</sup>.

وكانت الأمة تُمنع من لبس الحجاب، حتى لا تشبه بالحرّة، ولأنها تقوم بمهمات كثيرة، فيجوز أن تظهر رأسها ووجها ويدها، وكان عمر بن الخطاب إذا رأى أمة متحجبة يضربها، ويقول لها: "أنتشبهين بالحرائر يا لكعاء"<sup>6</sup>، ولكن الرسول (p) لما نكح جويرية ضرب عليها الحجاب<sup>7</sup>.

ومهما كانت نظرة الناس إلى الإمام، إلا أنهم تمكن من التغلغل في المجتمع الإسلامي، ومثلن شريحة هامة من شرائحه، ومع أن الناس كانوا يكرهون في بداية الأمر اتخاذا السراري إلا أن رغبتهم في اقتنائهن قد ازدادت زيادة كبيرة بعد أن ظهر فيهم علي بن الحسين وفاق أهل المدينة فقها وعلماء وورعا، فرغب الناس عندها في اتخاذ السراري<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> \_ الجاحظ، المحاسن، ج1، ص254.

<sup>2</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج4، ص168.

<sup>3</sup> \_ ابن عساکر، تاريخ، ج38، ص427.

<sup>4</sup> \_ الجاحظ، المحاسن، ج1، ص253. ابن عبد ربه، العقد، ج6، ص137.

<sup>5</sup> \_ الذهبي، تاريخ، ج7، ص90.

<sup>6</sup> \_ ابن تيمية، الفتاوي، ج15، ص372.

<sup>7</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص23.

<sup>8</sup> \_ الجاحظ، المحاسن، ج1، ص253.

ويبدو أن علي بن الحسين كان رمزا ومثالا للعديد من الفقهاء وكبار العلماء الذين ولدوا من (إماء) أمهات الأولاد، مثل سليمان بن يسار، وطاووس، ومحكول، وسعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح وغيرهم<sup>1</sup>.

وإلى جانب الإماء (السود) ظهرت الجواري (البيض) في قصور الخلفاء والامراء والوزراء وبعض كبار التجار، وغيرها من العواصم الإسلامية نتيجة السبي<sup>2</sup>، وكان الناس يتجالسون في مجالس عامة، يصفون فيها الجواري، وقد وصف أحدهم جارية من سبايا طيء: "رأيت جارية حمراء لعساء ذلفاء عيطاء شماء الأنف، معتدلة القامة والهامة، درماء العين، خدلة الساقين، لفاء الفخذين، خميصة الخصرين، ضامرة الكشحين، مصقولة المتنين، قال فلما رأيتهما أعجبت بها وقلت لأطلبن إلى رسول الله يجعلها في فيئي"<sup>3</sup>.

وتم تصنيف الجواري في المجتمع الإسلامي حسب المتعة، أو الإنجاب أو الخدمة، فقال عبد الملك بن مروان من أراد أن يتخذ جارية للمتعة فليتخذها بربرية، ومن أراد للولد فليتخذها فارسية، ومن أراد للخدمة فليتخذها رومية<sup>4</sup>. وقد ملك الصحابة والخلفاء الجواري، فقد كانت جارية لعمر بن الخطاب<sup>5</sup>.

وكان يتم تبادل الجواري كهدايا بين الملوك، فبعث المقوقس مارية القبطية هدية إلى رسول الله (ﷺ)<sup>6</sup>، وأخذ دحية صفية من السبي، فقال يا رسول الله ، إنها سيدة قريظة والنضير، ما تصلح إلا لك، فقال له النبي (ﷺ): خذ غيرها<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> \_ ابن منظور، مختصر، ج 7 ، ص 490.

<sup>2</sup> \_ انظر: ابو صالح، الجواري، ص 10.

<sup>3</sup> \_ البيهقي، دلائل، ج 5، ص 341.

<sup>4</sup> \_ ابن عبد ربه، العقد، ج 6، ص 112.

<sup>5</sup> \_ ابن حنبل، فضائل، ج 1، ص 405.

<sup>6</sup> \_ ابن الجوزي، تليقح، ج 1 ، ص 28 \_ صفة، ج 1، ص 147.

<sup>7</sup> \_ النويري، نهاية، ج 18، ص 123.

وكان القادة يتقربون إلى الخلفاء بإهدائهم الجواري خاصة من بنات الملوك فقد أهدى قتيبة بن مسلم في بعض غزواته في خراسان جارية إلى الحجاج فبعث بها إلى الوليد بن عبد الملك<sup>1</sup>.

وأهدى حسان بن النعمان مائتي جارية من خيار ما كان معه من سبي المغرب لعبد العزيز بن مروان بمصر<sup>2</sup>، وأهدى عبد الله بن جعفر يزيد بن معاوية سبية من الروم<sup>3</sup>.

وقد امتهن السبي العديد من المهن التي اختصت بها أيضا غيرهم من الموالي والعبيد وكان الغناء أحد أبرز المهن التي امتهنتها الإماء من السبايا<sup>4</sup>، حيث تم سبي إماء صناعات<sup>5</sup>، فكن يسمعن الناس يوم الجمعة، وكان من أشهر المغنيين سائب بن يسار من سبي فارس، وله دور كبير في الغناء، وكان يتم صنع الغناء الفارسي بالعربية<sup>6</sup>، وكذلك طويس أول من غنى بالمدينة في الإسلام، ونقر الدفّ المربع. وكان أخذ طرائف الغناء عن سبي فارس<sup>7</sup>.

و ظهرت البدع والضلالات من أبناء السبايا<sup>8</sup>، وأدى إلى ظهور أصحاب الرأي<sup>9</sup>.

وكانت الكفاءة من الأمور التي تحدد الأطراف المتصاهرة بين القبائل العربية وغيرهم قبل الإسلام وبعده، وهي تضمن المساواة بين الأطراف سواء من الناحية الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، ومن المعروف أن كثيرا من الموالي كانوا موالي عتاقة أي ممن كانت أصولهم من العبيد الذين دخلوا دائرة العبودية نتيجة السبي، وتم فيما بعد تحريرهم وإحاقهم برابطة الولاء لأسيادهم الذين حرروهم، فيذكر البلاذري أن امرأة عربية من موالي قريش ممن

<sup>1</sup> \_ ابن كثير، البداية، ج7، ص158.

<sup>2</sup> \_ النويري، نهاية، ج24، ص20.

<sup>3</sup> \_ الواقدي، فتوح، ج1، ص108.

<sup>4</sup> \_ الجواليقي، شرح، ج1، ص8.

<sup>5</sup> \_ لم أجد لها تعريفا.

<sup>6</sup> \_ النويري، نهاية، ج4، ص228.

<sup>7</sup> \_ أنظر: علي، المفصل، ج3، ص345. النيسابوري، مجمع، ج1، ص258. الكتبي، فوات، ج1، ص506.

<sup>8</sup> \_ البغدادي، الفرق، ج1، ص101.

<sup>9</sup> \_ ابن منظور، مختصر، ج3، ص147.

سبي من العرب عرضت على الشماخ الشاعر أموالا حتى يذكر بناتها في شعره لعلهن يخطبن حيث كانت العرب تأبي أن تنكح الموالي<sup>1</sup>.

غير أن هذا الشرط لم يراعَ في جميع الأحوال إذ تشير الروايات إلى عمليات زواج ومصاهرات حدثت بين العرب ومواليهم، ففي زمن الرسول (ﷺ) تزوج موالي عتاقة أصلهم من السبي العربي من عربيات فبال بن رباح وأخوه تزوجا امرتين عربيتين بعد استقرارهما في الشام، وقيل أنهما كانتا من السبي، وتزوج محمد بن سريين مولى أنس بن مالك وكان تاجرا فذا، وذا ضياع، امرأة عربية من البصرة، وقد زاد زواج العرب بالموالي الصلة الاجتماعية بين الطرفين ووثقتها. كان للهجناء دور كبير حيث ازدادت أعدادهم وبرزوا في عدة ميادين كالفقه وغيره، وقد رفض جرير قبول الفدية من أهل امرأة سبية أهداها إليها الحجاج مدعيا أنه لا يبيع صلة بالموالي بأبي ثمن<sup>2</sup>.

وقد كان للرسول (ﷺ) العديد من السراري، اللواتي اتخذهن زوجات له، ومنها مارية القبطية بعث بها إليه المقوقس صاحب الإسكندرية، وريحانة بنت زيد، وقال أبو عبيدة: كان له أربع مارية وريحانة وأخرى جميلة أصابها في السبي وجارية وهبتها له زينب بنت جحش<sup>3</sup>، وصفية بنت حيي ممن سبي رسول الله (ﷺ) بخبير فأعتقها وتزوجها<sup>4</sup>.

وروى بعضهم أنه كانت لرسول الله (ﷺ) جارية يقال لها ربيعة، أخذها من سبي بني قريظة وجعلها في نخل له يدعى نخل الصدقة<sup>5</sup>. وقد كانت ربيعة قد تعصت بالإسلام وأبت إلا اليهودية فعزلها رسول الله (ﷺ)<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج13، ص146.

<sup>2</sup> \_ م.ن، ج12، ص235.

<sup>3</sup> \_ ابن الجوزي، تلقيح، ج 1، ص 28\_ صفة، ج1، ص147.

<sup>4</sup> \_ الزبيرى، المنتخب، ج1، ص47. ابن الجوزي، المنتظم، ج3، ص294. ابن كثير، السيرة، ج4، ص645.

<sup>5</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص236. المقدسي، البدء، ج4، ص221.

<sup>6</sup> \_ ابن هشام، السيرة، ج4، ص205.

وكان بعض المسلمين يشاركون في القتال طمعا في السبي، من أجل الحصول على جارية معينة، قال عيينة بن حصن "إني والله ما جئت معكم أقاتل تقيفاً، ولكن أردت أن يفتح محمد الطائف، فأصيب جارية من تقيف، فأطأها لعلها تلد لي رجلاً، فإن تقيفاً قوم مباركون"<sup>1</sup>.

## - الجيش

اتجهت سياسة الدولة الإسلامية -منذ البداية- إلى إشراك الجماعات غير العربية في حركة الفتوح، فالدولة ترى أن كل مسلم مفروض عليه الجهاد، فمنذ عصر الرسول (p) نلاحظ انخراط العديد من الموالي والعيبد ممن كان أصل بعضهم من السبي في الغزوات التي شنّها الرسول (p) على الجهات المختلفة، ففي حصار الطائف اشترك (80) رجلاً من الرقيق إلى جانب جيش المسلمين<sup>2</sup>.

كما تفيد الروايات المختلفة اشترك الموالي من الصحابة إلى جانب الرسول (p) في غزواته المختلفة، يذكر على سبيل المثال: سلمان الفارسي، وبلال الحبشي وصهيب الرومي، وسالم مولي أبي حذيفة، وقنبر مولى علي بن أبي طالب<sup>3</sup>، ويشار هنا أيضاً إلى أن عمر بن الخطاب قرر ردّ سبي أهل الردة إلى عشائهم<sup>4</sup>، من أجل حاجة الدولة إلى المقاتلين أثناء عملية الفتوح، بالإضافة إلى اتجاه الدولة -آنذاك- إلى حصر الولاء بغير العرب فقط من خلال قول عمر: "كرهت أن يصير السبي سنة على العرب"<sup>5</sup>.

وفي الفترة الأموية استنفادت الخلافة من السبي الذي كانت تحصل عليه حيث تشير مختلف الروايات إلى مشاركة الموالي الذين كانت جذورهم من السبي في الأحداث المختلفة في

<sup>1</sup> \_الواقدي، المغازي، ج2، ص339.

<sup>2</sup> \_البلاذري، أنساب، ج1، ص433.

<sup>3</sup> \_ابن سعد، الطبقات، ج3، ص47، ابن حجر، الإصابة، ج6، ص21.

<sup>4</sup> \_اليقوبي، تاريخ، ج2، ص139.

<sup>5</sup> \_اليقوبي، تاريخ، ج2، ص139.

الفتوح أو في الغزوات أو في الصراع بين الدولة والقبائل أو الأحزاب أو بعبارة أخرى أو مشاركته العرب الجندية والقتال<sup>1</sup>.

وقد وردت هذه المجموعات في الروايات تحت أسماء متعددة، فعرفوا بالبخرية والقيقانية والشاكرية والعبيد والغلمان، والجرجمة، والجرامقة، والبربر والصقالبة، وأبناء السغد، والعجم والأندغار<sup>2</sup>.

أما البخرية فكانوا من المجموعات التي انخرطت في الجيش الأموي بعد أن وقعوا في السبي حينما قاد عبيد الله بن زياد - وكان عاملاً لمعاوية على خراسان - الفتوح في منطقة بخارى وعاد منها إلى البصرة في ألفين من السبي<sup>3</sup>، وفي رواية (2300)<sup>4</sup>، ففرض لهم العطاء وكان كلهم يجيد الرمي بالنشاب<sup>5</sup>.

وفي رواية ثانية يذكر البلاذري أن عبيد الله بن زياد سبى خلقاً من أهل بخارى، ويقال بل نزلوا على حكمه، ويقال بل دعاهم إلى الأمان والفريضة فنزلوا على ذلك، ورجبوا فيه، فأسكنهم البصرة<sup>6</sup>، وكان ذلك في سنة (54هـ)<sup>7</sup>، وقد عرفت تلك الخطة التي نزلوا باسمهم<sup>8</sup>، أو أو بخارية السلطان وقام الحجاج فيما بعد بنقل قسم منهم إلى واسط وأقطعهم فيها<sup>9</sup>.

وأما القيقانية<sup>10</sup> فهم مجموعة أخرى شبيهة بالبخرية من حيث الخبرة العسكرية، وكان أصلهم من سبي نواحي بخارى، وعددهم (2300 رجلاً) وقد أسهم هؤلاء في القضاء على الثورة التي أشعلها زيد بن علي ضد الأمويين<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> \_ أنظر: جوده، الأوضاع، ص93، ص126.

<sup>2</sup> \_ جوده، الأوضاع، ص94

<sup>3</sup> \_ ياقوت، معجم، ج1، ص355

<sup>4</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص433. ابن الأثير، الكامل، ج4، ص453. النويري، نهاية، ج24، ص219.

<sup>5</sup> \_ الطبري، تاريخ ج5، ص298. ياقوت، معجم، ج1، ص355.

<sup>6</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص369، الأصفهاني، الأغاني، ج23، ص43.

<sup>7</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج5، ص298.

<sup>8</sup> \_ ياقوت، معجم، ج1، ص355. الزبيدي، تاج، ج10، ص134

<sup>9</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص376.

<sup>10</sup> \_ خليفة، تاريخ، ص207. ابن سعد، طبقات، ج7، ص325.

<sup>11</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج7، ص182.

وكانت الشاكرية مجموعة من المقاتلين تتبع في العادة إلى قادة الفتوح أو شيوخ القبائل أو عمال في البصرة والكوفة، وكانت الشخصيات التي تمتلك مثل هذه المجموعات غالبا من مؤيدي الدولة الأموية<sup>1</sup>، فيذكر أن خالد بن عتاب بن ورقاء الرياحي أحد عمال الدولة الأموية وأحد قادة الفتوح في خراسان كان له شاكرية يقرب عددهم من أربعة آلاف رجل<sup>2</sup>، ويذكر أن ثابت بن قطبة مولى خزاعة كان عنده شاكرية يقاتلون معه يقدرون بثلاثمائة رجل<sup>3</sup>، وفي سنة (98هـ) شارك مع يزيد بن المهلب مجموعة من الشاكرية لفتح جرجان<sup>4</sup>، واشتركوا أيضا في محاربة الخوارج<sup>5</sup>، ووجد حوالي ثلاثمائة من الشاكرية في خراسان<sup>6</sup>، وكذلك كان لنصر بن سيار عامل مروان بن محمد شاكرية حاربت معه أثناء الفتنة في خراسان في أواخر الدولة الأموية<sup>7</sup>.

وعرف الغلمان كذلك كأحدى المجموعات المقاتلة التي تتبع بالولاء إلى أحد القادة أو شيوخ القبائل، فنذكر الروايات أن شمر بن ذي الجوشن الضبابي كان له غلمان خرج بهم من الكوفة أيام حركة المختار معتزلا القتال<sup>8</sup>، وكان لعبد الله بن مطيع عامل ابن الزبير على الكوفة غلمان يقاتلون إلى جانبه<sup>9</sup>، وكذلك كان لطارق بن أبي زياد أحد عمال خالد بن عبد الله القسري غلمان لهم عدة وسلاح يقاتل بهم

إلى جانب خالد القسري<sup>10</sup>، وكان للحجاج غلمان وموالي يقاتلون مع الخوارج<sup>11</sup>، وكان لعباد بن

---

<sup>1</sup> \_جوده، الأوضاع، ص 95\_96.

<sup>2</sup> \_ الطبري، ج 6، ص 274.

<sup>3</sup> \_م.ن، ج 6، ص 353.

<sup>4</sup> \_م.ن، ج 4، ص 54.

<sup>5</sup> \_ ابن مسكويه، تجارب، ج 2، ص 250.

<sup>6</sup> \_ الطبري، ج 6، ص 245.

<sup>7</sup> \_ م.ن، ج 7، ص 337.

<sup>8</sup> \_ م.ن، ج 5، ص 28، 270، 369. ج 6، ص 18، ص 44.

<sup>9</sup> \_ ابن أعمش، فتوح، ج 6، ص 110.

<sup>10</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج 7، ص 150.

<sup>11</sup> \_ م.ن، ج 6، ص 268.

حصين الحبطي التميمي أحد شيوخ البصرة\_ وكان على شرطتها\_ غلمان يقاتلون معه الخوارج<sup>1</sup>، الخوارج<sup>1</sup>، وكان لعبيد الله بن معمر التميمي أحد قادة فتوح اصطخر (23هـ)، وكرمان (29هـ) وكرمان (29هـ) غلمان شاركوا في أحداث البصرة حينما توفي يزيد<sup>2</sup>.

وفي الشام يرد ذكر الغلمان أيضا فيرد ذكر غلمان لعمر بن سعيد الأشدق وحصول نزاع بينهم وبين غلمان ليزيد بن معاوية<sup>3</sup>، وتكشف رواية تذكر أن يزيد بن معاوية أول من استعمل الغلمان<sup>4</sup>.

وفي المشرق الإسلامي انضمت مجموعات مقاتلة أخرى يرجع بعضها بأصله إلى السبي ممن دخلوا الإسلام إلى القوات العربية، وكانوا يشكلون مجموعات خاصة بهم، ويقاثلون تحت راية واحدة. وقد ورد ذكر هذه المجموعات أيام سليمان بن عبد الملك حينما استهزهم قتيبة بن مسلم للوقوف معه في تمرده ضد الخلافة "أين رماة الحدق؟ فقام أبناء ملوك السغد وأبناء ملوك الترك والطراخنة والبراقش وأبناء ملوك طخارستان وغيرهم، وهم يؤمئذ زيادة على عشرة آلاف غلام لا يسقط لأحد منهم سهم"<sup>5</sup>، وكان هؤلاء بقيادة حيان النبطي وهو مولى مصقلة بن هبيرة الشيباني وكان من سبي الديلم<sup>6</sup>.

ومما يشير إلى أن الجماعات السابقة كانت \_على الأغلب\_ من السبي أن بعض الروايات تتحدث عن أشخاص في جيش عبد الملك بن مروان من فرغانة لا يتقنون العربية<sup>7</sup>، ويلاحظ أيضا أن هذه الجماعات التي كانت تختار من السبي في الجيش كانت من الجماعات الجيدة التي تحسن القتال<sup>8</sup>، ولمهارتهم العالية وخبرتهم العسكرية ومعرفتهم بفنون القتال كان يتم

<sup>1</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج6، ص67.

<sup>2</sup> \_ م.ن، ج4، ص177، 264.

<sup>3</sup> \_ م.ن، ج5، ص478.

<sup>4</sup> \_ البلاذري، أنساب ج4، ص7.

<sup>5</sup> \_ ابن أعمش، فتوح، ج7، ص265.

<sup>6</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص337.

<sup>7</sup> \_ ابن عساكر، تهذيب، ج3، ص444.

<sup>8</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص376. اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص376.

-على ما يبدو- استدعاءهم وادماجهم في الديوان للقضاء على الثورات الداخلية<sup>1</sup>، فقد اشتركوا في القضاء على ثورة زيد بن علي (122هـ)<sup>2</sup>، وشاركوا كذلك في غزو الصين<sup>3</sup>.

وكان من المتوقع -بمرور الزمن- أن تتحرر هذه الجماعات التي كانت في وضع من العبودية لسبب أو لآخر ليصبح أفرادها بالتالي موالى للقادة أو للدولة أو دار الإمارة، قد عرفت جماعات كثيرة ممن كانت في الأصل من العبيد أو السبي، ثم تحولوا إلى موالى حيث وجدت فرقة في الجيش الأموي تسمى الوضاحية وهي فرقة من البربر أسسها أحدهم واسمه وضاح وسميت باسمه<sup>4</sup>، وكان في جيش مروان بن محمد حوالي ثلاثة آلاف من المحمرة ومعه الذكوانية والصحصحية والراشدية<sup>5</sup>، ووجدت فرقة من الصقالبة في الجيش الإسلامي<sup>6</sup>، واشتهروا برمي الشباب، والمهارة في القتال<sup>7</sup>، وكان منهم من يتحالف مع القبائل العربية ضد الأخرى<sup>8</sup>، وجزء منهم تولى حراسة بيت المال<sup>9</sup>.

ولقد منحت الدولة لهؤلاء حقوقاً متساوية مع العرب، فأقطعت لهم الخطط للسكن، وفرضت لهم في العطاء، وأدرجوا في الدواوين، وأعطوا من الأرزاق، وسمح لهم أن يحتفظوا بتنظيماتهم ويتمتعوا بثقافتهم وحضارتهم<sup>10</sup>. وتكفل بيت المال بدفع دية القتل غير العمد عنهم

<sup>1</sup> \_ البلاذري، فتوح، ص368.

<sup>2</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج4، ص205. الأصفهاني، مقاتل، ج1، ص39. ابن الأثير، الكامل، ج4، ص453.

النويري، نهاية، ج24، ص219.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص440.

<sup>4</sup> \_ خليفة، تاريخ، ج1، ص394. البلاذري، أنساب، ج3، ص121. اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص328. الطبري، تاريخ، ج4، ص281.

<sup>5</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج4، ص351.

<sup>6</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص155. المسعودي، مروج، ج3، ص32\_33.

<sup>7</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص215.

<sup>8</sup> \_ المسعودي، مروج، ج3، ص32\_33..

<sup>9</sup> \_ م.ن، ج1، ص369.

<sup>10</sup> \_ العلي، التنظيمات، ص68.

الذي يرتكبه أي فرد من أفرادهم<sup>1</sup>، ويشار أيضا إلى أن قسما من موالي العتاقة قد انخرط في الشرطة في الأمصار، وكان عبيد بن عمرو في شرطة الحجاج، وأصله من سبي سجستان<sup>2</sup>.

## - التجارة

نشطت تجارة السبي في الدولة الإسلامية في صدر الإسلام، نتيجة لاتساع حركة الفتوح واستمرارها، وقد مثلت هذه التجارة مصدر دخل وفير للناس، وبدأت الأسواق تنتشر في الحجاز والأمصار، فظهرت الأسواق في مكة والمدينة ودمشق والأسكندرية والبصرة والكوفة وسمرقند وبخارى<sup>3</sup>، وكان للمسلمين أسواق خاصة بالنخاسة والسبي يبيعون فيها جواريتهم وإماءهم وعبيدهم<sup>4</sup>.

وتعود تجارة الرقيق إلى فترة ما قبل الإسلام، فقط كان العرب يتاجرون -مثل غيرهم من الأمم المعاصرة لهم- بالرقيق، وتذكر المصادر أن النبي (ﷺ) اشترى زيدا من سوق عكاظ وكان من سبي الجاهلية فأعتقه وتبناه<sup>5</sup>، وذلك قبل بعثة النبي (ﷺ). ولما جاء الإسلام أقر الرسول (ﷺ) عمليات البيع والشراء الخاصة بالسبي، ولم يحرمها، بل مارسها هو بنفسه أيضا، فيذكر أنه رأى يوما غلاما أسودا قائما في السوق ينادى عليه لبياع<sup>6</sup>، وكان جابر بن عبد الله<sup>7</sup> يقول: "كنا نبيع أمهات الأولاد والنبي (ﷺ) فينا لا نرى بذلك بأسا"<sup>8</sup>، وفي رواية أخرى يقول قيس قيس بن أبي غرزة: جاءنا رسول الله (ﷺ) ونحن نبيع الرقيق بالمدينة، وكنا نسمى السماسرة،

<sup>1</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج7، ص143.

<sup>2</sup> \_ البسوي، المعرفة، ج3، ص365.

<sup>3</sup> \_ الترمذيني، الرق، ص85.

<sup>4</sup> \_ الواقدي، المغازي ج1، ص350. أنس، المدونة، ج14، ص343.

<sup>5</sup> \_ الثعالبي، تفسير، ج8، ص46.

<sup>6</sup> \_ م.ن، ج9، ص18.

<sup>7</sup> \_ بن عمرو بن حرام الخزرجي الانصاري السلمي: صحابي، من المكثرين في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم:

انظر الزركلي، الأعلام، ج2، ص104.

<sup>8</sup> \_ الصنعاني، مصنف، ج7، ص288.

فسمانا بأحسن مما سمينا به أنفسنا، فقال يا معشر التجار، إن هذا البيع يحضره اللغو والأيمان، فثوبوه بالصدقة<sup>1</sup>.

ويستفاد من بعض الروايات أن الرسول (ﷺ) باشر بنفسه بيع السبي وشرائه، فقد اشترى النبي (ﷺ) السبي من أجل العتق<sup>2</sup>، وباعه -أيضا- بصفته حاكما أعلى للدولة الإسلامية، فتذكر الروايات أنه باع سبي بني قريظة، وبعث بثمنه إلى نجد ليشتري السلاح<sup>3</sup>، كما طلب رسول الله (ﷺ) من علي بن أبي طالب ببيع أخوين من السبي<sup>4</sup>.

ومارست الدولة فيما بعد عملية بيع السبي من رقيق الخمس الذي يعتبر حصتها من الغنائم، فباع أبو بكر سبي بني النجير للناس<sup>5</sup>، وكذلك سبي بني ناجية، بأربعمائة درهم<sup>6</sup>، وباع وباع علي بن أبي طالب سبيا لمصقلة بن هبيرة بقيمة مائة ألف<sup>7</sup>، وفي رواية أخرى بخمسمائة ألف درهم وتم عتقهم<sup>8</sup>، وباع عمر بن الخطاب لعبيد الله بن معمر وعبد الله بن عامر بن كريز رقيقا ممن سبي بقيمة ثمانين ألف درهم<sup>9</sup>، وكذلك باع عبد الله بن مسعود سبيا من سبي الإمارة بعشرين ألف درهم<sup>10</sup>، وتم بيع سبي أهل مدين جميعا<sup>11</sup>، وكتب عمر بن عبد العزيز إلى رياح بن عبيدة أن يبيع من رقيق الإمارة، وأن يبيع أهل البيت جميعا<sup>12</sup>، وكان المسلمون يشترون رقيقا من رقيق الإمارة<sup>13</sup>.

<sup>1</sup> \_ الحاكم، المستدرک، ج2، ص7.

<sup>2</sup> \_ الثعالبي، تفسير، ج8، ص46.

<sup>3</sup> \_ ابن هشام، السيرة، ج4، ص205. الواقدي، المغازي، ج2، ص23. الطبري، تاريخ، ج2، ص103.

<sup>4</sup> \_ الحاكم، المستدرک، ج2، ص136.

<sup>5</sup> \_ ابن العديم، بغية، ج4، ص1910.

<sup>6</sup> \_ اليعقوبي، تاريخ، ج2، ص131.

<sup>7</sup> \_ البلاذري، أنساب، ج1، ص357.

<sup>8</sup> \_ ابن كثير، البداية، ج7، ص310.

<sup>9</sup> \_ الأصفهاني، الأغاني، ج7، ص64.

<sup>10</sup> \_ الدار القطني، سنن، ج3، ص20.

<sup>11</sup> \_ ابن هشام، السيرة، ج6، ص47.

<sup>12</sup> \_ أبي شيبة، مصنف، ج4، ص527.

<sup>13</sup> \_ الطحاوي، شرح، ج11، ص338. الدار قطني، سنن، ج3، ص21.

وكان قادة الجيوش يتولون عملية بيع السبي بعد نهاية المعركة، فيذكر أن أسد بن عبد الرحمن في عهد هشام بن عبد الملك لما تمكن من غزو طخارستان، ومحاصرتها فتحها وقتل مقاتليهم، وباع سبيهم في سوق بلخ<sup>1</sup> جميعاً<sup>2</sup>، وكذلك بيع سبي الهند بسعر رخيص لكثرتة<sup>3</sup>.

وازدهرت إثر ذلك تجارة السبي، ففي المدينة المنورة كان يتم البيع مباشرة بمجرد دخوله للمدينة<sup>4</sup>، حيث كانت تسبق البيع عملية إحصاء للسبي وتقسيمه حيث يجتمع الناس وتتم عملية المناداة لبيعه<sup>5</sup>، وعادة ما كان تجار السبي يبدأون بعرض أبناء الشيوخ والأشراف أولاً للحصول على السعر الأفضل، ومن ثم يتغير السعر حسب العرض<sup>6</sup>.

وكان هناك مواصفات معينة تتحكم بسعر الجارية أو الأمة أو العبد، وكان يصل سعر الجارية أحياناً إلى خمسمائة دينار للجارية الواحدة<sup>7</sup>، أو بمائة ألف درهم<sup>8</sup>، وتتعلق هذه المواصفات بمدى جمال الجارية أو مصدرها، ويروى أن المختار بن أبي عبيد اشترى جارية بثلاثين ألف درهم<sup>9</sup>، وكان المعني بشراء السبايا يدخل إلى السوق المعد لذلك ليختار الجارية التي التي تناسبه، ويروى أن الشعبي (وكانت أمه من سبي جُلّولاء) دخل إلى هذا السوق فقالوا له: هل من حاجة؟ فقال: حاجتي صورة حسنة أتتعم بها، يلتذ بها قلبي، وتعينني على عبادة ربي.<sup>10</sup>

أما بنات الملوك فلم يعاملن بالبيع والشراء مثل بنات العامة، فقد اعترض علي على عمر بن الخطاب حين أراد بيع بنات ملوك فارس من السبي قائلاً: "إن بنات الملوك لا يعاملن

<sup>1</sup> \_ مدينة مشهورة عظيمة من أمهات بلاد خراسان. بناها منوهر بن ايرج بن افريدون. أهلها مخصوصون بالطرمذة من من بين سائر بلاد خراسان. ياقوت، معجم، ج1، ص347. القزويني، آثار، ص133.

<sup>2</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج 4 ، ص 164. ابن الجوزي، المنتظم، ج 6، ص 191. النويري، نهاية، ج 21، ص 269.

<sup>3</sup> \_ ابن العماد، شذرات، ج7، ص2.

<sup>4</sup> \_ الضبي، أخبار، ج 2، ص 3.

<sup>5</sup> \_ ابن الجوزي، المنتظم، ج6، ص191.

<sup>6</sup> \_ ابن عذراي، البيان، ج1، ص153.

<sup>7</sup> \_ ابن حيان، أخبار، ج1، ص195.

<sup>8</sup> \_ الذهبي، تاريخ، ج6، ص163.

<sup>9</sup> \_ الأصفهاني مقاتل، ج1، ص36.

<sup>10</sup> \_ اليوسي، المحاضرات، ج1، ص51.

معاملة غيرهن من بنات السوق فقال: كيف الطريق إلى العمل معهن؟ قال: يقومن ومهما بلغ ثمنهن<sup>1</sup>.

وقد تكسب الناس أرباحا طائلة من خلال عملية بيع السبي، فقد ورد أنه لما فتحت خيبر أن "الناس قد أخرجوا غنائمهم من المتاع والسبي فجعل الناس يتبايعون غنائمهم فجاء رجل حين صلى رسول الله (p) فقال يا رسول الله لقد ربحت ربحا ما ربح اليوم مثله أحد من أهل هذا الوادي قال: ويحك، وما ربحت؟ قال: ما زلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلاثمائة أوقية<sup>2</sup>، وكان المسلمون يتنافسون فيما بينهم لشراء سبايا الملوك، وشيوخ القبائل<sup>3</sup>.

ونلاحظ مما سبق أن التجارة قد نشطت في الدولة الإسلامية بفضل عمليات السبي وحصل تجار السبي على أموال طائلة، فيقول صالح العلي "ازدهرت الحياة في العصر الأموي، وارتفع مستوى الحياة، وكثرت الأموال لدى السكان نتيجة للتجارة"<sup>4</sup>.

## - الزراعة

في بعض الحالات كانت الدولة تضطر إلى إرجاع السبي إلى الأراضي والبقاع التي أخذوا منها؛ وذلك من أجل فلاحه الأرض؛ إذ لم يكن بمقدور العرب الفاتحين ترك الجهاد والانشغال بالأعمال الزراعية، بل إن الدولة نفسها لم تكن تشجع هذه السياسة، والتي توضحت في خلافة عمر بن الخطاب حيث كتب إلى المقاتلين الذين فتحوا الأهواز وأخذوا منه السبي قائلاً: "لا طاقة لكم بعمارة الأرض، فخلوا ما في أيديكم من السبي، واجعلوا عليهم الخراج، فرددنا السبي ولم نملكهم"<sup>5</sup>، وهم يتولون جباية الخراج وأعمار القرى الزراعية<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> \_ ابن خلكان، وفيات، ج3، ص267.

<sup>2</sup> \_ أبو داود، سنن، ج3، ص92، البيهقي، سنن، ج6، ص332.

<sup>3</sup> \_ الطبري، تاريخ، ج2، ص327. الكلاعي، الاكتفاء، ج4، ص109.

<sup>4</sup> \_ أنظر: زناتي، النظم، ص259.

<sup>5</sup> \_ البلاذري، فتوح، ج1، ص370.

<sup>6</sup> \_ Becker, new arische, pp253\_254\_

وتم استخدام السبي في شق مجاري المياه واستصلاح الأراضي، وكان الوضع مرهقاً للغاية<sup>1</sup>، وبعضهم تم استغلالهم بالزراعة والإبل والماشية<sup>2</sup>.

وتمكنت الدولة الإسلامية من سبي أعداد كبيرة من الفلاحين، كما حصل وراء دجلة، فسبي مجموعات منهم<sup>3</sup>، كان أصحاب الملكيات يهربون من الأرض، فأرسل سعد إلى عمر بن الخطاب يخبره عن المدائن قبل دخولها "فأنا في أرض غريبة، والأرض خلت من أهلها، وعددنا قليل"<sup>4</sup>، وأمر عمر بن الخطاب بإطلاق الفلاحين الذين سبواهم<sup>5</sup>، والغاية من ذلك هو عدم مقدرة مقدره المسلمين على فلاحه الأرض، كما أكد على ذلك عمر بن الخطاب: "إنه لا طاقة لكم بعمارة الأرض فخلوا ما في أيديكم من السبي"<sup>6</sup>، وكذلك قال: "اتقوا الله في الفلاحين، لا تقتلوهم، إلا أن ينصبوا لكم الحرب"<sup>7</sup>، فبقي الفلاحون والدهاقين على ملكيات أراضيهم<sup>8</sup>

وكان يتم تشغيل الرقيق في الملكيات التابعة لأصحاب النفوذ، فيذكر ابن الكلبي أن معاوية كانت له قرية الخضارم بالبحرين، فصير فيها رقيقاً، وبلغوا أربعة آلاف مع نسائهم وأولادهم<sup>9</sup>، وقد روي أن عبد الله بن عامر أحد الملاكين الكبار كان يشتري الرقيق ممن سبي، وبقي عليه دين ثمانون ألف درهم<sup>10</sup>، وكذلك منح رؤساء قبائل الكوفة لعلي بن أبي طالب الرقيق ذوو القوة والجلد، والضعفاء أبقوهم في ضياعهم<sup>11</sup>.

---

<sup>1</sup> \_يولس، تاريخ، ص 112.

<sup>2</sup> \_زناتي، النظم، ص 260.

<sup>3</sup> \_الطبري، تاريخ، ج 4، ص 30.

<sup>4</sup> \_م.ن، ج 3، ص 584.

<sup>5</sup> \_يحيى، الخراج، 48، الطبري، ج 4، ص 31.

<sup>6</sup> \_البلاذري، فتوح، ص 464.

<sup>7</sup> \_يحيى، الخراج، ص 108.

<sup>8</sup> \_الطبري، تاريخ، ج 3، ص 586.

<sup>9</sup> \_ابن قتيبة، عيون، ج 1، ص 123. الجاحظ، البخلاء، ج 2، ص 53.

<sup>10</sup> \_الأصفهاني، الأغاني، ج 7، ص 53.

<sup>11</sup> \_الطبري، ج 5، ص 79.

واستعمل العرب في منطقة الأهواز والبصرة الزنوج في ضياعهم، وذلك لتحملهم المناخ الحار، فيورد الجاحظ "كان أهل تلك النواحي يشترونهم ويستعملونهم في أملاكهم وضياعهم وبساتينهم"<sup>1</sup>

ويتم تشغيل سكان تلك البلاد المفتوحة في أراضيهم التابعة للدولة<sup>2</sup>، ومن يعجز عن تأدية تأدية الخراج في هذه الأرض، يعرض نفسه للعذاب بشتى أنواعه<sup>3</sup>.

---

<sup>1</sup> \_البلاذري، فتوح، ص13.

<sup>2</sup> \_الدوري، مقدمة، ص24.

<sup>3</sup> \_فلوتن، السيادة، 33.

## الخاتمة

### النتائج التي توصل إليها البحث

\_ كان السبي موجودا في العصور القديمة حيث عرفته فارس وبيزنطة وعرفته القبائل العربية قبل الإسلام، واستمر بعد ذلك.

\_ تعد ظاهرة الرق والاسترقاق سمة من السمات المميزة للعصور القديمة والوسطى.

\_ ترافقت مع عمليات السبي فعاليات اقتصادية حيث كان يتم بيع السبي وشراؤه في أسواق مخصصة لذلك، ونتج عن ذلك ازدهار النشاط التجاري.

\_ لم يحترم العرب الهجاء واحتقروهم وصنفوهم في مراتب اجتماعية متدنية رغم أن الإسلام أمر بحسن معاملة الرقيق وأوصى بهم.

\_ وضع الإسلام منظومة كاملة من القوانين و التشريعات المتعلقة بالرق والرقيق، وشرع احكاما لعنقهم، ولكن بقي الرق على أرض الواقع مستمرا.

\_ لقد منع العرب الهجاء من تولي منصب الخلافة.

\_ دخل الى الدولة الإسلامية جراء عمليات السبي الآلاف من الناس من غير العرب ممن يرجعون بأصولهم إلى الفرس أو الترك أو الهنود أو الصقالبة أو البربر أو غير ذلك.

\_ تركت عمليات السبي آثارا اجتماعية كبيرة على مختلف اوجه النشاط الاسياسي والاقتصادي والفكري والثقافي والاجتماعي وأدخلوا تغييرات على اللغة والغناء بشكل أكثر وضوحا.

## قائمة المصادر والمراجع

## قائمة المصادر والمراجع

### أ-المصادر

#### -القرآن الكريم.

-الأبشيهي، أبو الفتح، شهاب الدين محمد بن أحمد، (ت850هـ) المستطرف كل فن مستظرف،  
2م، تحقيق: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1986م.

-ابن الأثير، أبو الحسن، علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم عبد الواحد الشيباني، (630)،  
الكامل في التاريخ، 14ج، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت،  
لبنان، ط2، 1415هـ.

-الأزدي، أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (275هـ)، سنن أبي داود، 2م، تحقيق:  
محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر العربي، القاهرة، (ب.ط)، (ب.ت).

-الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، (370هـ) تهذيب اللغة، 12ج، تحقيق محمد عوض  
مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.

-الأصفهاني، أبي الفرج، علي بن الحسين، (ت356هـ)، كتاب الأغاني، 25ج، تحقيق: علي  
مهنا وسمير جابر، مؤسسة جمال للطباعة والنشر، القاهرة، (ب.ط)، (ب.ت).

-مقاتل الطالبين، (ب.ت.ح)، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (ب.ط)، 1949م.

-الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت430هـ)  
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (ب.ط)، (ب.ت).

-الالوسي، أبو التناء، شهاب الدين محمود بن عبد، (1270هـ) روح المعاني في تفسير القرآن  
العظيم والسبع المثاني، 10م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).

- الأنصاري، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان (369هـ) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، 2ج، تحقيق: عبدالغفور عبدالحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1992م.
- الاصطخري، أبي القاسم، إبراهيم بن محمد الفارسي، ت347هـ، مسالك الممالك، مؤسسة النصر، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- البخاري أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل (ت256هـ)، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3، 1987م.
- البغدادي، عبد القادر بن عمر، (1093هـ)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، 4م، تحقيق: محمد نبيل طريفي\_إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.
- البري، محمد بن أبي بكر الأنصاري التلمساني، (ت644هـ) الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، (ب.ط)، (ب.ت).
- البعلي، محمد بن أبي الفتح الحنبلي، (ت709هـ)، المطلع على أبواب المقنع، تحقيق محمد بشير الأدلبي، المكتب الإسلامي، بيروت، اللبنا، (ب.ط) 1981م.
- البكري، أبو عبيد، عبد الله بن عبد العزيز، (487هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، 4ج، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1403هـ.
- البلاذري، أحمد بن يحيى، (ت279هـ)، أنساب الأشراف، 13ج، سهيل زكار ورياض زركلي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، (ب.ط)، 1996.
- فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب.ط) 1403هـ.
- البيضاوي، أبو الخير، ناصر الدين عبدالله بن عمر بن محمد، (ت691هـ)، تفسير البيضاوي، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، 1991م.

-البیهقي، أبو بكر احمد بن محمد الحسين بن علي، (ت458هـ)، دلائل النبوة، (ب.تج)، دار الريان للتراث، القاهرة، (ب.ط)، 1988م.

\_ سنن البیهقي الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، (ب.ط) 1414هـ.

-التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب (999هـ) مشكاة المصابيح، ج3، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1985م.

-الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة (ت279هـ)، الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية، تحقيق: سيد عباس الجليمي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1412هـ.

-الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ب.ط)، 1978م.

-ابن تغري بردي، أبو المحاسن، جمال الدين الأتابكي، (ت874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، 16ج، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، ط1، 1990.

-التوحيد، أبو حيان علي بن محمد بن العباس (ت414هـ)، البصائر والذخائر، 10ج، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 999م.

-ابن تيمية، أبو العباس، تقي الدين احمد بن عبد الحلیم، (ت728هـ)، منهاج السنة النبوية، 4م، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط1، 1406هـ.

-كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 5م، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، ط2.

-الثعالبي، أبو منصور عبد الملك، (ت429هـ)، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، دار المعارف، القاهرة، (ب.ط)، 1985م.

-الجاحظ، ابو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، (ت255هـ)، البيان والتبيين، 4ج، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، 1968م.

- المحاسن والأضداد، (ب.تح)، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط2، 1994م.
- ابن الجراح، أبو عبد الله محمد بن داود، (ت296هـ)، الورقة، (ب.تح)، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1986م.
- الجصاص، أحمد بن علي الرازي (ت370)، الفصول في الأصول، تحقيق عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط1، 1405م.
- ابن الجوزي، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن (ت597هـ)، تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، (ب.تح) شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط1، 1997م.
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، 18ج، دار صادر، بيروت، ط1، 1358هـ.
- صفة الصفوة، تحقيق: محمود فاخوري، د.محمد رواس، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1979م.
- الحميدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح، (ت488هـ)، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، (ب.تح)، دار الكتاب المصري، القاهرة، (ب.ط)، 1983م.
- ابن حبان، أبو حاتم التميمي البستي، (ت354)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993م.
- ابن حبيب، أبو جعفر محمد البغدادي (ت245هـ)، المحبر، 3م، (ب.تح) المكتب البخاري، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- المنمق في أخبار قریش، تحقيق: خورشيد أحمد فارق، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط1، 1985م.
- ابن حبيب، الأديب الحسن بن عمر (ت779هـ)، المقتفى من سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم، تحقيق: د مصطفى محمد حسين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط1، 1416هـ.

- ابن حجر العسقلاني, شهاب الدين أبو فضل احمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، (ت852هـ)، (ب.تح)، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (ب.ط)، 1970.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، (ت456هـ)، أسماء الخلفاء والولاة وذكر مددهم، تحقيق: د. إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، ط2، 1987م.
- ابن حزم الظاهري أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد (456هـ)، المحلى، 10ج، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- الحصري، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، (ت453هـ)، زهر الآداب وثمر الألباب، 2م، تحقيق: أ.د يوسف على طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1997م.
- الحلبي، علي بن إبراهيم، (ت1044)، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، 3م، (ب.تح)، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)، 1400م.
- الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، (866 هـ) صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق: إ. لافي بروفنسال، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط2، 1988م.
- الحميري، محمد بن عبد المنعم، ت727هـ، الروض المعطار في خبر الأقطار، تح إحسان عباس، مكتبة لبنان، ط2، 1985م.
- ابن حنبل، أبي عبد الله، الإمام أحمد بن حنبل، ت 241، مسند أحمد، (ب.تح)، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، السعودية. الرياض، (ب.ط)، 1998م.
- وكيع، محمد بن خلف بن حيان (ت306هـ)، أخبار القضاة، 3ج، عالم الكتب، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).

- الخالدي، أبو عثمان سعيد بن هاشم الخالدي (ت371هـ)، والخالدي، أبو بكر محمد بن هاشم (ت380هـ)، الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين، 2م، لجنة التأليف و الترجمة و النشر، القاهرة، (ب.ط)، 1965م.
- الخراساني، سعيد، بن منصور، (ت227هـ)، سنن سعيد بن منصور، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط1، 1403هـ.
- ابن خلدون، عبد الرحمن ابن خلدون، (ت808هـ)، تاريخ العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، 8ج، تح: سهيل زكار، دار القلم، بيروت\_لبنان، ط5، 1984م.
- ابن خلكان، أبو العباس، احمد بن محمد الدويلي، (ت681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، 8ج، تح: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، (د.ط)، 1978.
- خليفة، أبو عمر بن خياط الليثي العصفري (ت240هـ)، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار القلم، بيروت، ط2، 1397هـ.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الشافعي، (ت385هـ) سنن الدارقطني، 4ج، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)1966م.
- الدارمي، أبو محمد، عبدالله بن عبدالرحمن، (ت255هـ)، سنن الدارمي، 2ج، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1407هـ.
- الدسوقي، محمد بن احمد المالكي، (ت1382هـ) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق: محمد عيش، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- الدولابي، ابو بشر محمد بن احمد بن حماد، (ت310هـ)، الكنى والأسماء، 2ج، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 2000م.
- الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود، (ت282هـ)، الأخبار الطوال، تحقيق: د.عصام محمد الحاج علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2001م.

- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت748هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، 51ج، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، ط1، 1407هـ.
- الرازي، أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي (ت327هـ)، الجرح والتعديل، 9ج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1952م.
- التفسير الكبير، 30ج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.
- الراغب، الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، (ت502) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، 3ج، تحقيق عمر الطباع دار القلم، بيروت، ط2، 1999م.
- ابن رشيق القيرواني، أبو علي الحسن الأزدي، (ت463هـ)، العمدة في محاسن الشعر ونقده، 2م، (ب.تج) دار الجيل، بيروت، (ب.ط)، 1981م.
- الزبير، بن بكار بن عبد الله (ت256هـ) جمهرة نسب قریش وأخبارها، (ب.تج)، مكتبة دار العروبة، القاهرة، (ب.ط)، 1381هـ.
- الزبير، أبو عبد الله، الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب (ت256هـ)، المنتخب من كتاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، تحقيق: سكيئة الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1403هـ.
- الزركشي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي (ت772هـ)، شرح الزركشي على مختصر الخرقى، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط1، 2002م.
- الزمخشري، أبو القاسم جارالله محمود بن عمر، (ت538هـ) ربيع الأبرار ونصوص الاخبار، 4ج، مؤسسة الاعلمي، بيروت، بيروت، (ب.ط) 1992م.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج1، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).

- ابن زنجويه، أبو أحمد، حميد، ت251، كتاب الأموال، شاكر فياض، مركز فيصل للبحوث، الرياض، السعودية، (ب.ط)، 1986م.
- ابن سعد، ابو عبد الله محمد بن سعد الزهري، (ت232هـ)، الطبقات الكبرى، 7ج، (ب.تح)، المملكة العربية السعودية، ارياض، (ب.ط)، 1983م.
- ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت244هـ)، إصلاح المنطق، (ب.تح)، دار المعارف، القاهرة، (ب.ط)، 1956م.
- ابن سلام، أبو عبيد القاسم (ت224هـ)، كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، 1408هـ.
- السلمي، ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري، (ت412هـ)، طبقات الصوفية، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.
- السمعاني، أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي، (ت562هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1998م.
- السمهودي، علي بن عبد الله بن أحمد الحسني، (ت911هـ) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، ط1، 2006م.
- السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله الخثعمي، (ت581هـ)، الروض الاتف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، (ب.تح)، دار الكتب الحديثة، القاهرة، (ب.ط)، 1967م.
- السيوطي، أبو بكر، بد الرحمن جلال الدين (ت911هـ) الدر المنثور، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، 1993م.
- الشافعي أبو عبد الله، محمد بن إدريس، (ت204هـ) السنن المأثورة، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلجعي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1406 هـ.
- الأم، 8ج، (ب.تح)، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1393هـ.

- الشامي، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، (ت942هـ)، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، 11ج، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1414هـ.
- ابن شبة، أبو زيد النميري البصري (ت262هـ)، تاريخ المدينة المنورة، 4ج، تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب.ط) 1996م.
- ابن أبي شيبه، ابو بكر عبد الله محمد، (ت235هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، 5م، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409هـ.
- الشنتريني، أبو الحسن علي بن بسام (ت542هـ)، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، 1417هـ،
- الشيباني، عمرو بن أبي عاصم الضحاك (ت287هـ)، السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1400هـ.
- الشمشاطي، ابو الحسن علي بن محمد العدوي،(ت377هـ)، الأنوار ومحاسن الأشعار، تحقيق: صالح مهدي العزاوي، منشورات وزارة الأعلام العراقية، بغداد، العراق، (ب.ط)، 1976م.
- الشيباني، ابو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد، (ت189هـ)، السير الكبير، 5ج، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، معهد المخطوطات، القاهرة، (ب.ط)، 1971م.
- الأصل المعروف بالمبسوط، 3ج، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، (ب.ط)، (ب.ت).
- الشيباني، أحمد بن حنبل أبو عبد الله (ت241هـ)، فضائل الصحابة، 2ج، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1983م.

- ابن صخر، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن حازم (ت733هـ)، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، تحقيق: الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، الدوحة، ط3، 1988م.
- الصغاني، الحسن بن محمد بن الحسن، (ت650هـ)، العباب الزاخر، تحقيق: محمد حسن ال ياسين، دار الرشيد للنشر، بغداد، (ب.ط)، 1980م.
- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام، (ت211هـ)، المصنف، 11ج، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1403.
- الطبراني أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب، (ت360هـ)، المعجم الكبير، 25ج، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، ط2، 1983م.
- الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري، ت310، تاريخ الرسل والملوك والأنبياء، 11ج، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1962.
- تفسير الطبري، 24ج، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، مصر، ط1، 200م
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت321هـ)، شرح مشكل الآثار، 4ج، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط1، 1987م.
- الطرسوسي، إبراهيم بن علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن عبد المنعم، (ت758هـ)، تحفة الترك فيما يجب أن يعمل في الملك، (ب.تح)، دار الكتب، القاهرة، (ب.ط)، (ب.ت).
- العاصمي، عبد الملك حسين بن عبد الملك، (ت111هـ)، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، 4ج، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الوجود، دار الكتب العلمية، بيروت\_لبنان، (ب.ط)، 1998.
- عبد البر النمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله، (ت463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، (ب.ط) 1387هـ.

- ابن عبد الحكم، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله القرشي المصري، (ت257هـ)، فتوح مصر وأخبارها، تحقيق: محمد الحجيري، دار الفكر، بيروت، ط1، 1996م.
- ابن عبد الحكم، أبي محمد عبد الله، (ت214هـ)، سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق أحمد عبيد، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط6، 1984م.
- ابن عبد ربه، الأندلسي، أحمد بن محمد (ت338هـ)، طبائع النساء وما جاء فيها من عجائب وأخبار وأسرار، (ب.تح) مكتبة القرآن، القاهرة، (ب.ط) 1405هـ).
- العقد الفريد، ج9، تح عبد المجيد الرتحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط3، 1999م.
- ابن العديم، كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة، (ت660هـ)، بغية الطلب في تاريخ حلب، 11ج، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، 1989م.
- عبد القادر البغدادي، أبو منصور، عبد القاهر بن طاهر بن محمد، (ت429هـ)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط1، 1977م.
- ابن عذاري المراكشي، محمد بن محمد (ت695هـ)، البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب، 4ج، دار الثقافة، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- ابن عساكر، محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري (ت711هـ)، مختصر تاريخ دمشق، 29ج، (ب.تح)، دار الفكر، القاهرة، (ب.ط)، 1990م.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبدالله بن مهرا ن اللغوي، (ت359هـ).  
جمهرة الأمثال، (ب.تح) دار الفكر، بيروت، (ب.ط)، 1988م.

-ابن العماد، عبد الرحمن أحمد بن محمد العسكري (ت1089هـ)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، 18ج، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط دار بن كثير، دمشق، ط1، 1406هـ.

-عماد الدين الكاتب، ابو عبد الله محمد بن محمد صفي الدين الاصفهاني، (ت597هـ) **خريدة القصر وجريدة العصر قسم شعراء العراق**، تحقيق: محمد يهجة الأشريبي، المجمع العلمي العراقي، العراق، (ب.ط)، 1955م.

-ابو عوانه، يعقوب بن اسحق الاسفراييني، (316هـ)، **مسند أبي عوانة**، 2م، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).

-الغزالي أبو حامد، محمد بن محمد بن (ت505هـ)، **الوسيط في المذهب**، 7ج، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، ط1، 1417هـ.

-القاضي عياض، أبو الفضل (ت544هـ) ، **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1998م.

-القالبي، أبو علي إسماعيل بن القاسم، البغدادي (ت356هـ)، **الأمالي في لغة العرب**، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب.ط)، 1978م.

-ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت276هـ)، **المعارف**، تحقيق: دكتور ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة، (ب.ط)، (ب.ت).

-ابن قدامة المقدسي عبد الرحمن بن محمد (ت682هـ) **الشرح الكبير لابن قدامة**، 12ج، (ب.تح)، دار الكتاب العربي، (ب.ط)، 1972م.

-قدامة بن جعفر، (337هـ)، **الخراج وصناعة الكتابة**، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، العراق، ط1، (ب.ت).

-بن قدامة المقدسي، أبو محمد عبد الله بن أحمد (ت620)، **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، 9ج، دار الفكر، بيروت، ط1، 1405هـ.

- القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، (463هـ)، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، 2ج، تحقيق: سالم محمد عطا-محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.
- القلقشندي، أحمد بن عبد الله (ت821هـ) مآثر الإنافة في معالم الخلافة، 3م، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط2، 1985م.
- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، (ت751هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، 4ج، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط14، 1986م.
- الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود، (587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، 7ج، (ب.تح)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1982م.
- الكتاني، عبد الحي (ت1382هـ)، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، (ب.تح)، دار الكتاب العربي، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- الكتبي، صلاح الدين محمد بن شاكر، (ت764هـ)، فوات الوفيات، 24ج، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (ب.ط)، 1973.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت774هـ)، السيرة النبوية، 4ج، (ب.تح)، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)، 1976م.
- البداية والنهاية، أحمد أبو حكم، دار\_الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1987.
- الكلاعي، أبو الربيع سليمان بن موسى الحميري، (634هـ) الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، تحقيق: د. محمد كمال الدين عز الدين علي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1417هـ.
- ابن الكلبي، أبي المنذر هشام بن محمد بن السائب، (ت204هـ)، نسب معد واليمن الكبير، 2ج، (ب.تح)، دار الكتب، بيروت، (ب.ط)، 1988م.

- ابن ماجه، ابو عبد الله، محمد بن يزيد (ت275هـ)، سنن ابن ماجه، 2ج، دار الفكر، بيروت، (ب.ط.)، (ب.ت.).
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت450هـ)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (ب.ت.ح) دار الكتب العلمية، بيروت، (ب.ط) 1985م.
- مجاهد، أبو الحجاج بن جبر المخزومي (ت104هـ)، تفسير مجاهد، 1م، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي، المنشورات العلمية، بيروت، (ب.ط.)، (ب.ت.).
- المالقي، أبو بكر، محمد بن يحيى بن الأندلسي، (ت741هـ)، التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان، تحقيق: د. محمود يوسف زايد دار الثقافة، الدوحة، قطر، ط1، 1405هـ.
- \_المتقي الهندي، علاء الدين علي حسام الدين، (975هـ) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، 16ج، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.
- المدائني، أبو حامد عز الدين بن هبة الله بن محمد بن محمد بن أبي الحديد (ت655هـ)، شرح نهج البلاغة، 5م، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ.
- مرتضى الزبيدي، ابو الفيض محمد بن محمد، (1205هـ) تاج العروس من جواهر القاموس، 6ج، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار مكتبة الحياة، بيروت، (ط.ب)، 1888م.
- المرزباني، أبو عبيد الله بن محمد بن عمران (ت384هـ)، معجم الشعراء، تح: كرنكو، فرتز، دار الجيل، بيروت، (ب.ط.)، 1991م.
- المقري، أحمد بن محمد التلمساني (1041 هـ) نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، 8ج، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (ب.ط) 1388هـ.
- المسعودي، ابي الحسن علي ابن الحسين بن علي (346هـ)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، (ب.ت.ح)، 4ج، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ط2، 1990م.

- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (261هـ)، صحيح مسلم، ج5، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1956م.
- المقدسي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، (ت354هـ)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، ط1، 1991م.
- المقدسي، المطهر بن طاهر، (ت355هـ)، البدء والتاريخ، ج6، (ب.ت.ح)، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، (ب.ط)، 1916م.
- ابن معمر، حمد بن ناصر بن عثمان آل معمر التميمي الحنبلي (ت1225هـ)، الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب، (ب.ت.ح)، دار الجيل، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت)
- المنقري، نصر بن مزاحم بن سيار، (ت212هـ)، وقعة صفين، (ب.ت.ح)، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة، (ب.ط)، 1981م.
- المنذري، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي، (ت656هـ) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ج6، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.
- ابن منظور، تقي الدين، أبو القاسم علي بن الحسن (ت571هـ) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، بيروت، (ب.ط)، 1995م،
- الناصرى، أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد (ت1315هـ)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق: جعفر الناصري\_محمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1418هـ.
- ابن النديم، أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب اسحق، (ت834هـ)، كتاب الفهرست، (ب.ت.ح)، دار المسيرة، القاهرة، ط3، 1988.

- الانسفي، أبو البركات، حافظ الدين ابو البركات عبد الله بن احمد (ت710هـ) تفسير النسفي،  
2ج، دار الكتاب العربي، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- النيسابوري، أبو إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت427هـ) الكشف والبيان،  
تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1،  
2002م.
- النيسابوري، أبو الفضل، أحمد بن محمد الميداني (ت518هـ)، مجمع الأمثال، 2م، تحقيق:  
محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت733هـ)، نهاية الأرب في فنون الأدب،  
18م، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2004م.
- ابن هشام، أبو محمد، بن أيوب الحميري المعافري (ت213هـ)، السيرة النبوية لابن هشام،  
3ج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط1، 1411هـ.
- الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر (ت207هـ)، كتاب المغازي، تحقيق: محمد عبد القادر  
أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2004م.
- فتوح الشام، دار الجيل، بيروت، لبنان، (ب.ط)، (ب.ت).
- وكيع، ابو بكر محمد بن خلف الضبي (ت306هـ)، أخبار القضاة، 3ج، (ب.تج) عالم الكتب،  
بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- الوطواط، أبو إسحق برهان الدين محمد بن إبراهيم بن يحيى بن علي، (ت718هـ)، غرر  
الخصائص الواضحة، دار صعب، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).
- ياقوت الحموي، شهاب الدين ابي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي،  
(ت622هـ)، معجم البلدان، 5ج، (ب.تج)، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، (ب.ط)،  
1975م.

-اليقوبي، أبو يعقوب، احمد بن جعفر بن وهب بن واضح، (ت284هـ)، تاريخ اليعقوبي، ج2، (ب.تح)، دار بيروت، بيروت، (ب.ط)، 1960م.

-اليوسي، أبو علي الحسن بن مسعود بن محمد، (ت1102هـ) المحاضرات في اللغة و الأدب، تحقيق وشرح محمد حجي، دار القلم، القاهرة، (ب.ط)، (ب.ت).

-أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، (ت182هـ). الرد على سير الأوزاعي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، (ب.ط)، (ب.ت).

## ب-المراجع

-اينهارد، سيرة شارلمان، دار حسان للطباعة والنشر، ط1، 189، دمشق. ترجمة عادل زيتون. الترتيب خطأ مخالف للمنهجية

-الأسد، ناصر الدين، القيان والغناء في العصر الجاهلي، دار المعارف، ط2، 1968م. مصر. الترتيب خطأ مخالف للمنهجية

-إراستد، جايمس هنري، العصور القديمة، المطبعة الأميركانية، ترجمة داود قربان، ط2، 1930م.

-جوده، جمال، الأوضاع الاجتماعي للموالي في صدر الإسلام، رسالة دكتوراه، (ب.ط)، 1989م.

-حتي، فيليب، تاريخ العرب، ج3، دار الكشاف للنشر والطباعة والتوزيع، 1949م.

-رفعت، محمد، أشهر المعارك الحربية التي غيرت وجه التاريخ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، 1988م.

-الزركلي، خير الدين، موسوعة الإعلام، قاموس تراجم، بيروت، دار العلم للملايين، 8 أجزاء، ط6، 1984.

-زناتي، محمود سلام، نظم العرب في الجاهلية وصدر الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، 1996.

- ابو صالح، وائل، **الجواري في الأندلس**، منشورات دار القلم، رام الله، ط1، 1985م.
- العلي، صالح أحمد، **التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري**، مطبعة المعارف، بغداد، 1953م.
- عبد السلام الترماني، **الرق ماضيه وحاضره**، دار الكتاب، دمشق، ط3، 1997م.
- فرح، بولس، **تاريخ العرب الاجتماعي**، المطبعة الحديثة، تل أبيب، سنة 1962.
- مصطفى، عمر، **القانون الروماني**، دار المعارف، ط5، 1966/1965.
- محمد بن عبد الوهاب، (ت1206هـ-)، **مختصر السيرة**، تحقيق: عبد العزيز بن زيد الرومي، مطابع الرياض، الرياض، ط1، (ب.ط).
- ول ديورانت، **قصة الحضارة**، ترجمة محمد بدران، الإدارة الثقافية، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1964م.

#### -المراجع الأجنبية

- Becker, **Carl Heinrich, Neue Arabische Papyri des, Aphrodito Fundes**  
Der Islam,
- Kraemer, Casper j. **Excavations At , Nessana**, Princeton University,  
1958

**An-Najah National University  
Faculty of Graduate Studies**

**Captivity in the Era of islam**

**Prepared by  
Shadi Ibrahiem Mdallal**

**Subervised by  
Prof. Dr. Jamal Juda**

**Submitted in partial Fulfillment for the Requirements for the Degree  
of Master Arts in History, Faculty of Graduate Studies, at An-Najah  
National University, Nablus, Palestine.**

**2010**

# **Captivity in the Era of islam**

**Prepared by  
Shadi Ibrahiem Mdallal  
Subervised by  
Prof. Dr. Jamal Juda**

## **Abstract**

Is the plardering (looling) and the exploitation of people as slares which were commonly prevailed among different nations.

Captivating is a sign taken from the old medieval eras, where wars were main and vital source of obtaining it for the possession of slaves Captivater were Simaltneousle turned into slares and this was known among many nations such as Romans, Persians, Arabs since the beginning of islam.

The Study discusses the subject of captivity in the of Islam and it vastly deals with the variety of captivity which accompanied the openings movement in Prophet moh. (pbuh) period and in the eras the or etedox caliphs and the aymmya period. The study also discusses the Islamic vision floward the captivity within three axes the Qur'an, and Sunna, and the state with is scientists basejon the jurriprudence and its development connected with this class of people.

it also discusses at its end the effects which were socially left by the vast variety Captivating whereas it contributed building up the structure of Islamic and Arabic society within that period it also crystallized many social phenomena within that period as the phenomenon of hyperiod and the range of influence which were reached by members of the political atherority besides the phenomenon of slaverys and the female slares

These classes suffered from the class vision which used to separate between the freeres and the slaves and the jiren rights for each.

furthermore, lots of captivtors took port in the army and constructing, military teams which had an an important role within the country militarily. The study indicates the role of captivity in activating the productive sectors in the society especially the aspects of trade as well as the agriculture.